مجموع الفتاوى

في

المسائل المتفرقة

تأليف

الشيخ الحاج سليمان ابن الشيخ الحاج عبدالله صورى

رضي الله تعالى عنه وأرضاه

المقدمة

قال الشيخ سليمان صوري - رضي الله عنه :

بســـم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله المنان الكريم الوهاب الذي خلق الخلق بنعمته واختار واهتدى، ومَنّ على أهل آخر الزمان بنبيه الذي اصطفى، وأشرق نوره من المشرق إلى المغرب الأقصى، وصلى الله على الفاتح الخاتم الذي بهديه يُهتدى، اللهم فصل وسلم وبارك عليه وعلى آله وصحبه الذين بآثارهم وأفعالهم يُقتدى.

أما بعد: فهذا الكتاب الذي بين يديك أيها الحبيب الكريم كتابٌ اشتمل على بعض الفتاوى المتفرقة التي يلقيها أبناء بوركينا فاسو في ملتقى العلماء للأجوبة يوميا، هذا الملتقى الذي أنشـــأه جمع من كبار علماء بوركينا عبر الإنترنت عام ٢٠١٧ للإجابة على أسئلة أبناء بوركينا فاسو الذين يتكلمون اللغة المورية واتفق آراء علماء الملتقى منهم : الشـــيخ إدريس ســـانا في ساحل العاج / والشيخ طاهر كوماسي في غانا / والشيخ سعيد كبوري في ســاحل العاج / والشــيخ ســليمان صــوري في نيجيريا / والشــيخ إبراهيم ويدروغو في بوركينا فاسو وغيرهم من كبار أعضاء الملتقى على جمع بعض

الفتاوى الصـــادرة من الملتقى باللغة المحلية وترجمتها إلى العربية كتابة لينتفع بها الإخوة الذين يتحدثون اللغة العربية وكما علمتم أن هناك ما يصـــل إلى ٤٢٠ مليون شـــخص حول العالم يتحدثون العربية ونســـأل الله المولى الكريم أن يقبل عملنا وأن يجعله لنا رحمة في الدنيا والآخرة ويحفظنا من كل زيغ آمين يارب العالمين

السؤال ١

سئل الشيخ - رضي الله عنه - : ما حكم اختلاف العلماء في بعض المسائل الإجتهادية ؟

الجواب: يقول العلماء: لا إنكار في مسائل الإجتهاد وأجازوا للعوام تقليد العلماء لقوله تعالى: ﴿فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون﴾ وقد ثبت في صحيح البخاري رقم ٧٣٥٢ - عن عمرو بن العاص، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر»

وقال رئيس هؤلاء القوم يعني ابن تيمية في مجموع فتاويه ج ٣٠، ص ٧٩- كان بعض العلماء يقول: إجماعهم حجة قاطعة واختلافهم رحمة واسعة.

وكان عمر بن عبد العزيز يقول: ما يسرني أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يختلفوا؛ لأنهم إذا اجتمعوا على قول فخالفهم رجل كان ضالا وإذا اختلفوا فأخذ رجل بقول هذا ورجل بقول هذا كان في الأمر سعة.

وكذلك قال غير مالك من الأئمة: ليس للفقيه أن يحمل الناس على مذهبه. ولهذا قال العلماء المصنفون في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أصحاب الشافعي وغيره؛ إن مثل هذه المسائل الاجتهادية لا تنكر باليد وليس لأحد أن يلزم الناس باتباعه فيها ولكن يتكلم فيها بالحجج العلمية فمن تبين له صحة أحد القولين تبعه ومن قلد أهل القول الآخر فلا إنكار عليه.

وصنف رجل كتابا في الاختلاف فقال أحمد: لا تسمه كتاب الاختلاف ولكن سمه " كتاب السنة".

قال ابن القيم في إعلام الموقعين ج ٣، ص ٢٢٤: "وأما إذا لم يكن في المسألة سنة ولا إجماع والاجتهاد فيها مساغ لم تنكر على من عمل بها مجتهدا أو مقلدا".

وفي الدرر السنية في الأجوبة النجدية ج ٥، ص ٧: "فلا إنكار في مسائل الاجتهاد، ولا يجوز الإنكار على الفاعل خصوصا إذا كان علم الخلاف بين العلماء في الجواز وعدمه وعمل على قول المجيزين، ولا يجوز نسبته إلى الجهل والحالة هذه".

قال ابن عثيمين في مجموع فتاويه ج ١٥، ص ١٥٧: "إن الصلاة خلف إمام لا يعرف هل هو يقرأ الفاتحة أم لا مع العلم أن ممن يرى أن آخر ركعة من الصلاة لا تجب فيها قراءة الفاتحة نقول: إن الصلاة صحيحة ولو كان يرتكب ما تراه خطئا، فإنه لا إنكار في مسائل الاجتهاد".

وقال الألباني في كتابه الحديث حجة بنفسه ج ١، ص ٨١ " إن العامة لا بد لها من تقليد علمائها عند النازلة تنزل بها لأنها لا تتبين موقع الحجة ولا تصل لعدم الفهم إلى علم ذلك لأن العلم درجات لا سبيل منها إلى أعلاها إلا بنيل أسفلها وهذا هو الحائل بين العامة وبين طلب الحجة. والله أعلم.

ولم تختلف العلماء أن العامة عليها تقليد علمائها وأنهم المرادون بقول الله ﷻ: ﴿فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون﴾ وأجمعوا على أن الأعمى لا بد له من تقليد غيره ممن يثق بمعرفته بالقبلة إذا أشكلت عليه فكذلك من لا علم له ولا بصر بمعنى ما يدين به لا بد له من تقليد عالمه وكذلك لم يختلف العلماء أنه لا يجوز للعامة الفتيا وذلك - والله أعلم - لجهلها بالمعاني".

ومع هذا البيان تجد بعض المتشددين ينكرون فتوى كل فرقة خالفت فتوى علمائهم ويكفرون كل من خالفهم في بعض الآراء.

السؤال ٢

سئل الشيخ رضي الله عنه: ما حكم مسألة اجتمع عليها الفقهاء فخالفهم فيها عالم آخر ليس بالفقيه هل يعتد بخلافه؟

الجواب: قال العلماء الأصـــوليون أنه لا يعتد بمن خالف فنه حتى رئيس هؤلاء القوم ابن تيمية قال في المســـودة ج ١ ص ٣٣١: "من أحكم أكثر أدوات الاجتهاد ولم يبق له إلا خصلة أو خصلتان اتفق الفقهاء والمتكلمون على أنه لا يعتد بخلافه.... من ينتســـب إلى علم الحديث وحده أو علم الكلام في الأصـــول وليس من أهل الفقه والاجتهاد فيه لا يعتد بخلافه فيه وبه قال معظم الأصوليين".

السؤال ٣

قال الشيخ - رضي الله عنه . : ورد علينا سؤال من حبيبنا الكريم الغالي

الشيخ سليمان باموغو غفر الله له ونور ضريحه ما حكم القيام للقادم

وتشيع الإمام إلى المصلى؟

الجواب: يجوز القيام إكراما لشخص لما ورد في سنن أبي داود رقم ٤٧٧٥ - حدثنا هارون بن عبد الله، حدثنا أبو عامر حدثنا محمد بن هلال، أنه سمع أباه، يحدث قال: قال أبو هريرة، وهو يحدثنا: كان النبي صلى الله عليه وسلم يجلس معنا في المجلس يحدثنا، فإذا قام قمنا قياما حتى نراه قد دخل بعض بيوت أزواجه،

ورجال السند كلهم ثقات، إلا محمد بن هلال وأبوه هلال بن أبي هلال المذحجي المدني مولى بني كعب الراوي عن أبي هريرة، وثقه ابن حبان في الثقات رقم ٥٩٤٧.

وقال الخطيب في المتفق رقم ١٤٤٠: روى عنه ابنه محمد وخالد بن سعيد". وقال العسقلاني في التقريب رقم ٧٣٥١: "مقبول من الرابعة".

وأخرجه ابن المقرئ في معجمه رقم ٧ - حدثنا محمد بن خالد بن يزيد البردعي نزيل مكة في مسجد الحرام، حدثنا موسى بن رزق الله، ويونس بن عبد الأعلى قالا: ثنا معن بن عيسى، عن محمد بن هلال عن أبيه،

عن أبي هريرة قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يدخل بيته قمنا حتى يدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم».

أما حديث معاوية: «من أحب أن يقوم له الناس وفي رواية، أن يتمثل له فليتبوء مقعده من النار». فقد فسره السلف ووضحوا المراد به،

قال البيهقي في الآداب ج ١، ص ٩٩ والذي روي عن معاوية عن النبي صلى الله عليه وسلم: من أحب أن يتمثل له الرجال قياما الخ » فإنما هو أن يأمرهم بذلك، ويلزمه إياهم على مذهب الكبر والنخوة فيكون هو قاعدا وهم منتصبون بين يديه والله أعلم"

وقال الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي رقم ٣٠٤: قال أحمد عن أبي نصر قال: إنما كره القيام على طريق الكبر فأما على طريق المودة فلا . وفيه رقم ٣٠١ أنبأنا علي بن محمد بن بشران أنبأنا إسماعيل بن محمد الصفار أنبأنا محمد بن غالب بن حرب قال حدثني معلى بن مهدي أنبأنا حماد بن زيد قال: كنا عند أيوب فجاء يونس فقال حماد قوموا لسيدكم أو قال: لسيدنا،،، وفيه رقم ٣٠٢ ساق الإسناد إلى وكيع أنه قام لسفيان فأنكره فقال وكيع: أتنكر علي قيامي وأنت حدثتني عن عمرو بن دينار عن

ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إن من إجلال الله إجلال ذي الشيبة المسلم)).

تنبيه: حديث أنس بن مالك القائل "كانوا لا يقومون له صلى الله عليه وسلم لما يعلمون من كراهته لذلك" هذا الحديث ضعيف جميع طرقه تدور على حماد بن سلمة، وحال حماد معروف عند الجميع.

وكذلك حديث "لا تقوموا كما تقوم الأعاجم يعظم بعضها بعضا" هذا الحديث مسلسل بالضعفاء لا يحتج به من له أدنى علم بالحديث.

السؤال ٤

قال الشيخ - رضي الله عنه .: الأخ العزيز يسأل عن حكم استقبال الحاج والقادم، والإطعام يعني : الوليمة عند الرجوع من السفر، والصلاة خلف الحاج؟

الجواب: استقبال القادم من السفر ومنه الحج سنّةٌ مهجورة عند بعض المتشددين، فقد ذكر الإمام مسلم كيف استقبل أهل المدينة المنورة سيدَنا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم حين دخوله في المدينة، فقال في

صحيحه ج ٤، ص٢٣١٠، باب في حديث الهجرة رقم ٧٥: «فصعد الرجال والنساء فوق البيوت وتفرق الغلمان والخدم في الطرق ينادون: يا محمد يا رسول الله يا محمد يا رسول الله».

- وفي صحيح البخاري رقم ٣٠٨٣ حدثنا مالك بن إسماعيل، حدثنا ابن عيينة، عن الزهري، قال: قال السائب بن يزيد رضي الله عنه: «ذهبنا نتلقى رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الصبيان إلى ثنية الوداع».

وفي مسند أحمد رقم ٢١٤٦ وغيره بإسناد صحيح عن عبد الله بن أبي مليكة قال: شهدت ابن الزبير وابن عباس فقال ابن الزبير لابن عباس: «أتذكر حين استقبلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد جاء من سفر ؟ فقال: نعم...»

وفي السنن الكبرى للنسائي ١٦١٢ بإسناد صحيح عن أبي قلابة قال: «لما كانت وقعة الفتح بادر كل قوم بإسلامهم فذهب أبي بإسلام أهل حوائنا فلما قدم استقبلناه، فقال: جئتكم واللهِ من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم حقا».

وفي صحيح البخاري ١١٠٠ عن ابن سيرين قال: «استقبلنا أنس بن مالك حين قدم من الشام، فلقيناه بعين التمر فرأيته يصلي على حمار».

وفي مسند أبي يعلى ٢١١ - بإسناد صحيح عن بن أبي ليلى قال: «خرجت مع عمر بن الخطاب إلى مكة، فاستقبلنا أمير مكة نافع بن علقمة».

وفي أمالي عبد الرزاق ١١٨ عن تميم بن سلمة، قال: «لما قدم عمر الشام استقبله أبو عبيدة بن الجراح فقبل يده ثم خلوا يبكيان».

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٣٣٨٤٤ عن قيس، قال: «لما قدم عمر الشام استقبله الناس وهو على البعير...»

وفي سير أعلام النبلاء ج ١٠، ص ١٠٣: "لما قدم البخاري نيسابور استقبله أربعة آلاف رجل ركبانا على الخيل سوى من ركب بغلا أو حمارا وسوى الرجالة".

وأما الإطعام فقد بوبه البخاري وقال: "باب الطعام عند القدوم، وكان ابن عمر يفطر لمن يغشاه، وقال برقم ٣٠٨٩ - حدثني محمد أخبرنا وكيع عن

شعبة، عن محارب بن دثار، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة، نحر جزورا أو بقرة»".

وفي المجلة البحوث الإسلامية ج ٤٩، ص ١٠٥ قال ابن باز "إن كان من باب الشكر على ما أنعم الله به عليه من الوصول إلى السقف، أو عند إكمال البيت، فيجمع أقاربه وجيرانه، ويدعوهم لهذه الوليمة، فهذه لا بأس بها، وهذا يفعله كثير من الناس من باب الشكر لنعم الله، حيث منَّ عليهم بتعمير البيت والسكن فيه بدلا من الاستئجار، ومثل ذلك ما يفعله بعض الناس عند القدوم من السفر، يدعو أقاربه وجيرانه؛ شكرا لله على السلامة، فإن النبي – صلى الله عليه وسلم - كان إذا قدم من سفر، نحر جزورا ودعا الناس لذلك، عليه الصلاة والسلام".
وفي ملتقى أهل الحديث ج ٧٤ ص ٣٤ قالوا : قد ثبت في القدوم من السفر المعانقة والسلام، والقيام والاستقبال وصنع الوليمة وهي تسمى النقيعة.

وفي ملتقى أهل الحديث ج ٧٨، ص ١٥٢ قال ابن عثيمين: إن كان من باب الشكر على ما أنعم به عليه من الوصول إلى السقف أو عند إكمال البيت فيجمع أقاربه وجيرانه ويدعوهم لهذه الوليمة فهذه لا بأس بها، وهذا

يفعله كثير من الناس من باب الشكر لنعم الله حيث من عليهم بتعمير البيت والسكن فيه بدلا من الاستئجار، ومثل ذلك ما يفعله بعض الناس عند القدوم من السفر يدعو أقاربه وجيرانه شكرا لله على السلامة، فإن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا قدم من سفر نحر جزورا ودعا الناس لذلك عليه الصلاة والسلام".

أما صلاة النافلة في المسجد بعد العودة من السفر أو الحج فسنة قد بوبها أيضا الإمام البخاري في صحيحه ج١، ص ٩٦ وقال: "باب الصلاة إذا قدم من سفر، وقال كعب بن مالك: كان النبي صلى الله عليه وسلم: «إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فصلى فيه». ولا يلزم تلك النافلة على الذين استقبلوه إلا إذا دخلوا معه في المسجد فإذا دخلوا في المسجد مع القادم من السفر يلزمهم تحية المسجد لما روى البخاري في صحيحه رقم ١١٧٣ حدثنا المكي بن إبراهيم، عن عبد الله بن سعيد، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن عمرو بن سليم الزرقي، سمع أبا قتادة بن ربعي الأنصاري رضي الله عنه، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إذا دخل أحدكم المسجد، فلا يجلس حتى يصلي ركعتين»

وصـــلاة النافلة جماعة جائزة لأن عبد الله بن مســـعود وعبد الله بن عباس وجابر وغيرهم صلوا صلوات الليل خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم، وصلى بعض الصحابة صلاة النافلة خلف عمر بن الخطاب وصلى بعضهم خلف ابن الزبير.

السؤال ٥

سئل الشيخ - رضي الله عنه - : ماحكم ضرب الدف حين استقبال القادم؟

الجواب: ضرب الدف جائز في الشريعة للحديث الوارد في موارد الظمآن رقم ٢٠١٥ - أخبرنا محمد بن إســـحاق بن خزيمة حدثنا زياد بن أيوب حدثنا أبو تميلة يحيى بن واضـح حدثني الحسين بن واقد حدثنا عبد الله بن بريدة عن أبيه قال رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من بعض مغازيه فجاءت جارية سوداء فقالت يا رسول الله إني نذرت إن ردك الله سالما أن أضرب على رأسك بالدف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن نذرت فافعلي وإلا فلا، قالت إني كنت نذرت فقعد رســـول الله صـــلى الله عليه وسلم وضربت بالدف وقالت :

أشرق البدر علينا من ثنيات الوداع * وجب الشكر علينا ما دعا لله داع

وفي الباب أحاديث كثيرة وكتبت رسالة فيه وسميتها "الغناء بآلات الطرب"

السؤال ٦

سئل الشيخ - رضي الله عنه . : هل في صلاة التراويح عدد ركعات محددة يجب الإلتزام بها ؟ وما مفهوم الحديث الذي في صحيح البخاري ١١٤٧ ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة.؟
الجواب: ليس في صلاة التراويح عدد ركعات محددة والحديث الذي ذكرت رواه أمنا عائشة رضي الله عنها وقال العلماء أن عائشة حدثت ما شهدت النبي يفعل في بيتها فقط وإلا فإن النبي صلى الله عليه كان يزيد على إحدى عشرة ركعة في بيوت أزواجه لما في صحيح البخاري رقم ٤٧٣: صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا خشيت الصبح فأوتر بواحدة توتر لك ما قد صليت)).

وفي البخاري رقم ٦٩٨ عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: "نمت عند ميمونة والنبي صلى الله عليه وسلم عندها تلك الليلة فتوضأ، ثم قام يصلي،

فقمت على يساره، فأخذني، فجعلني عن يمينه، فصلى ثلاث عشرة ركعة".

وفي البخاري رقم ١١٧٠ عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالليل ثلاث عشرة ركعة، ثم يصلي إذا سمع النداء بالصبح ركعتين خفيفتين».

وفي سنن الترمذي ج ٢، ص ١٦٢: "أن الصحابة كانوا يصلون إحدى وأربعين ركعة مع الوتر، وهو قول أهل المدينة والعمل على هذا عندهم بالمدينة.

وأكثر أهل العلم على ما روي عن عمر ، وعلي، وغيرهما من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عشرين ركعة، وهو قول الثوري وابن المبارك والشافعي وقال الشافعي وهكذا أدركت ببلدنا بمكة يصلون عشرين ركعة".

السؤال ٧

قال الشيخ - رضي الله عنه - : يسأل هذا الأخ عن حكم التداوي باللون الخاص، مثلا: الطبيب أرشد المريض إلى دواء، وقال له : اطلب الطنبول الأحمر وافعل كذا وكذا؟

الجواب: لا مانع في ذلك ما لم يكن فيه شرك جلي لأن علم التداوي كما ثبت في الحديث ((علمه من علمه وجهله من جهله)).

ولما ورد في جامع ابن وهب رقم ٦٧٩ - أخبرني عقبة بن نافع، عن ربيعة، قال: «لا بأس أن يعالج بلبن الشاة السوداء أو البقر السوداء، أو لبن المرأة في أول بطن» لا يرى بذلك كله بأسا.

وفي جامع معمر رقم ١٩٧٦٣ - قال عبد الرزاق وقال الشعبي «لابأس بالنشرة العربية التي لا تضر إذا وطئت» والنشرة العربية: أن يخرج الإنسان في موضع عضاه، فيأخذ عن يمينه وشماله من كل ثمر يدقه ويقرأ فيه، ثم يغتسل به

وفي الفتح ج ١٠، ص ٢٣٣: من تفسير قتيبة بن أحمد البخاري قال قال قتادة لسعيد بن المسيب رجل به طب أخذ عن امرأته أ يحل له أن ينشر قال لا بأس إنما يريد به الإصلاح فأما ما ينفع فلم ينه عنه قال نصوح فسألني حماد بن شاكر ما الحل وما النشرة فلم أعرفهما فقال هو الرجل إذا لم يقدر على مجامعة أهله وأطاق ما سواها فإن المبتلى بذلك يأخذ حزمة قضبان وفأسا ذا قطارين ويضعه في وسط تلك الحزمة ثم يؤجج نارا في

تلك الحزمة حتى إذا ما حمي الفأس استخرجه من النار وبال على حره فإنه يبرأ بإذن الله تعالى".

السؤال ٨

سئل الشيخ - رضي الله عنه . : ما حكم كتابة الأدعية النبوية للشرب أو التعليق لمن لا يستطع القراءة؟

الجواب: الأدعية التي أمر النبي ﷺ بقراءتها تحصينا وغيره يجوز كتابتها للشرب أو التعليق بدلا من قراءتها لمن لا يستطيع القراءة لما في مصنف عبد الرزاق ٢٣٥٤٧ - حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبدة، عن محمد بن إسحاق، عن عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: ((إذا فزع أحدكم في نومه فليقل: بسم الله، أعوذ بكلمات الله التامات من غضبه وسوء عقابه، ومن شر عباده، ومن شر الشياطين وأن يحضرون)) فكان عبد الله يعلمها ولده من أدرك منهم ومن لم يدرك كتبها وعلقها عليه.

السؤال ٩

قال الشيخ - رضي الله عنه . : هذا الحبيب يسأل هل في المملكة العربية السعودية شيوخ صوفيون وهل يوجد في المملكة زوايا صوفية؟ لأنه سمع من بعض المتشددين يزعمون بأنه لا يوجد فيها شيخ صوفي؟

الجواب: نعم في المملكة السعودية شيوخ صوفيون منذ زمن التابعين حتى وقت ظهور محمد بن عبد الوهاب في السعودية حتى بعد هلاكه وحتى الآن توجد في هيئة كبار علمائها شيوخ صوفيون.

ممكن أن تراجع كتاب هؤلاء المتشددين لتقف على حقيقة الأمر واسم الكتاب: حركة الصوفية في الخليج العربي تأليف د/ عبد العزيز البداح

وقال فيه ص ١٤٩ شخصيات حكومية تساند وتساعد الصوفية في المملكة....

وقال فيه ص ١٦٨ دعم الأثرياء للصوفية في السعودية وخاصة محمد العلوي المالكي....

وقال فيه ص ١٣٩ تأثر الصوفية في الجامعات السعودية.... وقال فيه ص ١٦١ يزور كبار علماء المملكة للشيوخ الصوفية ويعظمونهم ويساعدونهم بطبع كتب التصوف....

وقال في ص ٧٥ : الشيخ أحمد أبو سعيد المجددي الهندي ت ١٢٥٠ يدرس في مكة والمدينة، وكذلك عبد الغني الدهلوي حتى توفى والشيخ أحمد الهندي ت ١٢٧٧ نشر طريقه النقشبندي في المملكة حتى وفاته... وكذلك الشيخ عبد الهادي.....

وقال في ص ٧٧ : الشيخ إبراهيم السوداني ت ١٢٩١ نشر الطريقة في المملكة حتى توفي وكذلك الشيخ محمد الولاتي التجاني ت ١٣٣٠ ونشر الطريقة واشتغل بالتدريس.....

وقال في ص ٨١: عبد القادر الفاسي ت ١٢٥٣ نشر طريقة الصوفية في المكة والمدينة وكذا الشيخ أحمد المغربي".

وقال في ص ٨٣ الشيخ محمد العربي الجزائري ت ١٣٩٠ : نشر في المدينة ومكة الطريقة ويرد علماء المملكة....

وفي ص ٩٠ :كان الشيخ عبد الله الحضرمي بمكة ينشر الطريقة والشيخ حسين الحضرمي كان مفتيا في مكة المكرمة ... وكذلك عبد الله اللحجي يلقن الأحزاب .....

وقال في ص ٩٠: الشيخ أحمد الحداد ت ١٤١٦ :يلقي الدروس في مكة والمدينة وعقد المجالس في جدة وله مريدون....

والشيخ عبد القادر السقاف ت ١٣٩٢ ينشر المواليد ودروس الطريقة في الحجاز".

هذا ما نقلت من كتاب المتشددين السعوديين أما ما ورد في كتب الصوفيين السعوديين فبحر لا ساحل له، راجع " خبايا الزوايا لأهل الكرامات والمزايا " للشيخ حسن بن علي المكي الصوفي فإنه أسرد أسماء كبار الصوفية وزواياهم في مكة المكرمة وفي المدينة المنورة وغيرهما من مناطق المملكة السعودية. وكذلك كتاب " نشر النور والزهر في تراجم أفاضل مكة"

ومن المعاصرين الصوفيين السعوديين المحدث الكبير الشيخ عبد الفتاح أبو غدة بالرياض، والشيخ محمد العلوي المالكي في مكة، والشريف حاتم العوني في الطائف وغيرهم كثيرون.

وقد نشر الشيخ محمد الغالي الطريقة التجانية في المدينة المنورة حتى توفى فيها، والشيخ ألفا هاشم الفلاني والشيخ محمد الحافظ المصري والشيخ آدم نافطا وغيرهم.

السؤال ١٠

سئل الشيخ - رضي الله عنه : ما حكم ما يراه بعض الصالحين من الكشف هل يجب تصديقهم فيما قالوا ما لم يخالف الكتاب والسنة إما من طريق الإلهام أو الكشف؟

الجواب: الكشف من الكرامات التي يكرم الله بها من يشاء من عباده ومن عقيدة أهل السنة والجماعة تصديق كرامات الأولياء. فعلى هذا كل ما أخبر به رجل صالح من الكشف أو الإلهام يصدق ما لم يخالف الكتاب والسنة هكذا ورد عن السلف الصالح،

قال ابن أبي يعلى في طبقات الحنابلة ج١، ص ٣٨٢: قال إمامنا أحمد ابن حنبل للمروذي إذا أخبرت عن معروف بشيء من أخبار السماء فاقبله.

وفي الورع لأحمد ج ١، ص ٧: قال أبو الفتح أقول لأحمد: من نسأل بعدك ؟ فقال سل عبد الوهاب، فقيل: إنه ليس له اتساع في العلم فقال أحمد: إنه رجل صالح مثله يوفق لإصابة الحق.

السؤال ١١

قال الشيخ - رضي الله عنه . : يقول السائل هل صح حديث أن عند ذكر الصالحين تتنزل الرحمة؟

الجواب: نعم صح هذا القول عن بعض كبار التابعين وليس حديثا عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم

ثبت في كتاب الورع الأحمد رقم ٢٦٧ - ذكرت لأبي عبد الله الفضل وعريه وفتح الموصلي وعريه وصبره فتغرغرت عينه وقال : رحمهم الله كان يقال عند ذكر الصالحين تنزل الرحمة.

وقال أحمد في الزهد بعد رقم ١٩٠٣: "حدثني أبي قال قال سفيان كان يقال عند ذكر الصالحين تنزل الرحمة قيل من ذكره ؟ قال: بعض العلماء".

وقال ابن المقرئ في معجمه رقم ١٤٢ - حدثنا محمد حدثنا إسحاق بن موسى قال سمعت ابن عيينة: «عند ذكر الصالحين تتنزل الرحمة».

وذكره أبو نعيم في الحلية ج ٧، ص ٢٨٥: حدثنا أبو حامد ابن محمد بن الحسين، ثنا الحسين بن محمد الجعيني، ثنا محمد بن حسان، قال: سمعت ابن عيينة. وذكره.

وقال الخطيب في جامع بيان العلم رقم ٢١٩٥ - قال الثوري رحمه الله: «عند ذكر الصالحين تنزل الرحمة».

قال اللالكائي في كرامة الأولياء رقم ٤٥ - أخبرنا عبيد الله بن محمد بن أحمد، قال: ثنا جعفر بن محمد بن نصير، قال: ثنا أحمد بن محمد بن مسروق، قال: ثنا محمد بن الحسين البرجلاني، قال: سمعت الحسن بن الربيع، قال: سمعت ابن المبارك بالمصيصة وذكر علي بن الفضيل، فجعل يذكر مناقبه قال: فسأله رجل عن حديث، فقال: دعنا فإن محمد

بن النضر الحارثي كان يقول: عند ذكر الصالحين تنزل الرحمة.

السؤال ١٢

سئل الشيخ - رضي الله عنه : ما حكم من حفر قبره قبل أن يموت نسمع بعض الناس ينكرون ذلك ويعدونه من البدعة؟

الجواب: حفر القبر قبل الموت من الإستعداد للموت لمن يريد ذلك، ورد عن بعض كبار التابعين أنهم حفروا قبورهم بأنفسهم.

وورد في حلية الأولياء لأبي نعيم ج ١، ص ٢٦٣ قال: حدثنا محمد بن أحمد بن محمد حدثنا الحسن بن محمد حدثنا أبو زرعة حدثنا عمرو بن خالد حدثنا عيسى بن يونس عن عيسى بن سنان عن الضحاك بن عبد الرحمن بن عرزب قال: " دعا أبو موسى الأشعري رضي الله عنه فتيانه حين حضرته الوفاة فقال: اذهبوا واحفروا وأوسعوا وأعمقوا" فجاءوا فقالوا: قد حفرنا وأوسعنا وأعمقنا ... الخ.

وقال: رواه الجريري، عن أبي العلاء، عن بعض حفدة أبي موسى، عن أبي موسى مثله.

وفي الحلية أيضا ج ٥، ص ٣٢٠ قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر، حدثنا أحمد بن الحسين الحذاء، حدثنا أحمد بن إبراهيم، حدثنا

سهل بن محمود، حدثنا حرملة بن عبد العزيز، حدثني أبي، عن ابن لعمر بن عبد العزيز قال:أمرنا عمر بن عبد العزيز أن نشتري موضع قبره فاشتريناه من الراهب... الخ.

وفي طبقات ابن سعد ج ٥، ص ٣١٦ قال: أخبرنا حميد بن عبد الرحمن الرواسي ومحمد بن عبد الله الأسدي ومعن بن عيسى والعلاء بن عبد الجبار قالوا: حدثنا محمد بن مسلم الطائفي عن إبراهيم بن ميسرة أن عمر بن عبد العزيز اشترى موضع قبره قبل أن يموت بعشرة دنانير.

وكرره ج ٥، ص ٣٢٠ أيضا.

وفي زهد الإمام أحمد رقم ١٣٥٩ - حدثنا عبد الله، حدثنا محمد بن عباد حدثنا سفيان قال: أخبرني رجل من ولد مطرف بن عبد الله بن الشخير أن مطرفا حفر له قبرا في داره ثم كان يحمل حتى قرأ فيه القرآن فلما مات دفن فيه رحمه الله

وفي تاريخ ابن معين رواية ابن محرز، ج ٢، ص ٥٥ أن نعيم التميمي احتفر لنفسه قبرا....

وفي صفة الصفوة لابن الجوزي ترجمة ٤٢٨ وفي طبقات ابن سعد ترجمة ٢٥١٣: كان ضرارا قد حفر قبره قبل موته بخمس عشرة سنة، فكان يأتيه فيختم فيه القرآن.

محمد بن فضيل قال: كان ضرار حفر في بيته قبرا كان يتعبد فيه".

وفي التبصرة ج ١، ص ٢١٦: ولما احتضر الرشيد أمر بحفر قبره ثم حمل إليه فاطلع فيه فبكى حتى رحم ثم قال: يا من لا يزول ملكه ارحم من قد زال ملكه".

وفي تاريخ الإسلام ج ١١، ص ٥٣: وكان أي بشر بن منصور قد حفر قبره وختم فيه القرآن.

وفيه ج ٤٩، ص ٢٢٦ قال: عبد العظيم بن عبد الله كان قد حفر قبره، وأعد كفنه، وهيأ دريهمات.

وفي تاريخ بغداد ج ٨، ص ١٠٢: أن أبا بكر الفريابي كان قد حفر لنفسه قبرا في مقابر أبي أيوب قبل موته بخمس سنين...

وفي تاريخ المدينة لابن شبة ج ١، ص ١٢٧ قال: قال عبد العزيز: بلغني أن عقيل بن أبي طالب رأى أبا سفيان بن الحارث رضي الله عنه يجول بين المقابر فقال له: يا ابن عم ما لي أراك هاهنا ؟ قال: أطلب موضع قبر، فأدخله داره وأمر بقبر فحفر في قاعتها، فقعد عليه أبو سفيان ساعة ثم انصرف فلم يلبث إلا يومين حتى توفي فدفن فيه، وذكر مثله ابن سعد في الطبقات الكبرى ج ٤، ص ٤٠.

ومع هذه الآثار الصحيحة وجدنا رئيس هؤلاء القوم ابن تيمية يتجاهل في الفتاوى الكبرى ج ٥، ص ٣٦٢ قائلا: ولا يستحب للرجل أن يحفر قبره قبل أن يموت، فإن النبي - صلى الله عليه وسلم - لم يفعل ذلك هو ولا أصحابه والعبد لا يدري أين يموت، وإذا كان مقصود الرجل الاستعداد للموت، فهذا يكون من العمل الصالح.

وتبعه الألباني وقلده تقليد الأعمى وقال في كتابه أحكام الجنازة ج ١، ص ١٦٠ : لا يستحب للرجل أن يحفر قبره قبل أن يموت....

السؤال ١٣

سئل الشيخ - رضي الله عنه : ما حكم الذكر أو الصلاة على النبي صلى الله عليه بعد الإقامة؟

الجواب: يقول بعض العلماء أن الآذان والإقامة سواء بسواء

وهؤلاء العلماء يرون جواز الصلاة على النبي أو الذكر بعد الإقامة لما أخرج ابن السني في عمل اليوم والليلة رقم (١٠٥) أخبرنا أبو يعلى، حدثنا غسان بن الربيع، عن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان عن عطاء بن قرة، عن عبد الله بن ضمرة، يحدث عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه كان يقول إذا سمع المؤذن يقيم : «اللهم رب هذه الدعوة التامة وهذه الصلاة القائمة صل على محمد، وآته سؤله يوم القيامة» واختلفوا في عبد الرحمن وعطاء وتناقض الدارقطني في غسان.

وفي طبقات الحنابلة ج ١، ص ١٣٨ وقال الخلال سمعته يقول رأيت أبا عبد الله إذا أقيمت الصلاة رفع يديه وقد قال: المؤذن "لا إله إلا الله " فقال: أبو عبد الله : لا إله إلا الله الحق المبين.

وفي الفتح ج ٥، ص ٢٥٨: «إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول المؤذن» يدخل فيه الآذان والاقامة؛ لأن كلا منهما نداء إلى الصلاة صدر من المؤذن. وقد اختلف العلماء: هل يشرع الاجابة في الاقامة ؟ على قولين: أحدهما: أنه يشرع ذلك، وهو قول القاضي أبي يعلى وأكثر أصحابنا وهو ظاهر مذهب الشافعي

وقال المتشدد الألباني في الثمر المستطاب ج ١، ص ٢١٤: وعلى من يسمع الإقامة مثل ما على من يسمع الأذان من الإجابة والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وطلب الوسيلة له كما سبق بيانه في المسألة من الأذان وذلك العموم قوله صلى الله عليه وسلم: ((إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثلما يقول...)) الحديث، ولأن الإقامة آذان لغة وكذلك شرعا لقوله صلى الله عليه وسلم: " بين كل آذانين صلاة " ((يعني أذانا وإقامة)).

السؤال ١٤

سئل الشيخ - رضي الله عنه - : ما حكم التبرك بآثار النبي صلى الله عليه وآله وسلم؟

الجواب: التبرك بآثار النبي صلى الله عليه وآله وسلم سنة مهجورة عند

المتشددين وقد ثبت في الأحاديث الصحيحة تبرك أصحاب سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بآثاره وكذلك التابعين والسلف الصالح ولا ينكره إلا الخوارج المبتدع كما قال الذهبي.

قال الحافظ الذهبي في كتابه (سير أعلام النبلاء) ج١١، ص ٢١٢ تحقيق شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة، في ترجمة أحمد بن حنبل:(ومن آدابه: قال عبد الله بن أحمد: رأيت أبي يأخذ شعرة من شعر النبي - صلى الله عليه وسلم- فيضعها على فيه يقبلها، وأحسب أني رأيته يضعها على عينه ويغمسها في الماء ويشربه يستشفي به ورأيته أخذ قصعة النبي صلى الله عليه وسلم فغسلها في حب الماء، ثم شرب فيها، ورأيته يشرب من ماء زمزم يستشفي به، ويمسح به يديه ووجهه قال الذهبي: أين المتنطع المنكر على أحمد، وقد ثبت أن عبد الله سأل أباه عمن يلمس رمانة منبر النبي - صلى الله عليه وسلم، ويمس الحجرة النبوية، فقال: لا أرى بذلك بأساً.

أعاذنا الله وإياكم من رأي الخوارج ومن البدع.

السؤال ١٥

سئل الشيخ - رضي الله عنه : ما حكم تكرار التراويح في ليلة واحدة؟

الجواب: لا بأس على من أراد أن يكرر صلاة التراويح مرات في ليلة واحدة لما ثبت في سنن أبي داود رقم ١٤٣٩: حدثنا قيس بن طلق قال: زارنا طلق بن علي في يوم من رمضان وأمسى عندنا، وأفطر، ثم قام بنا الليلة، وأوتر بنا، ثم انحدر إلى مسجده، فصلى بأصحابه، حتى إذا بقي الوتر قدم رجلا فقال: أوتر بأصحابك، فإني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «لا وتران في ليلة».

ويقول المتشددون في الفتاوى اللجنة ج ٦ ، ص ٨٢: لم يحدد عدد الركعات... ولا بأس أن يزيد في عدد الركعات في العشر الأواخر عن عددها في العشرين الأول ويقسمها إلى قسمين قسما يصليه في أول الليل وقسما يصليه في آخر الليل.

السؤال ١٦

سئل الشيخ - رضي الله عنه . : ما حكم الإستدلال بالنجوم كما يقول البعض: إذا اقترن الكوكب الفلاني بالكوكب الفلاني يحدث كذا وكذا أو

إذا طلع النجم الفلاني يحدث كذا وكذا وقسموا ساعات الليل والنهار لكل ساعة كوكب يتأثر فيها،،، إلخ؟

الجواب: لا يصـــدق المنجم فيما يقول ولا يلتفت إلى ما يزعمون بأن الساعة الفلاني مختصة بكذا وكذا لقول النبي صلى الله عليه وسلم :[من أتى عرافا وصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد] رواه مسلم

نعم ما صح في الإستدلال بالنجوم ما كلم الله عن سير الكواكب ومواقع النجوم في القرآن وكلمه النبي صـــلى الله عليه وســـلم كما ورد في بعض الأحاديث، يقول الله ﷻ ﴿والشـمس تجري لمسـتقر لها﴾ وقال ﴿والقمر قدرناه منازل﴾ وقال ﴿كل في فلك يســبحون﴾ وقال ﴿وعلامات وبالنجم هم يهتدون﴾

١- وعن ابن عباس رضـي الله عنه : أن القوس أمان لأهل الأرض من الغرق والمجرة باب الســماء، أخرجه البخاري في الأدب ص ٢٠٦ رقم ٧٦٦ و ٧٦٧ وأبو نعيم في التاريخ ج ١، ص٢٣٩ وصـــححه محدث هؤلاء القوم الألباني في صحيح الأدب رقم ٥٩٠ و ٨٩

قلت: يقال في هذا الحديث الإستدلال بالنجوم

٢- (إذا رأيتم عمودا أحمرا من قبل المشرق في شهر رمضان فادخروا طعام سنتكم فإنها سنة جوع) حسنه السيوطي في الجامع ج ١، ص ٩٩ رقم ٦٤٥.

قلت: يقال في هذا الحديث أيضا الإستدلال بالنجوم

٣- عن عائشة رضي الله عنها قالت أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فأراني القمر فقال: (يا عائشة استعيذي من شر هذا فإنه هو الغاسق إذا وقب). أخرجه أحمد في المسند ج ١، ص ٢٠٦ رقم ٢٥٧٥٢ وأبو يعلى ج ٧، ص ٢٠٨ وغيرهما وصححه محدث هؤلاء القوم في الصحيحة ج ١، ص ٧١٤ رقم ١٤٨٦.

فعلمنا أن وقت محاق القمر يتضمن أمورا لذلك يستعاذ منه.

٤- وفي تاريخ الخلفاء للإمام السيوطي ج ١، ص ٢٠١: قال الصولي حدثنا أبو إسحاق محمد بن هارون بن عيسى حدثنا الحسن بن عبيد الله الحصيبي حدثنا المأمون عن الرشيد عن المهدي عن المنصور عن أبيه

عن جده عن ابن عباس قال: سمعت علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقول: " لا تسافروا في محاق الشهر ولا إذا كان القمر في العقرب ".

وللأثر طريق آخر أخرجه ابن الجنيد في سؤالته ج ١، ص ٢٨٧

قال: سألت يحيى بن معين عن عمر بن مجاشع فقال شيخ مدائني لا بأس به،

قلت: حدثنا إبراهيم بن ناصح عن شبابة عن عمر بن مجاشع عن تميم بن الحارث عن أبي هكان علي رضي الله عنه يكره أن يتزوج الرجل أو يسافر في المحاق وإذا نزل القمر العقرب، فلم ينكر يحيى بن معين هذا الحديث.

قلت: إبراهيم بن ناصح أنكره بعض العلماء ولعل يحيى بن معين ممن وثقه لذلك ما أنكر الحديث، وصححه السيوطي في الحاوي ج ١، ص ٣٤٥.

٥- وفي الحديث (إذا طلعت الثريا أمن الزرع من العاهة) ولكن إسناده ضعيف راجع الجامع - ج ١، ص ١١٤ وطريق آخر في الدر المنثور ج ١، ص ٦٨.

٦- قد تكلم الصحابة في علم النجوم وترتيب البروج والكواكب والمنازل راجع الدر المنثور ج ٣، ص ٣٨، وج ٧٩، ص ٦، وج ٣٦٩ ص ٦، وج ١٣٤ ص ٦، وج ٤٦٨ ص ٦، وج ٨٢ ص ٥، وج ٢٨٦ ص ٥ و ج ١٠٦ ص ٤.

٧- في حلية الأولياء ج ٩، ص ٧٨ قال: حدثنا عبد الله بن محمد، ثنا أبو عبد الله عمرو بن عثمان المكي حدثنا ابن بنت الشافعي، قال: سمعت أبي يقول: كان الشافعي، وهو حدث ينظر في النجوم، وما نظر في شيء إلا فاق فيه، فجلس يوما وامرأة تطلق فحسب فقال: تلد جارية عوراء على فرجها خال أسود تموت إلى كذا وكذا. فولدت وكان كما قال فجعل على نفسه أن لا ينظر فيه أبدا، ودفن الكتب التي كانت عنده في النجوم.

هذا الإسناد رجاله ثقات وله شاهد أخرجه البيهقي في مناقب الشافعي ج ٢، ص ١٢٦ قال أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنبأني عبد الرحمن بن الحسن القاضي أن زكريا بن يحيى الساجي حدثهم. وأخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي حدثنا محمد بن علي بن طلحة حدثني أحمد بن علي حدثنا زكريا الساجي أخبرني ابن بنت الشافعي سمعت أبي يقول... وذكره.

وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثنا حسان بن محمد الفقيه قال حدثت عن الحسن بن سفيان عن حرملة كان الشافعي... وذكر القصة.

وفي حلية الأولياء ج ٩، ص ١٣٩: حدثنا محمد بن إبراهيم قال: سمعت زكريا بن يحيى ابن أخت البلخي، حدثنا حرملة بن يحيى، قال: سمعت الشافعي، يقول: "شيئان أغفلهما الناس النظر في الطب، والنظر في النجوم.

وفي مسند الحميدي رقم ١٠٠٩ - حدثنا الحميدي قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إن الله عز وجل ليصبح القوم بالنعمة ويمسهم، فيصبح طائفة منهم بها كافرين يقولون مطرنا بنوء كذا وكذا "، قال محمد بن إبراهيم فحدثت به سعيد بن المسيب، فقال: قد سمعنا هذا من أبي هريرة، ولكن أخبرني من شهد عمر يستسقي بالناس فقال: يا عباس يا عم رسول الله كم بقي من نوء الثرياء؟ قال: العلماء بها يزعمون أنها تعترض بعد سقوطها في الأفق سبعا، قال: فما مضت سابعة حتى مطرنا.

تنبيه: في الروض المربع : أنه لا بأس أن يقال : مطرنا في نوع فلان

هذا غاية ما صح في علم النجوم فيما علمت وما ورد في كتب النجوم من الأحكام فيها اختلاف كثير وأغاليط وتهمين وأكثرها كذب وما وافق الكتاب والسنة نأخذه وما خالف نتركه وما لم يخالف ولم ينبأ الغيب نسكت عنه.

السؤال ١٧

سئل الشيخ - رضي الله عنه . : ما حكم كتابة أسماء الله الحسنى أو الآيات القرآنية على حائط المسجد أو البيت؟

الجواب: لا بأس بكتابة أسماء الله الحسنى أو الآيات القرآنية على حائط المسجد أو البيت ما لم يكن فيه إهانة ، هذا أمر شاع في جميع البلدان حتى الحرم المكي والمسجد النبوي مملوءان بالآيات وبأسماء الله الحسنى وأسماء النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

وقد ورد في مصنف عبد الرزاق رقم ٩٢١٦ - عن معمر عن ابن طاووس، عن أبيه، عن ابن عباس قال: " مكتوب في المقام بيت الله الحرام بمكة،

منازل أهله في الماء واللحم تكفل الله برزق أهله، يأتيه من ثلاثة سبل: أعلى الوادي وأسفله، والثنية.

وفيه رقم ٩٢١٧ - عن ابن جريج قال: أخبرني إبراهيم بن ميسرة، أنه سمع طاووسا يخبر عن ابن عباس وذكره.
وفيه رقم ٩٢١٩ - عن معمر عن الزهري قال: بلغني أنهم وجدوا في مقام إبراهيم ثلاثة صفوح في كل صفح منها كتاب في الصفح الأول: أنا الله ذو بكة، صنعتها يوم صنعت الشمس والقمر، وحففتها بسبعة أملاك حنفاء وباركت لأهلها في اللحم واللبن، ومكتوب في الصفح الثاني: أنا الله ذو بكة خلقت الرحم وشققت لها من اسمي من وصلها وصلته ومن قطعها بتته، وفي الصفح الثالث: أنا الله خلقت الخير والشر، فطوبى لمن كان الخير على يده، وويل لمن كان الشر على يده

وفيه رقم ٩٢٢٠ - عن ابن جريج قال: قال مجاهد: مكتوب في الحجر: أنا الله ذو بكة صنعتها يوم صنعت الشمس والقمر، حففتها بسبعة أملاك حنفاء، مبارك لأهلها في اللحم واللبن.

وفيه رقم ٩٢٢١ - حدثنا معمر عن رجل، عن مجاهد قال: "وجد في حجر بمكة أنا الله ذو بكة، صنعتها يوم صنعت الشمس والقمر، ولا تزول حتى يزول الأخشبان.

في أخبار مكة للفاكهي ١٠٤٦ - قال حدثني أبو الحسن علي بن زيد الفرائضي وأخذ مني هذا الكتاب على المقام، فقال: حدثني أبو زكريا المغربي بمصر وقد أخذ مني هذه النسخة، يعني نسخة هذا الكتاب قال : مكتوب في المقام في السطر الأول: " إني أنا الله لا إله إلا أنا، والسطر الثاني: " ملك لا يرام " والسطر الثالث: " أصباوت " وهو اسم الله الأعظم، وبه تستجاب الدعوات".

وفي المجالس والجواهر رقم ٨٠٨ - حدثنا أحمد بن أبي عمران حدثنا سعيد بن سليمان حدثنا زكريا بن منظور حدثنا محمد بن عقبة قال: أرسل مروان بن الحكم إلى أبي هريرة رضي الله عنه أن يكتب في داره شيئا يتبرك به فلما دخل الدار قال: يا غلام اكتب " تبنون ما لا تسكنون وتجمعون ما لا تأكلون وتأملون ما لا تبلغون، والله لا أزيدك"

قلت: رجاله ثقات إلا زكريا بن منظور قد اختلف فيه وثقه بعض وضعفه آخرون الذين ضعفوه غاية دليلهم أنه طفيلي!! وقلدوا ابن معين ! وقد تناقض فيه ابن معين، راجع تاريخ بغداد رقم ٤٥٢٠ و المختلف فيهم لابن شاهين ج ١، ص ٣٢.

وقد سئل شيخ هؤلاء القوم ابن باز في مجموع فتاويه ج ٩، ص ٤٥٥ عن حكم تعليق الآيات في المكاتب فقال: أما تعليق الآيات والأحاديث في المكاتب والمدارس فلا بأس به للتذكير والفائدة، وأما تعليقها في المساجد فيكره؛ لما في ذلك من التشويش على المصلين وإشغالهم.

السؤال ١٨

سئل الشيخ - رضي الله عنه . : ما حكم التفسير الإشاري هل يحتج به في الإسلام أم لا؟

الجواب: التفسير الإشاري يستأنس به ويعتمد عليه ما لم يخالف النص لأنه من جملة العلوم المستنبط من القرءان والحديث لأن القرءان كلام جامع وله وجوه كثيرة كما قال السلف الصالح وحتى المتشددين الذين ينكرون التفسير الإشاري يحتجون إذا وافق مشربهم،

قال ابن تيمية في مجموع فتاويه ج ٥ ص ٥٥١ : وَقَوْلُ بَعْضِ الصُّوفِيَّةِ:

اذْهَبْ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى - هُوَ الْقَلْبُ - إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَة - هِيَ النَّفْسُ - وَأَمْثَالُ هَذِهِ التَّحْرِيفَاتِ لَكِنْ مِنْهَا مَا يَكُونُ مَعْنَاهُ صَحِيحًا وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُوَ الْمُرَادُ بِاللَّفْظِ وَهُوَ الأَكْثَرُ فِي إِشَارَاتِ الصُّوفية. وَبَعْضُ ذَلِكَ لا يَجْعَلُ تَفْسِيرًا؛ بَلْ يَجْعَلُ مِنْ بَابِ الاعْتِبَارِ وَالْقِيَاسِ وَهَذِهِ طَرِيقَةٌ صَحِيحَةٌ عِلْمِيَّةٌ كَمَا فِي قَوْله تَعَالَى ﴿لَا يَمَسَّهُ إلا المطهرون﴾ ، وَقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ) فَإِذَا كَانَ وَرَقُهُ لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ فَمَعَانِيهِ لَا يَهْتَدِي بها إلا الْقُلُوبُ الطَّاهِرَةُ وَإِذَا كَانَ الْمَلَكُ لَا يَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ فَالْمَعَانِي الَّتِي تُحِبُهَا الْمَلَائِكَةُ لَا تَدْخُلُ قَلْبًا فِيهِ أَخْلاقُ الْكِلابِ الْمَأْمُومَةِ وَلَا تَنْزِلُ الْمَلَائِكَةُ عَلَى هَؤُلاء.

وفيه ج ١، ص ٢٩: وأما في قُلُوبِ الْعِبَادِ وَأَرْوَاحِهِمْ: فيظهر الْمَعْرُوفُ الْمَحْبُوبُ الْمُعَظّمُ وَأَسْمَاؤُهُ فِي الْقَلْبِ الذي يَعْلَمُهُ وَيُحِبُّهُ، وَذَلِكَ نَوْعٌ أَكْمَلُ وَأَرْفَعُ مِنْ غَيْرِهِ بَلْ لَيْسَ لَهُ نَظِيرٌ، وَإِلَى ذَلِكَ أَشَارَ بِقَوْلِهِ: ﴿كتب في قلوبهم الإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ﴾

السؤال ١٩

قال الشيخ - رضي الله عنه .: يسأل الأخ: ما الفرق بين الروح والنفس ؟

الجواب: إن الروح والنفس مُسَـــمَّى وَاحِدٌ لا تعداد فيها كما قال الشـــيخ أحمد التجاني رضـــي الله عنه في جواهر المعاني: إنما تعداد أسـمائها أي "الروح" لتعداد مراتبها، لأن الله خلق الروح الإنساني من صفاء النور وهي عارفة بأسـماء الله وصـفاته لا تلتفت لغيره ثم أسـكنها في قارورة الجسـم الإنســاني وتكون في الجســد بحســب الروح نفس فالنفس شــيئ يوجد حكمه ولا يوجد عينه إذ هو يتكون من اجتماع الروح والجســد فإذا افترقا انعدم وجوده أي النفس... والجسد كالثوب بالنسبة للروح.

وشيخ هؤلاء القوم ابن تيمية يفسره كما فسره الشيخ أحمد التجاني رضي الله عنه قال في مجموع فتاويه ج٩، ص ٢٩٣: كَذَلِكَ النَّفْسُ لَمّا كَانَتْ حَالُ تَعَلُّقِهَا بِالْبَدَنِ يَكْثُرُ عَلَيْهَا اتِّبَاعُ هَوَاهَا صَارَ لَفْظُ "النفس" يعبر به عن النفس الْمُتَّبِعَةِ لِهَوَاهَا أَوْ عَنْ اتِّبَاعِهَا الْهَوَى بِخِلَافِ لَفْظُ "الرُّوحِ" فَإِنَّهَا لَا يُعَبِّرُ بِهـا عَنْ ذَلِكَ إِذْ كَانَ لَفْظُ "الرُّوحِ" لَيْسَ هُوَ بِاعْتِبَارِ تَدْبِيرِهَا لِلْبَدَنِ. وَيُقَالُ النُّفُوسُ ثَلَاثَةُ أَنْوَاعٍ: وَهِيَ النفس الأمارة بالســوء" التي يَغْلِبُ عَلَيْهَا

اتَّبَاعُ هَوَاهَا بِفِعْلِ الذُّنُوبِ وَالْمَعَاصِـــي وَ النَّفْسُ اللَّوَّامَةُ وَهِيَ الَّتِي تذنب وتتوب ففيها خَيْرٌ وَشَـرٌ لكنْ إِذَا فَعَلَتِ الشَّـرَّ تَابَتْ وأنابَتْ فَتُسَـمّى لَوَّامَةً لأنها تَلُومُ صاحبها على الذُّنُوبِ ولأنها تَتَلومُ أَي تَتَرَدَّدُ بَيْنَ الْخَيْرِ وَالشَّرِ. وَ " النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ " وَهِيَ الَّتِي تُحِبُّ الْخَيْرَ وَالْحَسَـنَاتِ وَتُرِيدُهُ وَتُبْغِضُ الشَّـرَّ والسـيئات وتَكْرَهُ ذَلِكَ وَقَدْ صَـارَ ذَلِكَ لَهَا خُلُقًا وَعَادَةً وَمَلَكَة. فهذه صـفات وأحوال لذات واحدة وإلا فالنفس التي لكل إِنْسَـانٍ هِيَ نَفْسٌ وَاحِدَةٌ وَهَذَا أَمْرٌ يَجِدُهُ الْإِنْسَانُ مِنْ نَفْسِهِ.

السؤال ٢٠

قال الشيخ - رضي الله عنه . : يسأل السيد محمد بانسي عن عاشوراء هل هناك صوم وتوسعة العيال والكحل إلى آخره؟

الجواب: اتفق أهل السـنة والجماعة على اسـتحباب صـوم يوم عاشـوراء واختلفوا في توسـعة العيال يومه فأجازه قوم ومنعه آخرون وقالوا بضـعف الحديث الوارد في ذلك فأردت جمع طرق الحديث وكلام العلماء فيه إن شاء الله.

أما الإكتحال والحناء والغسل والنوافل هذا كله لم يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وكذلك قول ابن القيم في زاد المعاد ج ٢، ص ٧٢ - أكمله أن يصام قبله يوم وبعده يوم.

قلت: هذا أيضا لم يصح بل تفرد به ابن أبي ليلى وهو ضعيف سيئ الحفظ.

ما ثبت هو الصوم يوم التاسع والعاشر، لما في صحيح البخاري رقم ٣٣٩٧ عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة، وجدهم يصومون يوما، يعني عاشوراء، فقالوا: هذا يوم عظيم، وهو يوم نجى الله فيه موسى، وأغرق آل فرعون، فصام موسى شكرا لله فقال: (أنا أولى بموسى منهم) فصامه وأمر بصيامه.

وفيه رقم ١٥٩٢ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: كانوا يصومون عاشوراء قبل أن يفرض رمضان، وكان يوما تستر فيه الكعبة فلما فرض الله رمضان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من شاء أن يصومه فليصمه، ومن شاء أن يتركه فليتركه)

وفيه رقم ١٩٦٠ - عن الربيع قالت: أرسل النبي صلى الله عليه وسلم غداة عاشوراء إلى قرى الأنصار: «من أصبح مفطرا، فليتم بقية يومه ومن أصبح صائما، فليصم» قالت: فكنا نصومه بعد، ونصوم صبياننا، ونجعل لهم اللعبة من العهن، فإذا بكى أحدهم على الطعام أعطيناه ذاك حتى يكون عند الإفطار.

وفي صحيح مسلم رقم ١٣٣ - عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، يقول: حين صام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء وأمر بصيامه قالوا يا رسول الله إنه يوم تعظمه اليهود والنصارى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((فإذا كان العام المقبل إن شاء الله صمنا اليوم التاسع)) قال: فلم يأت العام المقبل، حتى توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم.

التوسعة يوم عاشوراء

١- قال ابن عبد البر في الإستذكار جزء ٣ صفحة ٣٣١ - حدثنا أحمد بن قاسم ومحمد بن إبراهيم ومحمد بن حكم قالوا حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا الفضل بن الحباب قال حدثنا هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة عن أبي الزبير عن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله

عليه وسلم يقول: ((من وسع على نفسه وأهله يوم عاشوراء وسع الله عليه سائر سنته))

قلت: رجاله كلهم ثقات وسيأتي الكلام على أبي الزبير والفضل بن الحباب.

٢- في شعب الإيمان رقم ٣٥١٤ - أخبرنا أبو الحسن، حدثنا أبو جعفر، حدثنا محمد بن أحمد بن عاصم، حدثنا أحمد بن يحيى بن عيسى، حدثنا عبد الله بن نافع الصائغ المدني، عن أيوب بن ميناء عمن حدثه، وفي أمالي ابن بشران (١٥٨٤) حدثه الثقة عن أبي سعيد الخدري، عن النبي صلى الله عليه وسلم وذكره.

قلت: رجاله كلهم ثقات والرجل المجهول وثقه أيوب كما ترى وهذان الإسنادان ليس فيه متهم ولا متروك ولا شديد الضعف بل السند الأول ثابت إذًا لماذا لا يقوي بعضها البعض ؟!

٣- في شعب الإيمان ٣٥١٥ - أخبرنا أبو سعد الماليني، أخبرنا أبو أحمد بن عدي، حدثنا الحسن بن علي الأهوازي، حدثنا معمر بن سهل، حدثنا حجاج بن نصير، حدثنا محمد بن ذكوان، عن يعلى بن حكيم، عن

سليمان بن أبي عبد الله عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال:((من وسع على عياله وأهله يوم عاشوراء وسع الله عليه سائرسنته))

قلت: رجال هذا الإســـناد كلهم ثقات عند ابن حبان إلا ذكوان وثقه ابن معين وأنكره البخاري .

٤- وفي شعب الإيمان رقم ٣٥١٢ - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أخبرنا أحمد بن عبيد حدثنا محمد بن يونس الكديمي حدثنا عبد الله بن إبراهيم الغفاري، حدثنا عبد الله بن أبي بكر ابن أخي محمد بن المنكدر، عن محمد بن المنكدر عن جابر، قال: قال رســـول الله صـــلى الله عليه وسلم:((من وسع على أهله يوم عاشوراء وسع الله على أهله طول سنته))

أقول: هذا الإسناد ضعيف فيه الكديمي وثقه بعض وضعفه بعض وكذلك عبد الله بن إبراهيم.

٥- وفيه ٣٥١٣ - وأخبرنا أبو الحســـن علي بن محمد بن علي بن أبي علي الحافظ، أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الله البزاز ببغداد، حدثنا جعفر بن محمد بن كزال، حدثني علي بن مهاجر البصـــري، حدثنا هيصـــم بن شـداخ الوراق، حدثنا الأعمش حو أخبرنا أبو الحسـن محمد بن علي بن

خشيش التميمي المقرئ حدثنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم حدثنا محمد بن أحمد بن عاصم الجرجاني، حدثنا عمار بن رجاء، حدثنا علي بن أبي طالب البزار حدثنا هيصم بن شداخ عن الأعمش عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله قال: قال النبي ﷺ:(من وسع على عياله يوم عاشوراء وسع الله عليه في سائر سنته) تفرد به هيصم عن الأعمش

قلت: رجاله ثقات إلا هيصم بن شدوخ ضعيف. وقيل مجهول. قال البيهقي في شعب الإيمان رقم ٣٥١٥: "هذه الأسانيد وإن كانت ضعيفة فهي إذا ضم بعضها إلى بعض أخذت قوة". وصححه زين الدين العراقي في كتابه التوسعة ص ٢٥ وساق فيه أسانيد عديدة.

وابن حجر أنكره في اللسان ج ٤ ص ٤٣٩ ثم تراجع وقال كما في الإيماء إلى زوائد الأمالي والأجزاء ج ٢ ص ٥٠٨ قال فيه : يقوي بعضها البعض.

وقال السيوطي في الدرر رقم ٣٩٧ : هذا الحديث ثابت صحيح.

وهو مجرب في زمن الصحابة

في الإستذكار ص ٣٣١ - قال جابر جربناه فوجدناه كذلك وقال أبو الزبير وقال شعبة مثله حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو وضاح قال حدثنا أبو محمد العابد عن بهلول بن راشد عن الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال قال عمر بن الخطاب من وسع على أهله يوم عاشوراء وسع الله عليه سائر السنة قال يحيى بن سعيد جربنا ذلك فوجدناه حقا وروى بن عيينة وإبراهيم عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر قال "من وسع على أهله في عاشوراء وسع الله عليه سائر السنة" قال سفيان جربنا ذلك فوجدناه كذلك.

وفي شعب الإيمان رقم ٣٥١٦ - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا محمد بن يعقوب حدثنا العباس بن محمد الدوري، حدثنا شاذان، أخبرنا جعفر الأحمر، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، قال: " كان يقال: "من وسع على عياله يوم عاشوراء لم يزالوا في سعة من رزقهم سائر سنتهم".

وقال ابن أبي الدنيا في النفقة على العيال رقم ٣٨٦ - حدثنا إسحاق بن إسماعيل، حدثنا سفيان بن عيينة، وحدثني جعفر الأحمر، عن إبراهيم بن

محمد بن المنتشر، قال سفيان: فكان من أفضل من رأينا بالكوفة أنه بلغه أن «من وسع على أهله يوم عاشوراء وسع الله تبارك وتعالى عليه سائر سنته» قال سفيان: فجربناه نحوا من خمسين سنة فلم نر إلا سعة.

قلت: رجال هذه الأسانيد كلها ثقات.

تنبيه: من العلماء من ضعفوا حديث التوسعة لعدم وقوفهم على هذه الطرق التي أوردناها منهم ابن تيمية والذهبي.

أما الألباني فقد ضعفه عمدا وقال في الضعيفة برقم ٦٨٢٤ - أن طريق ابن عبد البر فيه الفضل بن الحباب احترق كتبه والزبير مدلس.

فقلت: نسي الألباني أنه هو الذي صحح أحاديث الفضل بن الحباب في الصحيحة رقم ١٠٥٨ والروض النضير ٦٤١ وإرواء الغليل ١٣٠٧.

وقال الذهبي في السير ج ٦، ص ١١: الفضل بن الحباب الإمام العلامة المحدث... وكان ثقة صادقا مأمونا.

وفي تذكرة الحفاظ ج ٢، ص ١٧٧ قال: أبو الخليفة الإمام الثقة محدث البصرة الفضل بن الحباب وكان محدثا صادقا مكثرا.

وقال ابن حجر في اللسان ج ٤، ص ٤٣٩: الفضل بن الحباب مسند عصره بالبصرة... وكان ثقة عالما ما علمت فيه لينا.

أما قول الألباني أن أبا الزبير مدلس نقول: نعم ولكن هذا الحديث أخذه شعبة عن أبي الزبير والشعبة لا يحمل عن مشائخه إلا ما صح كما قال ابن حجر في النكت على ابن الصلاح ،ج ٢، ص ٦٣٠.

وفي الفتح ج ١، ص ٣٠٠ قال: الشعبة لا يحمل عن مشايخه إلا صحيح حديثهم.

وكذب الألباني في الضعيفة رقم ٦٨٢٤ - قائلا: لم يكن العمل به يعني التوسعة معروفا عند السلف ولا تعرض لذكره أحد من الأئمة المجتهدين

قلت: كأنه لم يقف على قول عمر بن الخطاب "من وسع على أهله يوم عاشوراء وسع الله عليه سائر السنة" قال يحيى بن سعيد "جربنا ذلك فوجدناه حقا" وروى بن عيينة وإبراهيم عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، وقال سفيان "جربناه نحوا من خمسين سنة فلم نر إلا سعة"

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا محمد الفاتح الخاتم.

السؤال ٢١

قال الشيخ - رضي الله عنه . : الأخ عبد الله سوادغو والحبيب السيد محمد البود يسألان عن حكم التبليغ وراء إمام ؟

الجواب: أما إسماع تكبير الإمام فجائز إذا كان هناك حاجة أما إذا لم يكن هناك حاجة فلم يره بعض العلماء حتى بعض الصوفية وأجازه بعضهم مطلقا.

ففي صحيح البخاري ٧١٢ - حدثنا مسدد، قال: حدثنا عبد الله بن داود، قال حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها قالت: لما مرض النبي صلى الله عليه وسلم مرضه الذي مات فيه أتاه بلال يوذنه بالصلاة، فقال: «مروا أبا بكر فليصل» قلت: إن أبا بكر رجل أسيف إن يقم مقامك يبكي فلا يقدر على القراءة، فقال: «مروا أبا بكر فليصل» فقلت مثله، فقال في الثالثة أو الرابعة: «إنكن صواحب يوسف مروا أبا بكر فليصل» فصلى وخرج النبي صلى الله عليه وسلم يهادى بين رجلين كأني أنظر إليه يخط برجليه الأرض، فلما رآه أبو بكر ذهب يتأخر، فأشار إليه أن

صل فتأخر أبو بكر رضي الله عنه، وقعد النبي صلى الله عليه وسلم إلى جنبه، وأبو بكر يسمع الناس التكبير.

وفي نيل الأوطار للشوكاني ج ٢، ص ٢٨١ عن جابر صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم الظهر وأبو بكر خلفه فإذا كبر كبر أبو بكر يسمعنا.

هذا الحديث يدل جواز للمقتدي اتباع صوت المكبر وهذا مذهب الجمهور وقد نقل أنه إجماع،

قال النووي وما أراه يصح الإجماع فيه فقد نقل القاضي عياض عن مذهبهم أن منهم من أبطل صلاة المقتدي ومنهم من لم يبطلها ومنهم من قال إلا بإذن الإمام. وكل هذا ضعيف والصحيح جواز كل ذلك وصحة المسمع والسامع.

وثبت في فتح الباري لابن رجب ج ١، ص ٢٤٨ - قد فعله صلى الله عليه وسلم مرات في سفر وبلال يسمع الناس في رحالهم....

إذا اقتدى بالإمام بسماع التكبير من غيره صح اقتدائه به وعلى هذا أكثر الفقهاء.... وأثبت مثله ابن حجر في الفتح ج ٢، ص ٢٠٣ - ٢٨٧

أما المتشـــددون قد اتفقوا في فتاوى اللجنة ط ٢، ج ٧، ص ١٩٦ - أن التبليغ يفعل في الصـلاة إذا احتيج إليه بأن كان بعض المأمومين لا يسـمع الإمام

وفي فتاوى اللجنة ط ١ ج ٨ ص ١٢ : يجوز التبليغ إذا احتيج إليه.

وفي فتـاوى النور على الـدرب ج ١٢، ص ٣٥٥: التبليغ مشـــروع عنـد الحاجة إليه حتى يتمكن المؤمومون من الإقتداء بالإمام.

قال الألباني في صـفة صـلاته ص ١٨٧ - يسـتحب للإمام أن يرفع صـوته بالتكبير فإن كان ضـعيف الصـوت لمرض أو غيره فالسـنة أن يجهر المؤذن أو غيره جهرا يسمع الناس.

وقال الدكتور إبراهيم ديالا في كتابه "التبليغ في الصـلاة عند عدم الحاجة قال: قال الشـــيخ أبو القاســـم البرزلي في الفتاوى البرزلي جامع مســـائل الأحكـام لمـا نزل من القضـــايـا بـالمفتين والحكـام ج ١، ص ٤٤٤ : (المشهور صحتها مطلقا) أي التبليغ"

وقـال الشـــيخ محمـد عليش: لا ينبغي نهي النـاس عمـا اعتـادوه من رفع أصواتهم بالتكبير.....

السؤال ٢٢

قال الشيخ - رضي الله عنه - : أخونا الشيخ إبراهيم ويدروغو وعمر كبوري وكثير من الأحباب يسألون عن حكم القبض والسدل في الصلاة؟

الجواب: أما مسألة القبض والسدل قد كنت أفتي وأجيب بأن القبض صح مرفوعا والسدل جاء موقوفا على ابن الزبير وبعض التابعين ومن ترك القبض صلاته صحيحة ولكن فاتته السنة، لم أزل أفتي هكذا طلب اتحاد صفوف المسلمين حتى وقفت على كتاب "ترجيح السدل على القبض" للشيخ محمد يوسف الوهابي السلفي و "حكم السدل في الصلاة" للشيخ الشنقيطي و غيرهما وجدتهم شددوا وزعموا أن السدل في الصلاة سنة تارة يقولون أن السدل هو الراجح والقبض مرجوح وتارة يقولون أن القبض منسوخ وتارة أخرى يقولون أن القبض لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ألبتة ! فأردت أن أجمع أحاديث القبض في الصلاة وحجة القائلين بالسدل ثم نترك القارئ يحكم بنفسه فأقول :

ورد أن الإمام علي كرم الله وجهه فسر قوله تعالى ﴿فصل لربك وانحر﴾ بوضع اليمين على الشمال، رواه الدارقطني في السنن رقم ١٠٩٩ والحاكم في المستدرك رقم ٣٩٧٩ وقال: إنه أحسن ما روي في تأويل الآية.

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره ج٢٤ ص ٦٥١ من طرق عديدة.

وأخرجه البيهقي في الكبرى رقم ٢٣٣١ - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثنا علي بن حمشاذ العدل حدثنا هشام بن علي ومحمد بن أيوب قالا حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا حماد بن سلمة عن عاصم الجحدري عن عقبة بن ظبيان عن علي كرم الله وجهه ﴿فصل لربك وانحر﴾ قال: هو وضع يمينك على شمالك في الصلاة. وجميع رجال السند ثقات إلا حماد بن سلمة ولكن بحمد الله والشكر تابعه يزيد بن زياد بن أبي الجعد عن عاصم كما في التاريخ الكبير للبخاري ج١، ص ٤٣٧ - ويزيد بن زياد ثقة فصار الإسناد صحيحا.

قال الشوكاني في نيل الأوطار ج ٢، ص ٢١٨ - فسره ابن عباس مثل تفسير علي وروي أن جبريل فسر الآية لرسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك.

قلت: رواية ابن عباس ضعيفة لأجل عمرو النكري وروح.

وروايته عن جبريل فيها إسـرائيل و ابن نباتية فيهما كلام؛ لكن هاتان الروايتان يقوى بهما رواية الإمام المذكور أعلاه.

وقد تكلم ابن كثير في رواية الإمام علي بلا أي دليل، وهذا إحدى معاني الآية لأن القرآن له وجوه.

أما الأحاديث اسمع ما يأتي :

١- في البخاري رقم ٧٤٠ - حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد، قال: «كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل اليد اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة قال أبو حازم: لا أعلمه إلا أنه - أي سهل – ينمي ذلك يعني يرفعه إلى النبي ﷺ.

قلت: اتفق العلماء على صحة إسناد هذا الحديث واتفقوا أيضا على أن قول الصحابي كان الناس يؤمرون حكم المرفوع يعني النبي صلى الله عليه وسلم هو الأمر، وقوى أبو حازم حديثه بقوله "ينمي" كي لا يتوهم متوهم أن الحديث موقوف فلله الحمد.

وقد حققه ابن حجر في الفتح ج ٢ ص٢٢٥

٢- وفي صحيح مسلم رقم (٤٠١) حدثنا زهير بن حرب حدثنا عفان حدثنا همام، حدثنا محمد بن جحادة، حدثني عبد الجبار بن وائل عن علقمة بن وائل، ومولى لهم أنهما حدثاه عن أبيه وائل بن حجر: أنه " رأى النبي صلى الله عليه وسلم رفع يديه حين دخل في الصلاة كبر - وصف همام حيال أذنيه - ثم التحف بثوبه، ثم وضع يده اليمنى على اليسرى، فلما أراد أن يركع أخرج يديه من الثوب، ثم رفعهما، ثم كبر فركع، فلما قال: سمع الله لمن حمده رفع يديه فلما سجد سجد بين كفيه " إسناد هذا الحديث صحيح وادعى ابن معين ومن قلده بعدم سماع علقمة من أبيه.

وقد قال ابن حبان والمزي وابن القيسراني أنه سمع من أبيه.

ونص البخاري في "التاريخ الكبير" ج ٧، ص ٤١ - على أن علقمة بن وائل سمع أباه وقول الترمذي في "علله الكبير" : سألت محمد بن إسماعيل: هل سمع علقمة من أبيه؟ فقال: إنه ولد بعد موت أبيه بستة أشهر، فإنه وهم فإن البخاري رحمه الله قال ذلك في حق أخيه عبد الجبار كما في التاريخ الكبير ج ١، ص ١٠٦. وقد أقر الترمذي بنفسه سماع علقمة أباه في سننه ج ٤، ص ٥٦ .

وروى أبو داود هذا الحديث ٩٥٧ والنسائي ج ٢، ص ١٢٦ عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل والإسناد موصول بلا شك.

٣- في الموطأ ج ١، ص ١٦٤- حدثنا أبو مصعب، قال: حدثنا مالك، عن عبد الكريم بن أبي المخارق البصري، أنه قال: من كلام النبوة إذا لم تستحي فافعل ما شئت، ووضع اليدين إحداهما على الأخرى في الصلاة.

قلت: هذا السند ليس بشيء.

٤- وفي الموطأ رقم ٤٢٥ - حدثنا أبو مصعب، قال: حدثنا مالك " يضع اليمنى على اليسرى وتعجيل الفطر والاستيناء في السحور.

قلت: هنا صرح الإمام مالك على سنية القبض كيف نترك ما قال الإمام بنفسه ونعتمد على ما نقل عنه غيره بأنه كان يسدل كما يأتي.

٥- وفي الموطأ رقم ٤٢٦ - حدثنا أبو مصعب قال: حدثنا مالك، عن أبي حازم بن دينار، عن سهل بن سعد الساعدي أنه قال: كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل يده اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة.

قال أبو حازم: لا أعلمه إلا أنه أي - سـهل - ينمي ذلك يعني يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم.

قلت: هذا الحديث صحيح مرفوع كما ترى.

٦- في سـنن أبي داود ٧٢٧ - حدثنا الحسـن بن علي، حدثنا أبو الوليد حدثنا زائدة، عن عاصـم بن كليب عن وائل بن حجر أنه رأى النبي صـلى الله عليه وسلم وضع يده اليمنى على ظهر كفه اليسرى والرسغ والساعد، وقال فيه: ثم جئت بعد ذلك في زمان فيه برد شـديد فرأيت الناس عليهم جل الثياب تحرك أيديهم تحت الثياب.

أقول: جميع رجاله ثقات أثبات ورمي عاصـم بن كليب بالإرجاء وذلك لا يضعفه لأن مرجئين في البخاري ومسلم كثيرون.

٧- وفي سـنن أبي داود أيضـا رقم ٧٥٥ - حدثنا محمد بن بكار بن الريان، عن هشيم بن بشير عن الحجاج بن أبي زينب عن أبي عثمان النهدي عن ابن مسـعود، أنه كان يصـلي فوضـع يده اليسـرى على اليمني فرآه النبي صلى الله عليه وسلم فوضع يده اليمنى على اليسرى.

قلت: ظن بعض العلماء على أن هذا الحديث ضعيف لجهالة ابن بكار و تدليس هشيم والإختلاف على الحجاج ولم يعرفوا أن للحديث شواهد أخرج كلها ابن القطان في بيان الوهم والإيهام ج ٥ ص ٣٤١ وحسنه وكذلك حسنه ابن حجر في الفتح ج ٢ ص ٢٦٢ وغيره.

٨- في مسند عبد بن حميد رقم ٦٢٤ حدثنا محمد بن عبيد حدثنا طلحة بن عمرو عن عطاء عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أمرنا معاشر الأنبياء أن نؤخر سحورنا، ونمسك بأيدينا على شمائلنا في الصلاة»

قلت: إسناده حسن فيه طلحة بن عمرو ضعفه بعض العلماء ولكن تابعه عمرو بن الحارث أخرجه ابن حبان في صحيحه ١٧٧ والطبراني في الكبير ج ١١ ص ١٩٩ فلله الحمد.

٩- وفي سنن أبي داود أيضا رقم ٧٥٩ - حدثنا أبو توبة، حدثنا الهيثم يعني ابن حميد، عن ثور، عن سليمان بن موسى عن طاوس، قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع يده اليمنى على يده اليسرى، ثم يشد بينهما على صدره وهو في الصلاة».

قلت: هذا مرسل ضعيف.

١٠- في مصنف عبد الرزاق رقم ٣٣١٧ - عن هشيم بن بشير قال: أخبرني حصين بن عبد الرحمن، عن عبد الملك بن سعيد قال: «كان النبي صلى الله عليه وسلم يضع يده اليمنى على يده اليسرى، وكان ربما وضع يده على لحيته في الصلاة» وهذا الإسناد مرسل أيضا.

١١- في تعظيم قدر الصلاة للمروزي رقم ٣٣١ - حدثنا محمود بن غيلان حدثنا أبو النضر حدثنا أبو سعيد المؤدب عن سفيان الثوري، عن أبي مالك، عن أبي حازم، عن أبي هريرة قال: «يحشر الناس يوم القيامة على قدر صنيعهم في الصلاة»، وقبض أبو النضر شماله بيمينه وانحنى.

وقواه المروزي بطريق آخر رقم ٣٣٢ وإسناده حسن له شاهد، أخرجه أبو داود ٧٨٥ وأحمد ج ١ ص ١١٠.

١٢- في سنن الدارمي ١٢٧٧ - أخبرنا أبو نعيم، حدثنا زهير عن أبي إسحاق، عن عبد الجبار بن وائل، عن أبيه، قال:(رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع يده اليمنى على اليسرى قريبا من الرسغ)

قلت: قد اختلف سماع عبد الجبار من أبيه.

اسمع باقي طرق حديث وائل بن حجر وبعض الموقوفات كما يأتي:

١٣- وفي سنن الدارمي رقم ١٣٩٧ - حدثنا معاوية بن عمرو حدثنا زائدة بن قدامة، حدثنا عاصم بن كليب، أخبرني أبي أن وائل بن حجر، أخبره قال: قلت لأنظرن إلى صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يصلي؟ فنظرت إليه " فقام فكبر، فرفع يديه حتى حاذتا بأذنيه، ووضع يده اليمنى على ظهر كفه اليسرى. قال: ثم لما أراد أن يركع، رفع يديه مثلها: فوضع يديه على ركبتيه، ثم رفع رأسه، فرفع يديه مثلها، ثم سجد فجعل كفيه بحذاء أذنيه، ثم قعد فافترش رجله اليسرى، ووضع كفه اليسرى على فخذه وركبته اليسرى وجعل مرفقه الأيمن على فخذه اليمنى، ثم قبض ثنتين. فحلق حلقة، ثم رفع أصبعه فرأيته يحركها: يدعو بها " قال: ثم جئت بعد ذلك في زمان فيه برد، فرأيت على الناس جل الثياب يحركون أيديهم من تحت الثياب.

١٤ - في مسند أبي داود الطيالسي ج ٢، ص ٣٦٠ رقم ١١١٧ - حدثنا أبو داود قال: حدثنا شعبة، قال: أخبرني سلمة بن كهيل، قال: سمعت حجرا أبا العنبس، قال: سمعت علقمة بن وائل، يحدث عن وائل، أنه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما قرأ غير المغضوب عليهم ولا

الضالين قال: «آمين» خفض بها صوته ووضع يده اليمنى على يده اليسرى وسلم عن يمينه وعن يساره.

١٥ - في مصنف ابن أبي شيبة رقم ٣٩٣٣ - حدثنا أبو بكر قال: حدثنا زيد بن حباب قال: حدثنا معاوية بن صالح قال: حدثني يونس بن سيف العنسي عن الحارث بن غطيف قال: مهما رأيت نسيت لم أنس أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وضع يده اليمنى على اليسرى، يعني في الصلاة، وأورده ابن أبي شيبة بثلاثة عشر طرق موقوفات على

الصحابة والتابعين يثبت سنية القبض.

١٦- وفي مصنف عبد الرزاق رقم ٧٦١٥ - عن ابن جريج قال: أخبرني غير واحد من أهل العلم أن من أخلاق الأنبياء عليهم السلام: تعجيل الفطر، وتأخير السحور، ووضع اليد اليمنى على اليسرى في الصلاة.

١٧- وفي صحيح ابن خزيمة رقم ٤٧٩ - حدثنا أبو موسى أخبرنا مؤمل ثنا سفيان عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر قال: «صليت مع رسول الله ﷺ، ووضع يده اليمنى على يده اليسرى على صدره».

١٨- في الآثار لأبي يوسف ٣٣٢ - قال: ثنا يوسف بن أبي يوسف عن أبيه عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، «أن رسول الله ﷺ كان يعتمد بيده اليمنى على يده اليسرى في الصلاة، يتواضع بذلك لله».

١٩- في المعجم الكبير رقم ١١٨ - حدثنا بشر بن موسى ثنا محمد بن حجر بن عبد الجبار بن وائل الحضرمي، حدثني عمي سعيد بن عبد الجبار، عن أبيه، عن أمه أم يحيى، عن وائل بن حجر قال: " حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر وضوئه حتى قال : فدخل محرابه فصف الناس خلفه، ونظر عن يمينه ويساره، ثم رفع يديه بالتكبير إلى أن حازتا شحمة أذنيه ثم وضع يمينه على يساره على صدره.... وذكر الصلاة.

٢٠- في مسند البزار رقم ٤٤٨٥- حدثنا محمد بن عبد الملك القرشي، قال: حدثنا بشر بن المفضل، قال: حدثنا عاصم بن كليب، عن أبيه، عن وائل بن حجر، رضي الله عنه، قال رمقت النبي ﷺ فلما افتتح الصلاة رفع يديه حتى بلغ بهما أذنيه، وكبر، ثم وضع يده اليمنى على اليسرى.

٢١- قال البيهقي في الكبرى رقم ٢٣٣٠ - أخبرناه أبو بكر بن الحارث الفقيه، أنبأ علي بن عمر الحافظ، حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد

العزيز، حدثنا شجاع بن مخلد، حدثنا هشيم قال منصور: حدثنا عن محمد بن أبان الأنصاري، عن عائشة رضي الله عنها قالت: "ثلاث من النبوة تعجيل الإفطار وتأخير السحور، ووضع اليد اليمنى على اليسرى في الصلاة"

٢٢- وفيه - أي البيهقي - رقم ٢٣٢٩ أخبرنا أبو سعد الماليني أنبا أبو أحمد بن عدي، حدثنا إسحاق بن أحمد الخزاعي بمكة حدثنا يحيى بن سعيد بن سالم القداح قال: حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، عن أبيه، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " إنا معاشر الأنبياء أمرنا بثلاث بتعجيل الفطر، وتأخير السحور، ووضع اليد اليمنى على اليسرى في الصلاة "

تفرد به عبد المجيد وإنما يعرف بطلحة بن عمرو وليس بالقوي، عن عطاء عن ابن عباس، ومرة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولكن الصحيح، عن محمد بن أبان الأنصاري، عن عائشة رضي الله عنها قالت: ثلاث من النبوة، فذكرهن من قولها.

٢٣- وفيه رقم ٢٣٢٨ - أخبرناه أبو بكر أحمد بن الحسين القاضي أنبأ حاجب بن أحمد الطوسي، ثنا عبد الله بن هاشم، ثنا وكيع، ثنا سفيان

عن سماك بن حرب، عن قبيصة بن هلب عن أبيه قال: "رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم واضعا يمينه على شماله في الصلاة " هلب اسمه يزيد بن قنافة، وروينا عن الحارث بن غضيف الكندي و شداد بن شرحبيل الأنصاري أن كل واحد منهما رأى النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك.

٢٤- وفيه رقم ٢٣٣٣ - وأخبرنا أبو الحسين بن بشران ثنا جعفر بن محمد الأنصاري ابن نصير الخلدي إملاء، ثنا إبراهيم بن عبد الله بن مسلم، ثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا عبد السلام بن أبي حازم، ثنا غزوان بن جرير، عن أبيه، أنه كان شديد اللزوم لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: كان علي رضي الله عنه " إذا قام إلى الصلاة فكبر ضرب بيده اليمنى على رسغه الأيسر، فلا يزال كذلك حتى يركع إلا أن يحك جلدا، أو يصلح ثوبه، فإذا سلم سلم عن يمينه.

٢٥- وفيه رقم ٢٣٣٤ - قال أخبرنا أبو علي الروذباري، أنبأ أبو بكر بن داسة، ثنا أبو داود، ثنا نصر بن علي، ثنا أبو أحمد عن العلاء بن صالح، عن زرعة بن عبد الرحمن قال: سمعت ابن الزبير يقول: " صف القدمين، ووضع اليد على اليد من السنة.

٢٦- وفيه رقم ٢٣٤٠ - وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق، أنبأ الحسن بن يعقوب، ثنا يحيى بن أبي طالب، أنبأ زيد، ثنا سفيان، عن ابن جريج عن أبي الزبير قال: " أمرني عطاء أن أسأل، سعيدا أين تكون اليدان في الصلاة ؟ فوق السرة أو أسفل من السرة ؟ فسألته عنه، فقال: " فوق السرة "

٢٧- وفيه رقم ٢٣٤١ - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه، أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن القاسم بن زكريا، ثنا أبو كريب، ثنا يحيى بن أبي زائدة، عن عبد الرحمن بن إسحاق حدثني زياد بن زيد السوائي، عن أبي جحيفة، عن علي رضي الله عنه قال: "إن من السنة في الصلاة وضع الكف على الكف تحت السرة".

٢٨- وفيه رقم ٣٣٤٢ - كما أخبرنا أبو بكر بن الحارث، أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن القاسم، ثنا أبو كريب، ثنا حفص بن غياث عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن النعمان بن سعد، عن علي رضي الله عنه أنه كان يقول: " إن من سنة الصلاة وضع اليمين على الشمال تحت السرة".

٢٩- قال البيهقي في الصغرى رقم ٣٦٩ - أخبرنا أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان، أخبرنا عبد الله بن جعفر، أخبرنا يعقوب بن

سفيان، أخبرنا أبو نعيم، أخبرنا موسى بن عمير العنبري، حدثني علقمة بن وائل، عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا قام في الصلاة قبض على شماله بيمينه ورأيت علقمة يفعله، قال يعقوب:و موسى بن عمير كوفي ثقة.

٣٠- وفيه ٣٧٠ - قال البيهقي : وتابعه - أي موسى بن عمير . في ذلك عبد الجبار بن وائل عن علقمة بن وائل ومولى لهم كلاهما عن وائل.

٣١- وفيه ٣٧١ - ورواه كليب الجرمي عن وائل، قال: قلت: " لأنظرن إلى النبي صلى الله عليه وسلم كيف يصلي. قال: ثم وضع كفة يده اليمنى على ظهر كفه اليسرى والرسغ من الساعد " وفي رواية أخرى عنه عن وائل: ثم وضعهما على صدره ".

٣٢- قال الدارقطني في السنن رقم ١٠٩٤ - حدثنا أبو محمد بن صاعد، ثنا علي بن مسلم ثنا إسماعيل بن أبان الوراق حدثني مندل عن ابن أبي ليلى عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود، «أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأخذ شماله بيمينه في الصلاة».

٣٣- وفيه رقم ١١٠٨ - قال حدثنا الحسن بن الخضر بمصر ثنا محمد بن أحمد أبو العلاء ثنا محمد بن سوار ثنا أبو خالد الأحمر، عن حميد، عن أنس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام في الصلاة قال: وهكذا عن يمينه وعن شماله، ثم يقول: «استووا استووا وتعادلوا»

وأورد الدارقطني بخمسة عشر طرق يثبت سنية القبض.

٣٤- في أمالي ابن بشران رقم ١٣٣٩ - أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجري بمكة، أنبا الفريابي، ثنا قتيبة ثنا هشيم عن منصور، عن محمد بن أبان الأنصاري، عن عائشة قالت: " ثلاث من عمل النبوة تعجيل الإفطار وتأخير السحور، ووضع الرجل يده اليمنى على اليسرى في الصلاة.

٣٥- قال أبو نعيم في المسند المستخرج رقم ٨٨٩ - حدثنا سليمان بن أحمد ثنا محمد بن يحيى القرار ثنا أبو عمر الحوضي.

٣٦- وحدثنا أبو حفص الخطابي ثنا أبو مسلم الكشي ثنا حجاج قالا ثنا همام ثنا محمد بن جحادة عن عبد الجبار بن وائل عن أبيه.

٣٧- وحدثنا إبراهيم بن إسحاق الصفار ثنا محمد بن إسحاق بن خزيمة ثنا عمران بن موسى القرار ثنا عبد الوارث ثنا محمد بن جحادة ثنا عبد الجبار بن وائل قال كنت غلاما لا أعقل صلاة أبي فحدثني وائل بن علقمة وعلقمة بن وائل عن أبي وائل بن حجر قال كان النبي ﷺ إذا دخل.....

٣٨- وحدثنا أبو محمد بن حيان ثنا أبو يعلى ثنا أبو خيثمة ثنا عفان ثنا همام ثنا محمد بن جحادة عن عبد الجبار بن وائل عن علقمة بن وائل ومولى لهم أنهما حدثاه عن أبيه وائل أنه رأى رسول الله رفع يديه حين دخل في الصلاة كبر ووصف همام حيال أذنيه ثم التحف بثوبه ثم وضع يده اليمنى على اليسرى فلما أراد أن يركع أخرج يديه من الثوب ثم رفعهما فكبر فركع فلما قال سمع الله لمن حمده رفع يديه فلما سجد سجد بين كفيه.

إرسال اليدين في الصلاة

أما إرسال اليدين في الصلاة لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ولو من طريق ضعيف وأما ما روى الطبراني في الكبير رقم ١٣٩ - أن النبي ﷺ كان إذا كبر أرسلهما ثم سكت، وربما رأيته يضع يمينه على يساره،

هذا الحديث موضوع لا أصل له، في إسناده الخصيب بن جحدر قال العقيلي في الضعفاء ج ٢، ص ٢٩ الخصيب أحاديثه مناكير لا أصل لها.

وفي الضعفاء لابن الجوزي ج ١، ص ٢٥٣ - الخصيب كذبه شعبة ويحيى القطان وابن عيينة.

وفي رجال الحاكم ج ٢ ص ٣٥٣ - قال البخاري كذاب.

والقائلون أن النبي ﷺ علم كيفية الصلاة في حديث مسيئ الصلاة ووصفها أبو حميد وليس فيها ذكر "وضع اليمين على اليسار".

نقول: ما وصفها النبي ﷺ للمسيئ على سبيل الإستقصاء إذ ليس في حديث مسيئ الصلاة ذكر الإقامة ولا التسليم ولا أذكار الركوع والسجود.

وكذلك أبو حميد لم يذكر قراءة الفاتحة ولا التشهد ولا الإقامة.

لذلك أقول: إذا لم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم القبضة في حديث مسيئ الصلاة اختصارا ولم يذكره أبو حميد اقتصارا فقد ذكره سهل في البخاري وذكره أبو وائل في مسلم وغيرهما كما مضى.

ويحتج المخالفون ببعض استنباطات وقياسات وآراء واهيات ليس في إيردها أي فائدة.

ما ورد في الإرسال

غاية ما ثبت في إرسال اليدين في الصلاة هو ما ورد عن ابن الزبير وابن سيرين فقط وما يروى عن ابن المسيب والحسن وإبراهيم وغيرهم لم يثبت منه شيئ اسمع ما يأتي :

١- في مصنف ابن أبي شيبة ٣٩٥٠ - حدثنا عفان قال: حدثنا يزيد بن إبراهيم قال: سمعت عمرو بن دينار قال: «كان ابن الزبير، إذا صلى يرسل يديه».

قلت: إسناده صحيح ولكن ينكره ويعارضه ما في سنن الكبرى رقم ٢٣٣٤ وغيره عن العلاء بن صالح عن زرعة أبو عبد الرحمن أن ابن الزبير قال : وضع اليد على اليد في الصلاة سنة.

قلت: رجاله ثقات زرعة وثقه ابن حبان ولم أر من ضعفه والعلاء وثقه جميع النقاد وقيل تكلمه ابن المديني ولم أقف على إسناده.

٢- في المصـــنف رقم ٣٩٥١ - حـدثنـا ابن عليـة، عن ابن عون عن ابن سيرين، أنه سئل عن الرجل يمسك يمينه بشماله قال: إنما فعل ذلك من أجل الدم

قلت: إسـناده صـحيح ولكن ليس فيه أنه كان يرسـل أو أمر بالإرسـال بل أجاب ما فهم في علة القبض فقط فافهم.

وقوله (من أجل الدم) حرفه بعض النقال كالشـيخ محمد يوسـف في كتابه " ترجيح سدل اليدين" وكتب هكذا (من أجل الروم) وفسره بأن القبض في الصلاة دخيل في الإسلام وأنه فعل يهودى الروم، إنا لله وأنا إليه راجعون.

٣- في المصنف رقم ٣٩٤٩ - حدثنا أبو بكر قال: حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن، ومغيرة «أنهما كانا يرسلان أيديهما في الصلاة».

قلت: هذا الخبر ضعيف لعنعنة هشيم، قال العجلي في الثقات ج ١، ص ٤٦٠ - هشيم يدلس.

وقال الذهبي في الميزان كان مدلسا وله صنعة محذرة في التدليس.

٤- في المصنف رقم ٣٩٥٢ - حدثنا عمر بن هارون عن عبد الله بن يزيد

قال: «ما رأيت ابن المسيب، قابضا يمينه في الصلاة، كان يرسلهما».

قلت: هذا الخبر ضعيف منكر، عمر بن هارون هو البلخي وقال النسائي منكر وقال ابن معين ليس بشيئ.

٥- في المصنف رقم ٣٩٥٣ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبد الله بن العيزار قال: «كنت أطوف مع سعيد بن جبير، فرأى رجلا يصلي واضعا إحدى يديه على الأخرى، هذه على هذه، وهذه على هذه، فذهب ففرق بينهما، ثم جاء».

قلت: عبدالله بن العيزار مجهول لم أر من ترجمه من النقاد وأما أخوه عبيد الله وثقه ابن القطان ولم ينقل أنه لقي سعيد بن جبير.

تنبيه: المراد بالسدل في بعض الروايات سدل الثوب لا سدل اليدين كما في مصنف عبد الرزاق ومصنف ابن أبي شيبة.

حكم السدل في المالكية

أما السدل في مذهب الإمام مالك فيه خلاف وعن مالك فيه قولان قال أبو الوليد الباجي - وهو من كبار المالكية - في كتابه "المنتقى شرح

الموطأ " ج ١، ص ٢٨١ - روى أشـهب عن مالك أنه قال لا بأس بالقبض في النافلة والفريضة، وروى مطرف وابن الماجشون عن مالك أنه استحسنه وروى العراقيون عن أصـحابنا عن مالك في ذلك روايتين إحداهما: الاستحسان، والثانية: المنع. وروى ابن القاسم عن مالك لا بأس بذلك في النافلة وكرهه في الفريضة.

قلت: الراجح عن مالك هو القبض لما يأتي:

الأول: خالف سـحنون من هم أكبر منه وأثق أعني أشـهب ومطرف وابن الماجشون وهؤلاء كلهم جبال رواسي وكل منهم روى القبض عن مالك.

الثاني: في الإرشاد للخليلي ج ١، ص ٢٦٩ - قال: سحنون لم يرض أهل الحديث حفظه

الثالث: في وفيات الأعيان ج ٣، ص ١٨١: المدونة تأليف أسـد بن الفرات... راتبها سحنون وبوبها واحتج لبعض مسائلها... وبقيت منها بقية لم يتمم فيها سحنون هذا العمل المذكور

ذكر هذا كله القاضي عياض وغيره.

قلت: هذه العلل الثلاثة يضعف ما في المدونة ج ١، ص ١٦٩: قال مالك في وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة : لا أعرف ذلك في الفريضة وكان يكرهه ولكن في النوافل إذا طال القيام فلا بأس بذلك يعين به نفسه.

وليس للمخالفين حجة عن الإمام مالك إلا هذه الرواية عن سحنون وسحنون لم يرض أهل الحديث حفظه ولم يتمم تهذيب كتابه وخالف روايته رواية كبار تلاميذ الإمام مالك رحمه الله.

السؤال ٢٣

قال الشيخ - رضي الله عنه . : ورد علينا سؤال عبر تيليجرام عن الشيخ باي السنغالي كولخي عن حكم حديث "إنه لا ينبغي أن أذهب إلا وأنت خليفتي في كل مؤمن"

الجواب: نعم ورد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه عند خروجه إلى بعض غزواته: "أنت مني بمنزلة هارون من موسى، إلا أنك لست نبيا . وزاد بعض الرواة "إنه لا ينبغي أن أذهب إلا وأنت خليفتي في كل مؤمن من بعدي" أخرجه أحمد في مسنده

رقم ٣٠٦١ - حدثنا يحيى بن حماد، حدثنا أبو عوانة، حدثنا أبو بلج، حدثنا عمرو بن ميمون.

وأخرجه الحاكم في المستدرك رقم ٤٦٥٢ - وصححه ووافقه الذهبي. وحسنه المتشدد الألباني في تحقيق كتاب السنة لابن أبي عاصم رقم ١١٨٨.

ورد بعض العلماء هذه الرواية الزائدة لأجل أبي بلج لأنه تفرد بهذا اللفظ ولم أر من النقاد من صرح بضعف أبي بلج بل الذين تكلموا عليه يقولون أنه قد يخطئ ومقبول ما لم يتفرد وقال أحمد أنه روى حديثا منكر كما في بحر الدم رقم١١٥٠ ولم يسق لنا حديثه المنكر.

وفي سؤالات البرقاني رقم ٥٤٥ - قال : أبو بلج ثقة.

وفي طبقات الكبرى رقم ٣٤١٤ - قال: أبو بلج ثقة ذاكر الله.

وفي الكامل لابن عدي رقم ٢١٢٨ - أبو بلج لا بأس به.

وقد جاء في بعض الروايات غير رواية أبي بلج بلفظ: (وهو ولي كل مؤمن من بعدي) هذه الرواية صححها أكثر العلماء لكثرة طرقه.

إذا ضممنا هذه الرواية مع الرواية الأولى لا بد أن يكون الحديث صحيحا بمجموعة طرقه.

وهذا ما عندي والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

السؤال ٢٤

سئل الشيخ - رضي الله عنه : ما حكم ما يخبره الطبيب بأن يقول للمريض بعد التفتيش أن سبب مرضه كذا وكذا هل يصدق ما يقول أم لا ؟

الجواب: نعم يصدق ما قال الطبيب ويتبع ما شرطه للمريض بأن يقول تجنب كذا وكذا وافعل كذا وكذا، سبب مرضك كذا وكذا.

أما الطبيب الذي يخبر بما يستقبل فهو كاهن لا يصدق بما يقول.

قد ثبت في الأدب المفرد للبخاري رقم: ١٦٢ - أن أمنا عائشة رضي الله عنها دبرت أمة لها، فاشتكت عائشة، فسأل بنو أخيها طبيبا من الزط، فقال: إنكم تخبروني عن امرأة مسحورة سحرتها أمة لها، فأخبرت عائشة قالت: سحرتيني ؟ فقالت نعم فقالت: ولم؟ لا تنجين أبدا، ثم قالت: بيعوها من شر العرب ملكة.

وزاد الحاكم في المستدرك رقم ٧٥١٦: امرأة مسحورة سحرتها جارية في حجرها صبي في حجر الجارية الآن صبي قد بال في حجرها فقال: إيتوني بها.

وفي الموطأ رواية محمد بن الحسن رقم ٨٤٣ – أخبرنا مالك، أخبرنا أبو الرجال محمد بن عبد الرحمن عن أمه عمرة بنت عبد الرحمن أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت أعتقت جارية لها عن دبر منها، ثم إن عائشة رضي الله عنها بعد ذلك اشتكت ما شاء الله أن تشتكي، ثم إنه دخل عليها رجل سندي، فقال لها، أنت مطبوبة، فقالت له عائشة ويلك من طبني؟ قال: امرأة من نعتها كذا وكذا، فوصفها، وقال: إن في حجرها الآن صبيا قد بال، فقالت عائشة: ادعوا لي فلانة جارية كانت تخدمها فوجدوها في بيت جيران لهم في حجرها صبي، قالت: الآن حتى أغسل بول هذا الصبي فغسلته ثم جاءت فقالت لها عائشة: أسحرتني؟ قالت نعم قالت: لم ؟ قالت: أحببت العتق قالت: فوالله لا تعتقين أبدا، ثم أمرت عائشة ابن أختها أن يبيعها من الأعراب ممن يسيء ملكتها، قالت: ثم ابتع لي بثمنها رقبة، ثم أعتقها، فقالت عمرة: فلبثت عائشة رضي الله عنها ما شاء الله من الزمان، ثم إنها رأت في المنام أن اغتسلي من آبار

ثلاثة يمد بعضها بعضا، فإنك تشفين فدخل على عائشة إسماعيل بن أبي بكر، وعبد الرحمن بن سعد بن زرارة، فذكرت أم عائشة الذي رأت، فانطلقا إلى قناة فوجدا آبارا ثلاثة يمد بعضها بعضا، فاستقوا من كل بئر منها ثلاث شجب حتى ملئوا الشجب من جميعها، ثم أتوا بذلك الماء إلى عائشة، فاغتسلت فيه فشفيت.

السؤال ٢٥

سئل الشيخ - رضي الله عنه : ما حكم مسلم يتداوي عند كافر مشرك أو مسيحي؟

الجواب: يجوز التداوي عند كل من لديه علم بالتداوي مسلم كان أو غيره إذا كان موثوقا مأمونا من شره لما ثبت في مصنف ابن أبي شيبة رقم ٢٣٥٨١ – حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الرحيم، عن يحيى بن سعيد عن عمرة ابنة عبد الرحمن قالت: اشتكت عائشة أم المؤمنين، وإن أبا بكر دخل عليها ويهودية ترقيها، فقال: «ارقيها بكتاب الله».

وفي سنن أبي داود رقم ٣٨٧٥ - حدثنا إسحاق بن إسماعيل، حدثنا سفيان، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد، عن سعد، قال: مرضت مرضا

أتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني فوضع يده بين ثديي حتى وجدت بردها على فؤادي فقال: إنك رجل مفئود، ائت الحارث بن كلدة أخا ثقيف فإنه رجل يتطبب فليأخذ سبع تمرات من عجوة المدينة

فليجاهن بنواهن ثم ليلدك بهن.

وفي معجم الكبير ٥٤٧٩ - حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا يونس بن الحجاج الثقفي، ثنا سفيان بن عيينة....

وأخرجه ابن بشكوال في الآثار المروية رقم ١٤٤ - بإسناد آخر.

تنبيه: الحارث بن كلدة مشرك.

وفي الأمالي في آثار الصحابة لعبد الرزاق رقم ١٥٦ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد ثنا عبد الرزاق، أنا ابن عيينة قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه للحارث بن كلدة وكان أطب الناس: ما الدواء؟ قال: الأزم يا أمير المؤمنين يعني الحمية.

وفي معجم ابن المقرئ رقم ٣٥٢ - حدثني محمد بن يحيى بن بحر عن حسين المروزي أخبرنا الهيثم بن جميل حدثنا المبارك بن سعيد، أخو

سـفيان قال: أول ما بدأ سـفيان في الزهد ظننا أنه مريض، فأخذنا بوله في قارورة، وذهبنا إلى الطبيب بالأكيراخ نصراني، فقال: ما صاحبكم بمريض وما به إلا الخوف، وما هو إلا بول راهب.

وفي تاريخ الإسـلام للذهبي ج ١٨، ج : قال المروذي: وأدخلت نصـرانيا على أبي عبد الله يعالجه فقال: يا أبا عبد الله إني لأشـتهي أن أراك منذ ستين سنة.

السؤال ٢٦

قال الشـيخ - رضـي الله عنه : السـيد عبد الفتاح كومپوري وبعض الإخوة يسألون عن صدقة التطوع لأهل البيت؟

الجواب: اختلف العلماء في هذه المسـألة يقول الإمام الشـافعي وبعض العلماء أن صدقة التطوع حلال لأهل البيت وحرام عليهم الزكاة.

وأما معظم العلماء فحرموا عليهم جميع أنواع الصدقة.

قال الإمام الشافعي رحمه الله في كتاب الأم ج ٢ ص ٨٨ - ولا يحرم على آل محمد صـدقة التطوع ، إنما يحرم عليهم الصـدقة المفروضـة: أخبرنا

إبراهيم بن محمد عن جعفر الصـــادق بن محمد الباقر عن أبيه أنه كان يشرب من سقايات الناس بمكة والمدينة فقلت له: أتشرب من الصدقة وهي لا تحل لك؟ فقال: إنما حرمت علينا الصدقة المفروضة.

قال الشـــافعي: وتصـــدق علي وفاطمة على بني هاشـــم وبني المطلب بأموالهما وذلك أن هذا تطوع، وقبل النبي صلى الله عليه وسلم الهدية من صدقة تصدق بها على بريرة، وذلك أنها من بريرة تطوع لا صدقة " انتهى.

وقال ابن قدامة رحمه الله في المغني ج ٢، ص ٢٧٥: ويجوز لذوي القربي الأخذ من صدقة التطوع.

وقال أحمد في رواية ابن القاسم: إنما لا يعطون من الصدقة المفروضة، فأما التطوع، فلا.

وعن أحمد رواية أخرى أنهم يمنعون صدقة التطوع أيضا؛ لعموم قوله عليه الصلاة والسلام:((إنا لا تحل لنا الصدقة))

والأول أظهر؛ فإن النبي ﷺ قال:((المعروف كله صـــدقة)) متفق عليه، وقال الله تعالى:﴿فمن تصـــدق به فهو كفارة له﴾ وقال تعالى:﴿فنظرة إلى

ميسـرة وأن تصـدقوا خير لكم إن كنتم تعلمون﴾ ولا خلاف في إباحة المعروف إلى الهاشمي، والعفو عنه وإنظاره.

وقال إخوة يوسف:﴿وتصدق علينا﴾ .. والخبر يعني الحديث أريد به صدقة الفرض؛ لأن الطلب كان لها، والألف واللام تعود إلى المعهود... انتهى.

وفي مجموع فتاوي بن باز ج ١٤، ص ٣١٥ - سـئل ابن باز رحمه الله: نحن أسرة متوسطة الحال، ومن أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولدينا وثائق تثبت ذلك، وقد بلغ والدي سـن السـتين، حيث تنطبق عليه شروط الالتحاق بالضمان الاجتماعي، وقد طلبنا من الوالد الاستفادة من الضـمان الاجتماعي لكنه رفض؛ لأن هناك حديثا عن الرسـول صـلى الله عليه وسـلم ينص على عدم إعطاء الزكاة والصـدقة لأهل بيته وسـؤالي هل يعتبر الضمان الاجتماعي في حكم الصدقة أم لا ؟ أفيدوني؟

فأجاب: "إذا توافرت في والدك الشروط المعتبرة فيمن يستفيد من مصلحة الضمان الاجتماعي فإنه يحل له أخذ ذلك ؛ لأنه مساعدة من بيت المال للفقراء الذين تتوافر فيهم الشـروط المطلوبة ، وليس هو من الزكاة حسـب إفادة الجهة المسئولة عن ذلك " انتهى.

وفي مجموع فتوى ابن عثيمين ج ١٨، ص ٤٢٩: "إذا كانت الصدقة صدقة تطوع فإنها تعطى إليهم ولا حرج في هذا وإن كانت الصدقة واجبة فإنها لا تعطى إليهم" انتهى باختصار.

السؤال ٢٧

قال الشيخ - رضي الله عنه . : يسأل هذا الحبيب عن حكم الحديث القائل "داووا مرضاكم بالصدقة" هل هذا الحديث صحيح ؟ لأنه سمع بعض العلماء يقولون بأن الحديث ضعيف لا يحتج به وينكرون على من يتصدق كي يشفيه الله ويعافيه من مرضه

الجواب: هذا الحديث صحيح عند جل علماء الحديث حتى محدث هؤلاء القوم الألباني قال في صحيح الجامع رقم ٣٣٥٨ - داووا مرضاكم بالصدقة، صحيح.

وقال أيضا في صحيح الترغيب رقم ٧٤٤ - حسن

وفي ملتقى أهل الحديث ج ٤٦ ص ٢١٨ - قال ابن باز؛ لا بأس به.

وفيه ج ٧٢، ص ٣٢٥ - قالوا : لما ظهر القروح على وجه الإمام الحاكم

عمل بهذا الحديث فشفاه الله .

وفيه ج ٧، ص ٧٥ - ابن المبارك سأله رجل عن قرحة في ركبته سبع سنين فقال له: احفر بئرا وتصدق ففعل فشفاه الله....

وللشيخ ابن الصديق الغماري كتاب موضوع في الباب سماه "الزواجر المقلقة لمنكر التداوى بالصدقة".

وفي شعب الإيمان ٣٢٨١ - أخبرنا أبو بكر القاضي ومحمد بن موسى قالا: حدثنا أبو العباس الأصم، حدثنا العباس الدوري، حدثنا أبو داود الحفري عن محمد بن السماك، عن الأعمش عن إبراهيم، قال: " كانوا يرون أن الصدقة تدفع عن الرجل ".

وفي البخاري عن حذيفة بن اليمان - رضي الله عنه – عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((فتنة الرجل في أهله وماله ونفسه وولده وجاره يكفرها الصيام والصلاة والصدقة)).

قال ابن القيم في الوابل الصيب ص ٤٩ - ٥٠ :(فإن للصدقة تأثيرا عجيبا في دفع أنواع البلاء، ولو كانت من فاجر أو من ظالم، بل من كافر، فإن

الله تعالى يدفع بها عنه أنواعا من البلاء؛ وهذا أمر معلوم عند الناس خاصتهم وعامتهم، وأهل الأرض كلهم مقرون به لأنهم جربوه) انتهى.

وقال أيضا في زاد المعاد ج ٤، ص ١٠ -: ها هنا من الأدوية التي تشفي من الأمراض ما لم يهتد إليها عقول أكابر الأطباء ولم تصل إليها علومهم وتجاربهم وأقيستهم من الأدوية القلبية والروحانية وقوة القلب واعتماده على الله والتوكل عليه والالتجاء إليه، والإنطراح والإنكسار بين يديه والتذلل له والصدقة.

السؤال ٢٨

قال الشيخ - رضي الله عنه . : الأخ الطيب سكندي في دار الحديث من دولة كوت ديفوار ساحل العاج هو وبعض الإخوان يسألون عن حكم استخدام السبحة هل يجوز أم لا وهل صح في ذلك حديث؟

الجواب: الإستخدام بالسبحة جائز باتفاق المسلمين إلا قليل من المتشددين لما ثبت عن صفية أنها كانت تسبح بالحصى فلم ينكرها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أخرجه أبو داود في سننه رقم ١٥٠٠ - حدثنا أحمد بن صالح حدثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو أن سعيد بن

أبي هلال حدثه عن خزيمة عن عائشة بنت سعد بن أبي وقاص عن أبيها... وذكره.

وأخرجه الترمذي رقم ٣٥٦٨ - حدثنا أحمد بن الحسن حدثنا أصبغ.....

وفيه ٣٥٥٤ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الصمد حدثنا هاشم حدثني كنانة سمعت صفية....

وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط رقم ٥٤٧٢ - حدثنا محمد بن عثمان حدثني أبي وجدت في كتاب أبي حدثنا مستلم عن منصور عن يزيد عن صفية....

وأخرجه البزار رقم ١٢٠١ - حدثنا عمر بن الخطاب.....وذكره.

وأخرجه أبو يعلى رقم ٧١٠ - حدثنا هارون بن معروف....وذكره.

وأخرجه الحاكم في المستدرك رقم ٢٠٠٩ - حدثنا إسماعيل الجرجاني حدثنا محمد بن الحسن بن قتيبة العسقلاني حدثنا حرملة بن يحيى أنبأنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث أن سعيد حدثه عن عائشة بنت سعد بن أبي وقاص ... وذكره.

وصحح المتشدد الألباني حديث سعيد بن أبي هلال في الإرواء رقم ٧٠.

وفي مسائل الإمام أحمد رقم ٣٥٨٩ - سؤال : يسبح الرجل بالنوى؟ قال: قد فعل ذلك أبو هريرة وسعد ولا بأس بذلك.

وفي مصنف ابن أبي شيبة رقم ٧٦٥٨ - بإسناد صحيح أن سعدا كان يسبح بالحصى والنوى.

وفتاوى أركان الإسلام لابن عثيمين ج ١، ص ٣٣٦: استخدام السبحة جائز.

وفي فتاوى اللجنة ط ١ رقم ٤٣٠٠: استخدام السبحة من الأمور العادية والأصل فيها الجواز.

السؤال ٢٩

قال الشيخ - رضي الله عنه . : هذا الحبيب يسأل عن حماد بن سلمة هل هو ثقة مأمون في الحديث؟ وهل يحتج بما انفرد به حماد بن سلمة؟

الجواب: حماد بن سلمة غير ثقة على الإطلاق، الذين وثقوه من العلماء إنما وثقوه لكونه شديد الرد على المبتدعة الجهمية والقدرية والمعتزلة فقط

كما كان أحمد بن حنبل يقول : إذا رأيت الرجل يغمز حماد بن سلمة، فاتهمه على الاسلام، فإنه كان شديدا على المبتدعة، راجع تهذيب الكمال ج ٧ ص ٢٦٧ - وإلا فإن أحمد بن حنبل كان يقول أن حمادا كثير الخطإ كما يأتي قريبا.

١- ضعفه ابن معين : في تاريخ ابن معين رواية ابن محرز ج ١ ص ٥٤ : قال ابن معين حماد بن سلمة ليس هو بشيئ.

٢- أنكره ابن عدى : في الكاشف للذهبي رقم ١٢١٥: قال ابن عدي: حماد بن سلمة منكر الحديث.

٣- أخطأه أحمد بن حنبل : في كتاب بحر الدم ج ١، ص ٤٥: قال أحمد بن حنبل: إن حماد بن سلمة يخطئ، وأومأ بيده خطأ كثيرا.

٤- أنكره ابن سعد، وفي طبقات ابن سعد ج ٧ ص ٢٠٨ : وَرَبَّمَا حَدَثَ بِالْحَدِيثِ الْمُنْكَرِ.

٥- حذر عنه البيهقي: قال البيهقي في الخلافيات ج ١، ص ٤٦٣: فأما حماد بن سلمة فَإِنَّهُ أحد أئمة المسلمين.... إلا أنه لما طعن في السن

ساء حفظه ولذلك ترك البخاري الاحتجاج بحديثه، وأما مسلم فإنّه اجتهد في أمره وأخرج من حديثه عن ثابت ما سمع منه قبل تغيره.....

وأخرجه في الشواهد دون الاحتجاج بِهِ

وَإِذا كَانَ الأمر على هذا فالاحتياط لمن راقب الله تَعَالَى أن لا يحتج بِمَا يجد من أحاديثه مخالفا لأحاديث الثقات.

٦- لا يرجع إلى قول أحد : وفي الجرح والتعديل ج ٢، ص ١٥٣: سمعت عفان قال كنا عند حماد بن سلمة فأخطأ في حديث وكان لا يرجع إلى قول أحد فقيل له قد خولفت فيه، فقال من ؟ قالوا:حماد بن زيد فلم يلتفت، وقالوا: وهيب، فلم يلتفت فقال له إنسان: إن إسماعيل ابن علية يخالفك فقام فدخل ثم خرج فقال: القول ما قال إسماعيل بن إبراهيم.

٧- كان يسند ما لا يسنده غيره، وفي تهذيب الكمال ج ٧، ص ٢٦٠: حدثنا حنبل، قال: سمعت أبا عبد الله يقول: يسند حماد بن سلمة عن أيوب أحاديث لا يسندها الناس عنه.

٨- دُسَّ في كتبه وفي الكامل ج ٣، ص ٤٧: كان حماد بن سلمة لا

يعرف بهذه الأحاديث حتى خرج خرجة إلى عبادان فجاء وهو يرويها فلا أحسب إلا شيطانا خرج إليه في البحر فألقاها إليه.

قال أبو عبد الله سمعت عباد بن صهيب يقول إن حماد بن سلمة كان لا يحفظ فكانوا يقولون انها دست في كتبه وقد قيل إن بن أبي العوجاء كان ربيبه فكان يدس في كتبه هذه الأحاديث.

٩- له أوهام وغرائب : قال الذهبي في المغني رقم ١٧١١- حماد بن سلمة إمام ثقة لَهُ أوهام وغرائب وغيره أثبت منه.

١٠- له مناكير: قال السيوطي في الحاوي للفتاوي ج ٢، ص ٢٧٣:إن حمادا تُكُلِّمَ فِي حِفْظِهِ وَوَقَعَ فِي أَحَادِيثِهِ مَنَاكِيرُ ذَكَرُوا أن ربيبه دسها في كتبه، وكان حماد لا يَحْفَظُ فَحَدَّثَ بِهَا فَوَهِمَ فِيهَا، وَمِنْ ثَمَّ لَمْ يُخَرِّجُ لَهُ الْبُخَارِيُّ شَيْئًا، وَلَا خَرَّجَ لَهُ مُسْلِمٌ فِي الأُصُولِ إِلَّا مِنْ رِوَايَتِهِ عَنْ ثابت، قَالَ الحاكم فِي الْمَدْخَلِ: مَا خَرَّجَ مُسْلِمٌ لحماد فِي الأُصُولِ إِلَّا مِنْ حديثه عَنْ ثابت، وَقَدْ خَرَّجَ لَهُ فِي الشَّوَاهِدِ عَنْ طَائِفَةٍ.

السؤال ٣٠

سئل الشيخ - رضي الله عنه . : ما حكم صلاة التسابيح ؟ هل صح فيها حديث ؟ لأننا نسمع بعض العلماء يقولون أنه صلاة التسبيح بدعة لم يصح فيها حديث.

الجواب: حديث صلاة التسابيح صحيح الشواهد عند جل المحدثين والذين ضعفوه من المتقدمين تناقضوا في أمرهم.

وحديث صلاة التسبيح أخرجه ابن ماجة في سننه رقم ١٣٨٧ - حدثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم النيسابوري قال: حدثنا موسى بن عبد العزيز قال: حدثنا الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم.... وذكره.

وأخرجه أبو داود رقم ١٢٩٧ - حدثنا عبد الرحمن.... الخ

وأخرجه الحاكم في المستدرك رقم ١١٩٦ - حدثناه أبو علي الحسين بن علي الحافظ إملاء من أصل كتابه، ثنا أحمد بن داود بن عبد الغفار بمصر، ثنا إسحاق بن كامل ثنا إدريس بن يحيى، عن حيوة بن شريح، عن يزيد بن أبي حبيب، عن نافع عن ابن عمر قال: وذكره.

وقال الحاكم في آخر الصفحة : هذا إسناد صحيح لا غبار عليه، ومما يستدل به على صحة هذا الحديث استعمال الأئمة من أتباع التابعين إلى عصرنا هذا إياه ومواظبتهم عليه وتعليمهم الناس منهم عبد الله بن المبارك رحمة الله عليه، وألف في الباب الخطيب البغدادي كتابا سماه (صلاة التسبيح) وأورد فيه ٢٩ أسانيد مختلفة.

وقال العلائي في نقد الصحيح ص ٣٠ - حديث صلاة التسابيح حسن صحيح

وقال العسقلاني في أمالي أذكار في فضل صلاة التسبيح ج١، ص ٤٢ : وعلى التقديرين فسند هذا الحديث لا ينحط عن درجة الحسن، فكيف إذا ضم إلى رواية ابن الجوزاء عن عبد الله بن عمرو التي أخرجها أبو داود، وقد حسنها المنذري، وقد تقدم ذكر من صحح هذا الحديث من طريق عكرمة عن ابن عباس.

وقال العسقلاني في آخر الصفحة وقد أطلقت عليه الصحة أو الحسن جماعة من الأئمة منهم: أبو داود كما تقدم وأبو بكر الآجري وأبو بكر الخطيب، وأبو سعيد السمعاني، وأبو موسى المديني، وأبو الحسن بن المفضل والمنذري، وابن الصلاح

قلت: والذين صححوها من المعاصرين كثيرون.

وقال محدث هؤلاء القوم الألباني في الرد المفحم ج١ ص ١٠٠ : ومن أمثلة ذلك حديث صلاة التسابيح" فإنه قد تبين بعد تتبع طرقه أنه ليس له إسناد ثابت ولكنه صحيح بمجموع طرقه وقد صححه - أو على الأقل حسنه – جمع من الحفاظ كالآجري وابن منده والخطيب وأبي بكر

السمعاني والمنذري وابن الصلاح والنووي والسبكي وغيرهم.

قلت: أما الذين ضعفوا الحديث وتناقضوا فيها : أحمد، والعقيلي، والترمذي، والنووي، إسمع ما يأتي:

في مسائل الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه رقم ٣٣٥٣: قال: قلت: صلاة التسبيح ما ترى فيها ؟ قال أحمد : ما أدري ليس فيها حديث يثبت. قال إسحاق : لا أرى بأسا إن استعمل صلاة التسبيح ..."

وفي أجوبة المشكاة ص ٣٤٦: أن أحمد رجع إلى استحباب صلاة التسبيح.

وقال العقيلي في ضعفائه رقم ١٤٨: وليس في صلاة التسابيح حديث يثبت.

وقال الترمذي في سننه ج ١، ص ٦٠٦: لا يصح منه كبير شيئ.

أما النووي فقال في المجموع شرح المهذب ج ٤، ص ٥٤:وفي هذا الاستحباب نظر لأن حديثها ضعيف.

وقال في تهذيب الأسماء ج ٣، ص ١٤٤: وأما صلاة التسبيح المعروفة... وقد جاء فيها حديث حسن... وهي سنة حسنة.

السؤال ٣١

سئل الشيخ - رضي الله عنه . : ما حكم من سأل الله أن يقبض عينيه كي لا ينظر إلى ما حرم الله أو سأل الله أن يذهب عنه شهوة الجماع خشية أن يزني.... الخ

الجواب: بل سل الله سبحانه وتعالى أن يحفظك من المعاصي فقط وإذا أخطأت يوما ما فاستغفر الله وتب إليه إن الله تواب يحب التوابين لما صح عن النبي ﷺ أنه قال:(كل ابن آدم خطاء وخير الخطائين التوابون)

نعم ورد في معجم ابن المقرئ رقم ٦١ - حدثنا محمد بن الفرج أبو جعفر، حدثنا محمد بن أصبغ، حدثنا يونس بن عبد الأعلى، عن ابن وهب قال: قال مالك بن أنس: راح يونس بن يوسف أو يوسف بن يونس بن حماس إلى المسجد مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى امرأة فأعجبته، فقال: اللهم إذ جعلت بصري علي نعمة وخشيت أن يكون نقمة، اللهم فاقبضه، فإذا هو أعمى، وكان له ابن أخ يقوده إلى المسجد، فأتى به إلى المسجد يوما وانصرف فناداه الشيخ فلم يجبه ثم حصبه فلم يجبه وترك بطن الشيخ فقال: اللهم إنك جعلت بصري نعمة وخشيت أن يكون علي نقمة وسألتك قبضه ففعلت وإني أخاف الفضيحة في يومي هذا فإذا هو مفتوح العين. قال مالك فرأيته صحيح العين ثم رأيته أعمى ثم رأيته صحيحا.

السؤال ٣٢

سئل الشيخ - رضي الله عنه . : ما حكم بيع تراب المعادن نسمع بعض العلماء يفتون بأنه من بيع الغرر وقد نهى النبي ﷺ عن بيع الغرر ؟

الجواب: هذا ليس من بيع الغرر بل هو بيع الحلال كسائر البيوع، قال ابن

جرير الطبري في كتابه اختلاف العلماء ج١ ص ٨٠ قال: قال مالك وسئل عن شراء تراب الذهب من المعادن بالفضة فقال "لا بأس به يدا بيد ولا بأس بتراب الفضة بالذهب يدا بيد" حدثني بذلك يونس عن أشهب عنه.

وفي المغني لابن قدامة ج ٣، ص ٥٦ رقم ١٩١٣: ويجوز بيع تراب المعدن والصاغة بغير جنسه ولا يجوز بجنسه فقد روى أبو عبيد في الأموال أن أبا الحارث المزني اشترى تراب معدن بمائة شاة فاستخرج منه ثمن ألف شاة".

وفي بداية المجتهد ج ٣ ص ١٧٦ : أجاز مالك بيع تراب المعدن بنقد يخالفه أو بعرض.

أما حديث "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الغرر" فقد قال ابن بطال في شرح البخاري ج ٦ ص ٢٧٢: قال: الغرر هو ما يجوز أن يوجد وأن لا يوجد وكل شيء لا يعلم المشترى هل يحصل له أم لا ، فشراؤه غير جائز، لأنه غرر، وكل شيء حاصل للمشترى أو يعلم في الغالب أنه يحصل له فشراؤه جائز، هذا أصل البيوع.

السؤال ٣٣

سئل الشيخ - رضي الله عنه . : ما حكم أعياد غير المسلمين؟ وكيف يتعامل المسلم معهم؟ وهل يجوز قبول هداياهم؟

الجواب: إن الله سبحانه وتعالى جعل للمسلمين عيدين في السنة يوم الفطر ويوم الأضحى ، ويوم الجمعة في كل أسبوع كما ثبت في كتاب "مختصر الأحكام" و"عوالي الإمام مالك" عن صالح بن أبي الأخضر عن الزهري عن عبيد بن السباق عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ:(إن هذا يوم عيد جعله الله للمسلمين فمن جاء إلى الجمعة فليغتسل فإن كان عنده طيب فليمس منه وعليكم)

وفي مسند أحمد رقم ١٢٠٠٦ - حدثنا ابن أبي عدي، عن حميد، عن أنس قال:قدم رسول الله ﷺ المدينة ولهم يومان يلعبون فيهما في الجاهلية، فقال "إن الله قد أبدلكم بهما خيرا منهما يوم الفطر، ويوم النحر"

وأخرج بو داود في سننه ٣٣١٣ - حدثنا داود بن رشيد حدثنا شعيب بن إسحاق عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير قال: حدثني أبو قلابة،

قال: حدثني ثابت بن الضحاك قال: نذر رجل على عهد رسول الله ﷺ أن ينحر إبلا ببوانة فأتى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: إني نذرت أن أنحر إبلا ببوانة، فقال النبي ﷺ:«هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد؟» قالوا: لا، قال: هل كان فيها عيد من أعيادهم؟»، قالوا: لا، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أوف بنذرك».

وفي مسند أحمد ٢٦٧٥٠ - حدثنا عتاب بن زياد، قال: حدثنا عبد الله يعني ابن مبارك، قال: أخبرني عبد الله بن محمد بن عمر بن علي، قال: حدثنا أبي، عن كريب، أنه سمع أم سلمة، تقول: كان رسول الله ﷺ

يصوم يوم السبت ويوم الأحد أكثر مما يصوم من الأيام ويقول: " إنهما يوما عيد المشركين فأنا أحب أن أخالفهم ".

وفي مصنف ابن أبي شيبة ٩٧٤٠ - حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا هشام، قال: سئل الحسن عن صوم يوم النيروز فقال: «ما لكم والنيروز، ولا تلتفتوا إليه، فإنما هو للعجم»

وفي حلية الأولياء ،ج ٥، ص ٢٠ - حدثنا أبو بكر بن مالك، ثنا عبد الله، قال: قرأت على أبي ثنا عبد الله بن نمير، عن مالك بن مغول، عن طلحة

بن مصـــرف، قال: «إني لأكره الخروج يوم النيروز، إني لأراها شـــعبة من المجوسية».

وفي شعب الإيمان ١٨٨٦١ - أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أنبأ أبو بكر القطان، ثنا أحمد بن يوسف السلمي، ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن ثور بن يزيد عن عطاء بن دينار قال: قال عمر رضـــي الله عنه: " لا تعلموا رطانة الأعاجم ولا تدخلوا على المشركين في كنائسهم يوم عيدهم فإن السخطة تنزل عليهم".

وفيه رقم ١٨٨٦٢ - وأخبرنا أبو بكر الفارسي، أنبأ أبو إسحاق الأصفهاني،

ثنا أبو أحمد بن فارس، ثنا محمد بن إســـماعيل، قال: قال لي ابن أبي مريم: ثنا نافع بن يزيد سـمع سـليمان بن أبي زينب، وعمرو بن الحارث، سمع سعيد بن سلمة، سمع أباه، سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال:" اجتنبوا أعداء الله في عيدهم".

وفيه رقم ١٨٨٦٣ - أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أنبأ أبو بكر القطان، ثنا أحمد بن يوسف، ثنا محمد بن يوسف، قال: ذكر سفيان عن عوف، عن الوليد أو أبي الوليد, عن عبد الله بن عمرو قال: "من بنى ببلاد الأعاجم وصـــنع

نيروزهم و مهرجانهم وتشبه بهم حتى يموت وهو كذلك حشر معهم يوم القيامة".

أما قبول هداياهم فجائز إن لم يكن لحما خشية أن يكون ما ذبح على نصب، لما ثبت في مصنف ابن أبي شيبة رقم٢٤٣٧٢ - حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن الحسن بن حكيم، عن أمه، عن أبي برزة، أنه كان له سكان مجوس فكانوا يهدون له في النيروز، والمهرجان، فكان يقول لأهله: ما كان من فاكهة فكلوه، وما كان من غير ذلك فردوه.

وفيه رقم ٢٠٨٤٢ - حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا ابن مهدي

عن مهدي بن ميمون عن ابن سيرين قال: " كان بالمدينة معلم عنده من أبناء أولياء الفخام قال: فكانوا يعرفون حقه في النيروز والمهرجان.

وقال رئيس هؤلاء القوم ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم ج ١، ص ٥١: وأما قبول الهدية منهم يوم عيدهم فقد قدمنا عن علي رضي الله عنه أنه أتي بهدية النيروز فقبلها وروى ابن أبي شيبة في المصنف: حدثنا جرير عن قابوس عن أبيه أن امرأة سألت عائشة قالت: إن لنا في أظارا من المجوس، وإنه يكون لهم العيد فيهدون لنا. فقالت: "أما ما ذبح لذلك

اليوم فلا تأكلوا ولكن كلوا من أشجارهم، وقال: حدثنا وكيع عن الحسن بن حكيم، عن أمة عن أبي برزة: أنه كان له سكان مجوس، فكانوا يهدون له في النيروز والمهرجان، فكان يقول لأهله: " ما كان من فاكهة فكلوه وما كان من غير ذلك فردوه.

فهذا كله يدل على أنه لا تأثير للعيد في المنع من قبول هديتهم، بل حكمها في العيد وغيره سواء؛ لأنه ليس في ذلك إعانة لهم على شعائر كفرهم.

وقال في اقتضاء الصراط ج ٢، ص ٥٦: فيه روايتان عن أحمد أنه مكروه أو حرام.

وفي مذهب مالك أنه مكروه وسبب الخلاف قوله تعالى: ﴿وما أهل لغير الله﴾ وقوله: ﴿وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم﴾ وعن أبي درداء أنه حلال....

وقال ابن تيمية في مختصر الفتاوى ج ١، ص ٥١٨: " أن أكل ذبيحة الميلادي فيه نزاع بين العلماء".

قلت: ولا يجوز قطع الثياب لعيدهم لما ورد في جامع معمر رقم ٢٠٩٨٦ - أخبرنا عبد الرزاق عن معمر، عن قتادة، أن عمر بن الخطاب رأى رجلا قد حلق قفاه، ولبس حريرا فقال: (من تشبه بقوم فهو منهم).

وكذلك ابتدائهم بالتهنئة لعيدهم واستعانتهم بالذبح وبيع المتاع المختصة لعيدهم وإهداء أولادهم شيئا وكل ما يكون إعانة لهم أو تشبها بهم لا يجوز لقول الله سبحانه وتعالى: ﴿وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان﴾

السؤال ٣٤

قال الشيخ - رضي الله عنه: يسأل هؤلاء الأحباب عن أحكام عيد الفطر.

الجواب: عيد الفطر سنة باتفاق المسلمين وسنذكر أحكامه على الإختصار:

١- أكل التمر صباحَ العيد لما في البخاري رقم ٩٥٣ - حدثنا محمد بن عبد الرحيم، حدثنا سعيد بن سليمان، قال: حدثنا هشيم، قال: أخبرنا عبيد الله بن أبي بكر بن أنس، عن أنس بن مالك، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل تمرات.

٢- الغســـل، لما في الموطأ رقم ٦٠٩ - مالك، عن نافع، أن عبد الله بن عمر كان يغتسل يوم الفطر قبل أن يغدو إلى المصلى. عن معمر، عن أبي

وفي مصنف عبد الرزاق ٥٧٤٧ إسحاق، عن علقمة قال: «كان يغتسل يوم الفطر قبل أن يغدو».

٣- التجميل، لما في صــحيح البخاري رقم ٩٤٨ - حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شــعيب، عن الزهري، قال: أخبرني ســالم بن عبد الله، أن عبد الله بن عمر قال: أخذ عمر جبة من إســتبرق تباع في الســوق، فأخذها، فأتى بها رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله ابتع هذه تجمل بها للعيد والوفود.

٤- إخراج زكاة الفطر، لما ورد في صحيح البخاري رقم ١٥٠٩-حدثنا آدم، حدثنا حفص بن ميسرة حدثنا موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما: «أن النبي ﷺ أمر بزكاة الفطر قبل خروج الناس إلى الصلاة».

وفي البخاري رقم ١٥٠٦ - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك، عن زيد بن أسلم عن عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح العامري، أنه سمع أبا ســعيد الخدري رضي الله عنه يقول: «كنا نخرج زكاة الفطر صــاعا من طعام أو صاعا من شعير أو صاعا من تمر أو صاعا من أقط أو صاعا من زبيب».

وأخرج ابن أبي شيبة في مصنفه رقم ١٠٣٥٤- عن ابن عمر قال: «فرض رسول الله ﷺ صدقة الفطر صاعا من تمر أو صاعا من شعير قال: كان ابن عمر يعطيه عمن يعول من نسائه ومماليك نسائه إلا عبدين كانا مكاتبين فإنه لم يكن يعطي عنهما.

٥- ويجوز الإبدال في زكاة الفطر لما ثبت في مصنف ابن أبي شيبة رقم ١٠٣٦٨ - حدثنا أبو أسامة، عن ابن عون، قال: سمعت كتاب عمر بن عبد العزيز يقرأ إلى عدي بالبصرة يؤخذ من أهل الديوان من أعطياتهم، عن كل إنسان نصف درهم».

وفيه رقم ١٠٣٦٩ - حدثنا وكيع عن قرة، قال: جائنا كتاب عمر بن عبد العزيز في صدقة الفطر «نصف صاع عن كل إنسان أو قيمته نصف درهم»

وفيه رقم ١٠٣٧٠ - حدثنا وكيع عن سفيان، عن هشام عن الحسن قال: «لا بأس أن تعطي الدراهم في صدقة الفطر»

وفيه رقم ١٠٣٧١ - حدثنا أبو أسامة، عن زهير، قال: سمعت أبا إسحاق، يقول: أدركتهم وهم يعطون في صدقة رمضان الدراهم بقيمة الطعام.

وفيه رقم ١٠٧٤١ - حدثنا محمد بن أبي بكر، عن ابن جريج، عن عبد الله بن عبد الرحمن الأنصـــاري، أن عمر كتب إلى بعض عماله: «أن لا يأخذوا من رجل لم يجدوا في إبله السـن التي عليها، إلا تلك السـن خذوا سن إبله، أو قيمة عدل».

٦- التكبيرات في يوم العيد، لما ورد في مصـــنف ابن أبي شـــيبة ٥٦٢٩ - حدثنا يزيد بن هارون عن ابن أبي ذئب عن الزهري، قال: «كان الناس يكبرون في العيد حين يخرجون من منازلهم حتى يأتوا المصلى،

وحتى يخرج الإمام، فإذا خرج الإمام سكتوا، فإذا كبر كبروا».

أما كيفية التكبير فقد صح في مصنف ابن أبي شيبة رقم ٥٦٥٣ - حدثنا يزيد بن هارون قال: حدثنا شريك، قال: قلت لأبي إسحاق: كيف كان يكبر علي، وعبد الله؟ قال: كانا يقولان: «الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر، الله أكبر، ولله الحمد».

وفي كتاب الأم ج ١ ، ص ٢٦٤: "فإذا رأوا هلال شـــوال أحببت أن يكبر الناس جماعة، وفرادى في المسجد والأسواق والطرق والمنازل ومسافرين ومقيمين في كل حال، وأين كانوا، وأن يظهروا التكبير".

٧- يخالف الطريق عند الرجوع من المصلى، لما ورد في مصنف ابن أبي شيبة رقم ٩٨٦- حدثنا محمد هو ابن سلام قال: أخبرنا أبو تميلة يحيى بن واضح، عن فليح بن سليمان، عن سعيد بن الحارث عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: «كان النبي ﷺ إذا كان يوم عيد خالف الطريق»

٨- التهنئة بيوم العيد جائز، لما في الفتح ج٢، ص ٤٤٦- وروينا في المحاملیات بإسناد حسن عن جبير بن نفير قال كان أصحاب رسول الله ﷺ إذا التقوا يوم العيد يقول بعضهم لبعض تقبل الله منا ومنك.

السؤال ٣٥

قال الشيخ - رضي الله عنه : هذا الطالب يسأل عن سيرة الإمام الجزولي صاحب دلائل الخيرات لأنه سمع بعض المتشددين يكفرونه ويأمرون بتحريق كتابه دلائل الخيرات.

الجواب: الإمام الجزولي هو أبو عبد الله محمد بن سليمان الجزولي ٨٠٧ - ٨٧٠ هـ جزول بالمغرب. أجال شرقا وغربا وجمع كتابه من خزانة جامعة قرويين وكان شاذليا توفي رحمة الله عليه ونفع به بافوغال وهو ساجد في السجدة الأولى من الركعة الثانية من صلاة الصبح ليوم الأربعاء من ذي

القعدة من عام تسعة وستين وثمانمائة و دفن بجانب مسجده الذي أسسه هنالك.

أما كتابه دلائل الخيرات فليس فيه إلا صلوات على النبي صلى الله عليه وآله وسلم جمعها من كتب شتي لينتفع بها الإخوة فقط وليس في صلواته ما يخالف الكتاب أو السنة كما يزعم هؤلاء القوم.

وما نهانا النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن لا نصليه إلا بصلاة فلانية بل قال :"صلوا واجتهدوا" كما في مسند أحمد ١٧١٤- سألت زيد بن خارجة عن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فقال زيد: أنا سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم: كيف الصلاة عليك؟ قال: " صلوا واجتهدوا، ثم قولوا: اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم إنك حميد مجيد.

ولأئمة هؤلاء المتشددين صلوات اخترعوها ووضعوها من عند أنفسهم جمعت أكثرها في كتابي قواطع الأدلة بين الصوفية والوهابية، فلتراجع.

وقد رد محمد بن عبد الوهاب ما ينسبونه إليه بأنه كان يأمر بإحراق دلائل الخيرات فقال في كتابه الرسالة الشخصية ج ١، ص ١٢ : افترى علي

أمورا لم أقلها، ولم يأت أكثرها على بالي منها إني أكفر من توسل بالصالحين، وإني أكفر البوصيري لقوله يا أكرم الخلق... وإني أكفر ابن الفارض وابن عربي وإني أحرق دلائل الخيرات وروض الرياحين وأسميه روض الشياطين جوابي عن هذه المسائل، أن أقول: سبحانك هذا بهتان عظيم وقبله من بهت محمدا صلى الله عليه وسلم أنه يسب عيسى بن مريم ويسب الصالحين، فتشابهت قلوبهم بافتراء الكذب وقول الزور.

وفيه ص ٣٧: وأما "دلائل الخيرات"، نصيحتي من إخواني أن لا يصير

في قلبه أجل من كتاب الله، ويظن أن القراءة فيه أجل من قراءة القرآن. وأما إحراقه والنهي عن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بأي لفظ كائن فهذا من البهتان، والدعاوي أن الكتاب اشتمل فيه الغلو والإطراء والتوسل بجاهه صلى الله عليه وسلم فمن هزعبلات المتشددين.

السؤال ٣٦

قال الشيخ - رضي الله عنه : بلغنا أن المتشددين أوجبوا على أتباعهم الهجرة من بلاد المسلمين التي يحكم فيها بالقانون كبلاد إفريقية وهل هذا الخبر ثابت عنهم؟

الجواب: هذا الفتوى العجيب ثابت عنهم أوجبوا الهجرة من كل بلد يحكم فيها بالقانون،

قال آل الشيخ في فتاوى ورسائل ج ١، ص ١٨٨ سؤال رقم ١٤٥١ – سـ : هل تجب الهجرة من بلاد المسلمين التي يحكم فيها بالقانون،

جـ : البلد التي يحكم فيها بالقانون ليست بلد إسلام تجب الهجرة منها، وكذلك إذا ظهرت الوثنية من غير نكير ولا غيرت فتجب الهجرة فالكفر بفشو الكفر وظهوره هذه بلد كفر.

وقال ابن عثيمين في مجموع فتاويه ج ٢٥، ص ٣٩١- فدار الكفر إذا كان الإنسان لا يستطيع إظهار دينه فيها فإنه يجب عليه الهجرة منها، وإن كان يستطيع فإنه ينبغي أن يخرج منها؛ لأن بقاءه فيها على خطر، فإذا كان في بلد الكفر يصلي ويتصدق ويقيم الجماعة والجمعة ولا أحد يمنعه من ذلك، فهذا قادر على إظهار دينه، لكن مع ذلك لا نحب له أن يبقى في دار الكفر.

السؤال ٣٧

سـئل الشـيخ - رضـي الله عنه . : ما هو العلم وحقيقته؟ هل حفظ المتون وجمع الأسانيد العاليات هو العلم أم لا؟

الجواب: حقيقة العلم؛ خشية الله ﷻ كما ورد عن السلف الصالح، ثبت في زهد الإمام أحمد رقم ٨٦٧ – حدثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا قُرَّةٌ عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَيْسَ العلم بكثرة الرواية ولكن العلم الخشية.

وفي حلية الأولياء لأبي نعيم ج ١، ص ١٣١: حدثنا أبو أحمد الغطريفي ثنا أبو خليفة، ثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا قرة بن خالد، عن عون بن عبد الله

قال: قال لي عبد الله: «ليس العلم بكثرة الرواية، ولكن العلم الخشية».

وفي حديث أبي الفضل الزهري رقم ٥٤٣ - أخبركم أبو الفضل الزهري نا عبد الرحمن بن الحسن بن منصور بن شهريار، نا إبراهيم بن هانئ نا عثمان بن صالح، أنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، أن عائشة، زوج النبي صلى الله عليه وسلم، قالت: «أفضل العلم الخشية».

وفي روضة العقلاء ج ١، ص ٣٨- حدثني إسحاق بن إبراهيم القاضي

حدثنا الحارث بن مسكين حدثنا ابن القاسم قال سمعت مالكا يقول: ليس العلم بكثرة الرواية إنما العلم الخشية.

السؤال ٣٩

قال الشيخ - رضي الله عنه : ورد علينا سؤال عن السيد إبراهيم ويدروغو عن حكم حديث "أغيثوني يا عباد الله" هل هذا الحديث صحيح أم لا؟

الجواب: هذا الحديث حكمته بالضعف بعد البحث والتفتيش وإن صححه بعض العلماء وقد كنت من قبل أحتج به قوليا اعتمادا على تصحيح بعض العلماء عليه ولم أدخله في كتابي - حجة الأولياء - لأني لا أكتب حديثا حتى أستقصي البحث فيه فها أنا اليوم بحثت الحديث فإذا هو لم يثبت، ألا وهو الحديث الذي أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف رقم -٢٩٨١٩ بإسناد معضل وغيره بإسناد مرفوع وموقوف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إذا انفلتت دابة أحدكم بأرض فلاة فليقل : عباد الله أغيثوني وفي رواية: (أعينوني) فإن في الأرض حاضرا سيحبسه لكم.

قال الألباني في الضعيفة ج ٢، ص١١٢: " بعد أن ضعف إسنادي الحديث قال: وبعد كتابة ما سبق وقفت على إسناد البزار في زوائده (ص

٣٠٣) حدثنا موسى بن إسحاق: حدثنا منجاب بن الحارث: حدثنا حاتم بن إسماعيل عن أسامة بن زيد عن أبان ابن صالح عن مجاهد عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: فذكره. وهذا إسناد حسن.... الإسناد الموقف على ابن عباس حسن وصححه فلان وفلان وعد علماء لم يكن هو يعتد بهم من قبل كالهيثمي والسيوطي. وحكم على الحديث بالصحيح الموقوف على ابن عباس

فعقبته اليوم قائلا: هذا الإسناد الذي اعتمدت به ضعيف جدا فيه - أسامة بن زيد - قال ابن حبان في المجروحين ج ١، ص ١٨٠: أسامة ضعيف. وفي سؤلات ابن الجنيد رقم ٥٤٨ : أسامة ليس بشيء.

وفي كلام أبي زكرياء ج ١، ص ٤١: بنو زيد كلهم ليس فيهم ثقة.

وقال النسائي في الضعفاء ج ١، ص ٢٠- ضعيف.

وفي الضعفاء للعقيلي ج ١، ص ١٨: يروي أحاديث مناكر.

إذا كان الإسناد كما ذكرنا فكيف يكون صحيحا؟ .

مع أن هذا الإسناد هو الممثل وأما باقي إسناديه فأوهى من هذا.

أما التوسل المسمى بالإستغاثة فيكفينا حديث الأعمى الذي رفع صوته باسم النبي في دعائه وتوجه به إلى الله واستمر بذلك الصحابة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم.

وكذلك يكفينا حديث مالك الدار حيث رفع الصوت باسم النبي أمام القبر الشريف.

هذان الحديثان جبلان راسخان لا يستطيع المتمسلف أن يهزهما لو اجتمعوا.

السؤال ٤٠

قال الشيخ - رضي الله عنه : عباس بن شعيب النيجيري يسأل عن حكم رفع الصوت باسم النبي صلى الله عليه وآله وسلم في المسجد حبا وشوقا ومدحا له ﷺ جائز أم لا ؟ سمعنا من بعض المتشددين ينكرون ذالك لقول الله سبحانه وتعالى: ﴿وأن المساجد لله فلا تدعوا مع الله أحدا﴾ الجواب: رفع الصوت باسم سيدنا رسول الله ﷺ في المسجد أو خارج المسجد جائز، لما ثبت في صحيح البخاري رقم ٣٢١٢ - عن سعيد بن المسيب، قال: مرّ عمر في المسجد وحسان ينشد فقال: كنت أنشد

فيه، وفيه من هو خير منك، ثم التفت إلى أبي هريرة، فقال: أنشدك بالله، أسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «أجب عني، اللهم أيده بروح القدس؟ قال: نعم»

قال رئيس هؤلاء ابن تيمية في منهاجه ج ٨، ص ٤٣٩: يوم دخول رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة لقيه أهل المدينة فصعد الرجال والنساء فوق البيوت، وتفرق الغلمان والخدم في الطرق «ينادون يا محمد يا رسول الله يا محمد يا رسول الله».

قلت: هذا الخبر ثبت في صحيح مسلم ج ٤، ص ٢٣١٠: باب في حديث الهجرة رقم ٧٥ - بهذا اللفظ.

وأخرجه أحمد في مسنده رقم ٣ ورقم ١٣٣١٨ وابن أبي شيبة في المصنف رقم ٣٦٦١٠ و البيهقي في الدلائل ج ٢، ص ٥٠٧ بلفظ:(يقولون جاء رسول الله)

ورفع الصحابي صوته باسمه صلى الله عليه وسلم حبا وشوقا له فلم ينهه النبي صلى الله عليه وآله وسلم كما في مسند أحمد رقم ١٨٠٩٥- سئل صفوان بن عسال: هل سمعته ﷺ يذكر الهوى؟ قال: نعم، بينما نحن معه

في مسيرة إذ ناداه أعرابي بصوت جهوري، فقال: يا محمد، فقلنا ويحك اغضض من صوتك فإنك قد نهيت عن ذلك، فقال:والله لا أغضض من صوتي، فقال رسول الله ﷺ:«هاؤم» وأجابه على نحو من مسألته، فقال:أرأيت رجلا أحب قوما ولما يلحق بهم؟ قال:«هو مع من أحب»

وفي صحيح البخاري ٤٧١٢ - حين يأتون الناس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم القيامة يطلبون الشفاعة يقولون: يا محمد !! أنت رسول الله وخاتم الأنبياء، وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر، اشفع لنا إلى ربك ألا ترى إلى ما نحن فيه.. الخ

وفي مسند ابن أبي الجعد رقم ٢٥٣٩ - وبه عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن سعد قال: كنت عند عبد الله بن عمر فخدرت رجله فقلت له: يا أبا عبد الرحمن، ما لرجلك؟ قال: "اجتمع عصبها من هاهنا، قلت: ادع أحب الناس إليك، قال: يا محمد ! فانبسطت.

وفي الأدب المفرد للبخاري رقم ٩٦٤ - حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا سفيان عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن سعد قال: خدرت رجل ابن عمر فقال له رجل: اذكر أحب الناس إليك فقال: يا محمد !

وفي طبقات ابن سعد ج ٤، ص ١١٥ قال: أخبرنا الفضل بن دكين قال: حدثنا سفيان وزهير بن معاوية عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن سعد قال: كنت عند ابن عمر فخدرت رجله فقلت: يا أبا عبد الرحمن ما لرجلك ؟ قال: اجتمع عصبها من هاهنا، قلت: ادع أحب الناس إليك. قال: يا محمد! فبسطها.

وأخرجه المزي في تهذيب الكمال ج ١٧، ص ١٤٣- بمثل هذا السند وابن عساكر في تاريخ دمشق ج ٣١ ص ١٧٧ - بذا السند.

وأخرجه ابن السني في عمل اليوم رقم ١٦٨ - حدثني قالا: ثنا محمد بن خداش ثنا أبو بكر بن عياش، ثنا أبو محمد بن إبراهيم الأنماطي، وعمرو بن الجنيد بن عيسى إسحاق السبيعي، عن أبي شعبة، قال: كنت أمشي مع ابن عمر رضي الله عنهما، فخدرت رجله، فجلس، فقال له رجل: اذكر أحب الناس إليك. فقال: «يا محمداه فقام فمشى».

قلت: هذا الأثر صححه ابن تيمية في الكلم الطيب ج١، ص ١٧٣ رقم ٢٣٦ وابن القيم في الوابل الصيب ج ١ ص ١٣٦.

وحاول الألباني تضعيف هذا الخبر بعنعنة أبي إسحاق فرده بعض تلاميذه في كتابهم "ملتقى أهل الحديث" ط ٢ ج ٣٤ ص٢٢٣

وللأثر شاهد أخرجه ابن السني في عمل اليوم رقم ١٦٩ - حدثنا جعفر بن عيسى أبو أحمد، ثنا أحمد بن عبد الله بن روح، ثنا سلام بن سليمان، ثنا غياث بن إبراهيم،عن عبد الله بن عثمان بن خيثم، عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: خدرت رجل رجل عند ابن عباس فقال ابن عباس: " اذكر أحب الناس إليك، فقال: يا محمد صلى الله عليه وسلم! فذهب خدره ".

نداء النبي في الدعاء

ورد في المستدرك رقم ١١٨٠ - حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا عثمان بن عمر، ثنا شعبة، عن أبي جعفر المديني، قال: سمعت عمارة بن خزيمة، يحدث عن عثمان بن حنيف، أن رجلا ضريرا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: ادع الله أن يعافيني. فقال: «إن شئت أخرت ذلك وهو خير، وإن شئت دعوت». قال: فادعه، قال: فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه ويصلي ركعتين ويدعو بهذا الدعاء

فيقول: «اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة يا محمد إني توجهت بك إلى ربي في حاجتي هذه فتقضى لي اللهم شفعه في وشفعني فيه» هذا حديث صحيح.

وروى الطبراني في الكبير ج ٩، ص ٣٠، وفي الصغير ج ١،ص ٣٠٦ رقم ٥٠٨ من طريق ابن وهب عن شبيب عن روح بن القاسم عن أبي جعفر الخطمي عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن عمه عثمان بن حنيف أن رجلا كان يختلف إلى عثمان بن عفان رضي الله عنه في حاجة له فكان عثمان لا يلتفت إليه ولا ينظر في حاجته فلقي الرجل عثمان بن حنيف فشكا إليه ذالك فقال له عثمان بن حنيف : إنت الميضأة فتوضأ ثم ائت المسجد فصل فيه ركعتين ثم قل: اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد صلى الله عليه وسلم نبي الرحمة يا محمد إني أتوجه بك إلى ربي لتقضي لي حاجتي، وتذكر حاجتك... فصنع الرجل ما قاله فقضي حاجته.

وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة ج ١ ص ١٦٧- عن إسماعيل بن شبيب عن أبيه....

وفي ج ١، ص ١٦٨- بإسناد آخر عن أحمد بن شبيب عن أبيه...
وفي ج ١ ص ١٦٨- قال: ورواه أيضا هشام الدستوائي عن أبي جعفر عن أبي أمامة عن عمه عثمان بن حنيف.

قلت: هذه ثلاث روايات صحيحة غير رواية ابن وهب، راجع كتابي "حجة الأولياء" لترى بقية الكلام على هذا الإسناد.

ما يروى في النداء يا محمداه

في تاريخ الطبري ج٥، ص ٤٥٦: عن أبي مخنف حدثنا أبو زهير العبسي عن قرة بن قيس التميمي قال: ما نسيت قول زينب ابنة فاطمة حين مرت بأخيها الحسين صريعا وهي تقول: يا محمداه يا محمداه صلى عليك ملائكة السماء، هذا الحسين بالعراء، مرمل بالدماء، مقطع الأعضاء، يا محمداه وبناتك سبايا، وذريتك مقتلة تسفي عليها الصبا قال: فأبكت والله كل عدو وصديق.

وفيه ج ٣، ص ٢٩٣: "أن الصحابة يوم اليمامة يرفعون أصواتهم قائلين : "يا محمداه".

وفيه ج ٤، ص ٩٩: "حتى ذبح لهم شاة فسلخ عن عظم أحمر فنادى : "يا محمداه".

وفي تاريخ الطبري ج ١، ص ٣٨١: في قصة طويلة حتى قال: فجعلوا يبكون وينادون "يا محمداه يا محمداه" وجعلوا لا يدرون أين يذهبون فجعل قراء أهل البصرة يخرجون إليهم متقنعين فيبكون.....

قال ابن الجوزي في المنتظم ج ٨، ص ٣٢٩: "أخبرنا محمد بن ناصر الحافظ قال: أخبرنا المبارك بن عبد الجبار قال: أخبرنا إبراهيم بن عمر البرمكي قال: أنبأنا أبو الحسين بن عبد الله بن إبراهيم الزينبي قال: حدثنا محمد بن خلف بن المرزبان قال:حدثني أحمد بن زهير قال: حدثني علي بن البربري قال: حدثني أبي وكان أول من سكن طرسوس حين بناها أبو سليم، وكان شيخا، وساق القصة حتى قال: فقال الملك للمسلمين: إني أجعل فيكم الملك وأزواجكم بناتي، فأبوا عليه ونادوا يا محمداه فقال الملك ما يقولون؟ قالوا: يدعون نبيهم،،، إلى آخر القصة".

السؤال ٤١

قال الشيخ - رضي الله عنه : هذا الأخ يقول ورد أحاديث في فضل اليمن والشام وذم المشرق وخاصة نجد! وهل صح حديث في فضل أفريقيا؟ الجواب: نحن الغربيون بحمد الله والشكر بشرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بظهور الحق فينا وأن أهل الحق ظاهرون وغالبون دائما على أهل الباطل في كل وقت وحين إلى قيام الساعة فلله الحمد والشكر.

قد ثبت في صحيح مسلم رقم ١٧ – ١٩٢٥- حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا هشيم عن داود بن أبي هند عن أبي عثمان عن سعد بن أبي وقاص، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يزال أهل الغرب ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة» وفي لفظ: «أهل المغرب» من رواية بقي بن مخلد بإسناد صحيح كما في ملتقى أهل الحديث ط ٢، ج ٣٢، ص ١١٩،، راجعه.

تنبيه هام: زاد بعض الروايات قالوا: يا رسول الله وأين هم ؟ قال: «ببيت المقدس وأكناف بيت المقدس» وفي لفظ «الشام » ولكنه منكر

أخرجه أحمد رقم ٢٢٣٢٠- والطبراني في الكبير رقم ٧٥٤.

وفي الأوسط رقم ٤٧ وأبو يعلى رقم ٦٤١٧، وفي الإسناد مهدي بن جعفر الرملي (منكر له أوهام) كما في تهذيب التهذيب ج ١٠، ص ٣٢٦.

وفيه أيضا ضمرة بن ربيعة (صدوق يهم وله مناكير) كما في تهذيب التهذيب ج ٤ ص ٤٦١.

وفيه أيضا عباد بن عباد الرملي، قال ابن حبان في المجروحين ج ٢، ص ١٧٠ (له مناكير ...) وضعفه ابن الجوزي في الضعفاء، وقال ابن حجر في التقريب رقم ٣١٣٤: "يهم".

وفيه إسماعيل بن عياش أحاديثه عن غير الشاميين مناكر، كما في تهذيب الكمال رقم ٤٧٢، وهذا منه.

فتبين لك بعد هذا البيان أن هذه الزيادة منكرة بمرة لا خلاف فيه.

تنبيه أيضا: في ملتقى أهل الحديث ط ٢ ج ٣٢ ص ١٢٠ –

أقر المتشددون بأن المراد بالغرب غرب إفريقيا وحملوا الحديث على ظاهره وردوا شيخهم الألباني القائل أن المراد بالغرب "الشام".

قلت: إذا كنا مختلفين هل الشـــام هي المغرب أم لا، نرجع إلى مســـند الشاميين رقم ٣٣٨٦- سنسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:(يجند الناس أجنادا، جندا باليمن وجندا بالشام وجندا بالمشرق وجندا بالمغرب) فعلمنا من الحديث أن الشام غير المغرب.

وثبت في مســـند الشـــاميين للطبراني رقم ٥٢٠ - وابن عســـاكر في تاريخ دمشق رقم ٨١٠٢ - بإسناد صحيح مرسل قالا:لما نزلت ﴿ثلة من الأولين وثلة من الآخرين﴾ قال رســـول الله ﷺ ((من آدم إليّ ثلةٌ وأمتي ثلة ولا تستكمل ثلتنا حتى نستعين بالسودان من رعاة الإبل ممن يشهد أن لا إله إلا الله)).

قلت: هذا الحديث مرســـل والمرســـل حجة عند المالكيين والحنفيين والحنبليين وأكثر الفقهاء كما حققته في كتابي "حكم الضـــعيف عند السلف" وقد ورد بعض الروايات ((الثلتان هما جميعا من أمتي)).

أخرجه الطبري ج ٢٣، ص ١٢٨ وابن عدي في الكامل ج١، ص ٣٨٧

عن ابن عباس، وفيه أبان بن أبي عياش وهو ضعيف.

ورواه أبو داود الطيالسي رقم ٩١٧- عن أبي بكرة، وفيه ابن جدعان وهو ضعيف.

وأخرجه عبد الرزاق في تفسيره رقم٣١٣٤- وليس فيه تصريح أنهما من أمته وإسناده مقطوع.

والحاكم في المستدرك رقم ٨٧٢١ ، والبزار رقم ١٤٤١- عن عمران، وفيه الوليد الترسي ضعيفٌ، والحسن لم يسمع من عمران وليس فيه تصريح أيضا.

ومثله أحمد ٩٠٦٩- وفي إسناده مجاهل، وحسنه الشوكاني لكثرة طرقه في فتح القدير ج٥، ص١٨٧.... فلله الحمد كما ينبغي لجلال وجهه آمين.

السؤال ٤٢

قال الشيخ - ﵁: هذا الحبيب يقول أنه سمع بعض العلماء يتنازعون حول مسألة أولية النبي ﷺ ونورانيته سؤال يطرح نفسه إذا كان النبي ﷺ هو أول المخلوقات وهو نور كيف نفسر قوله تعالى: ﴿إنما أنا بشر مثلكم﴾ ؟

الجواب: الآية تشير إلى جسده الشريف المولود بمكة عام الفيل، ونحن نتكلم عن روحه الأعظم المخلوق قبل كل شيء كما يأتي.

ورب معترض يقول: قال الله تعالى: ﴿وجعلنا من الماء كل شيء حي﴾ الجواب: نقول: لا بد أن يستثني منه بعض أشياء لقوله تعالى: ﴿والجان خلقناه من نار السموم﴾ ولم يقل: من ماء والملائكة من نور.

وباقي الإعتراضات نأتي بها بعد إيراد الأحاديث إن شاء الله.

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((كنت أول النبيين في الخلق، وآخرهم في البعث)). أخرجه البغوي في تفسيره ج ٣، ص ٦١٠، وأبو نعيم في الدلائل ج ١، ص ٤٢، والثعلبي في تفسيره ج ٨، ص ١٠، وابن أبي حاتم في تفسيره ج ٩، ص ٣١١٦.

وأراد الألباني توهينه في ضعيفته رقم ٦٦١ - وقال: له علتان: الأولى: عنعنة الحسن والثانية: سعيد بن بشير ضعيف.

قلت: نسي الألباني أنه هو الذي قال في صحيحه ج ٥، ص ٨٧ ما نصه: "سعيد بن بشير مثل سويد، قال الذهبي في الكاشف قال البخاري: يتكلمون في حفظه وهو محتمل وقال دحيم ثقة كان مشيختنا يوثقونه

والحديث حسن.

قلت: إذا أردت أن تقف على حقيقة سعيد بن بشير وتعلم أنه ثقة ثبت، راجع كتاب "من اختلف العلماء ونقاد الحديث فيه" لابن شاهين ،ج ١، ص ٨٧ نسأل الله سبحانه وتعالى أن يوفقنا لما يحب ويرضى.

وللحديث شاهد ورد في تفسير ابن جرير الطبري ج ١٤ ص ٢٢٤ قال: حدثني علي بن سهل ثنا حجاج أخبرنا أبو جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن أبي العالية الرياحي عن أبي هريرة أو غيره:((وجعلتك أول النبيين خلقا وآخرهم بعثا....وجعلتك فاتحا وخاتما)).

قلت: رجاله رجال الصحيح إلا أبي جعفر الرازي وثقه كثير من النقاد وضعفه بعض، خاصة إذا روى عن مغيرة، كما في التهذيب ج ٣، ص ١٩٤. وهذا الحديث لم يروه عن مغيرة بل رواه عن الربيع بن أنس.

فعلى هذا فالحديث ثابت فلله الحمد.

تنبيه: في بعض الرواية تردد أبو جعفر فقال: عن أبي العالية أو غيره والصحيح ما أثبته ابن جرير هنا ج ١٤، ص ٢٢٤- قال أبو جعفر عن أبي هريرة أو غيره والشك في الصحابي لا يضر لأنهم عدول.

وللحديث شاهد أيضا كما ثبت في المخلصيات لأبي طاهر ج ٣، ص ٢٠٧ رقم (١٨٥) قال: أخبرنا محمد حدثنا يحيى حدثنا أبو عبيد الله يحيى بن محمد بن السكن البزار حدثنا حبان بن هلال حدثنا مبارك بن فضالة: حدثنا عبيد الله بن عمر، عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة أن رسول الله قال:((لما خلق الله آدم عليه السلام خبره ببنيه فجعل يرى فضائل بعضهم على بعض فرأى نورا ساطعا في أسفلهم فقال: يا رب من هذا؟ قال: هذا ابنك أحمد، هو الأول، وهو الآخر، وهو أول مشفع))

وأخرجه ابن أبي عاصم في أوائله رقم ٥ - حدثنا يحيى بن محمد بن السكن..... إلى آخر الإسناد، فذكره.

وأخرجه البيهقي في الدلائل رقم (٤٤) بذا الإسناد.

قلت: جميع رجاله ثقات من رجال التهذيب إلا - مبارك بن فضالة - وثقه جميع النقاد إلا النسائي، وأبو زرعة ضعفاه بالتدليس وتناقض فيه ابن معين وابن المديني، راجع تهذيب الكمال ج٢٧، ص ١٨٦. وإن ثبت أنه

يدلس فالمدلس إذا صرح بالتحديث ثبت حديثه كما هو معروف في علم الحديث،، وقد رأيت أن مبارك بن فضالة صرح بالتحديث فزال الإشكال

فلله الحمد.

وقلت أيضا: صرح الحديث أن النبي ﷺ هو الأول وشاهده نبي الله آدم عليه السلام وقيل له: هو ابنك.... هذا التصريح لا يقبل أي تأويل.

وقد ثبت في الجزء المفقود من مصنف عبد الرزاق ج١ ص ٦٣ قال: حدثنا معمر عن محمد المنكدر عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((أول ما خلق الله نور نبيك يا جابر ومنه خلق كل شيء...)) إلى آخر الحديث.

قلت: صحة الإسناد ظاهر والحديث صحيح، وقبل العثور على هذا الجزء المفقود لم يزل العلماء القدماء كالقسطلاني في المواهب والعجلوني في كشف الخفاء وغيرهما يعزون الحديث إلى المصنف لعبد الرزاق فبحث الباحثون كالعسقلاني والسيوطي والغماري في المصنف ولم يجدوه فقالوا : أن الحديث ليس له إسناد يعتمد به.

والآن بحمد الله والشكر عثروا على الجزء المفقود من المصنف عبد الرزاق ووجدوا الحديث فيه بإسناده، ومع ذلك لم يزل المتشددون ينكرون هذا الجزء أشد الإنكار، ولو رجعنا إلى مكتبتهم الشاملة لنرى أجزاء مفقودة عثروها أخيرا! حتى لو نظرنا كتب الألباني كالسلسلة الصحيحة نراه يحتج بالجزء المفقود للطبري المسمى تهذيب الآثار ويحتج في السلسلة الضعيفة بالجزء المفقود للطبراني.

أقول قولي هذا لكي لا نحل الاحتجاج بأجزاء مفقودة لقوم ثم نحرمه لطرف آخر.

ومن الجدير بالذكر هنا ما رواه عبد الله بن شقيق عن رجل قال: قلت: يا رسول الله متى جعلت نبيا؟ وفي رواية (متى كنت)؟ وفي رواية (متى كتبت)؟. وفي رواية (وجبت)؟. وفي رواية (متى أخذت ميثاقك)؟

وفي رواية: (متى بعثت) ؟ قال: (وآدم بين الروح والجسد).

أخرجه أحمد في مسنده رقم ٢٠٥٩٦ و ١٦٦٢٣، وأخرجه ابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (٢٩١٨)، وفي "السنة" (٤١١) عن هدبة بن خالد عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد، وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير ج

٧، ص ٣٧٤ رقم ١٦٠٦ وابن سـعد ج ١، ص ١٤٨ عن ابن علية، وابن أبي شـيبة ج ١٤، ص ٢٩٢ من طريق وهيب بن خالد كلاهما عن خالد الحذاء، به ورواه الترمذي (٣٦٠٩)، والحاكم ج ٢، ص ٢٦٩ والآجري في "الشـريعة" ص ٤٢١، وأبي نعيم في "الدلائل" ج ٢، ص ٥٩ وقال الترمذي: حديث حسـن صـحيح . وآخر من حديث ابن عباس عند البزار (٢٣٦٤) والطبراني في "الكبير" (١٢٥٧١) و (١٢٦٤٦)، والحلية ج ٩، ص ٥٣ ، وابن سعد ج ٧، ص ٦٠، والبيهقي في الدلائل ج ١، ص ٨٠، وابن قانع في معجم الصحابة ج ص ١٣٠.

وأثبته الإمام أحمد، لما ثبت في كتاب السـنة للخلال رقم ١٩٩- قال الفضـل: قال لي أحمد: " أول النبيين يعني خلقا، وإذ أخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك ومن نوح فبدأ به.

وقد حاول الألباني أن يرجح لفظ (متى كتبت؟) في صحيحته رقم ١٨٥٦. بلا دليل يعتمد، ، لذلك قلت في الرد عليه:

١- يعلم الألباني أن الأسـانيد التي جائت بلفظ "متى كتبت؟" هي التي جائت بلفظ "متى كنت؟" أيضا سواء بسواء.

وفي العلل ومعرفة الرجال رقم ٢٦٨- سئل أحمد عن حديث «متى كتبت نبيا» قال: هذا منكر، هذا من خطأ الأوزاعي، هو كثيرا مما يخطئ.

يعني أنكر أحمد لفظ "متى كتبت" وأثبت لفظ "متى كنت" وهو أعلم وأوثق من الألباني.

ثم لفظ "متى كنت" ؟ و"جعلت"؟ و "بعثت"؟ أكثر عددا من لفظ (كتبت) إذًا لماذا يرجح الألباني الأقل على الأكثر ؟!! من شك في ذلك فله أن يراجع مصادر الحديث ليرى بأم عينه.

نحن الصوفية بحمد الله نحتج بهذه الأحاديث الصحيحة على أولية النبي صلى الله عليه وسلم وأما المتشددون الذين أنكرونا في هذا قد اختلفوا بينهم اختلافا شديدا هل العرش أو القلم أو العماء أو النور أول مخلوق؟

جاء في مجموع فتاوى ورسائل لابن العثيمين ج ٧ ص ٢٦٠- قال: اختلف في أيها خلق أولا؟ فقيل: القلم وهو اختيار ابن جرير وابن الجوزي وغيرهما وبعد القلم السحاب الرقيق، والذي عليه الجمهور أن العرش قبل، لحديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا "إن الله كتب مقادير الخلائق قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة، قال:وعرشه في الماء،

وحملوا إن أول ما خلق الله القلم أي من هذا العالم قال ابن جرير وقال آخرون: بل خلق الله الماء قبل العرش، ثم حكى عن محمد بن إسحاق أن أول ما خلق الله النور والظلمة، ثم ميز بينهما، ثم قال: وقد قيل: إن الذي خلق ربنا بعد القلم الكرسي، ثم العرش، ثم الهواء والظلمة، ثم الماء، فوضع عرشه على الماء. والله أعلم

فرد الألباني هذا القول في صحيحته رقم ١٣٣- بأن القلم هو الأول.

وفي فتاوى اللجنة الدائمة ط ٢ ج ٢ ص ٤٠٨. رقم (١٧٧٤٩) س ١:

ما معنى تسلسل الحوادث وهل شيخ الإسلام أحمد ابن تيمية يقول به؟ على أنني سمعت ذلك عن بعض طلبة العلم، وأنا أعلم باليقين أنه رحمه الله يقول: إن أول ما خلق الله العرش أجاب بذلك رحمه الله حينما سئل عن العرش والقلم أيهما كان أولا؟. فأعرضت اللجنة الدائمة عن الإجابة الكافية !!. يا سبحان الله

أما نورانيته ﷺ فأقول: قال الله تعالى: ﴿قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين﴾ قال المفسرون النور هو النبي صلى الله عليه وسلم:

١- ففي تفسير الثعلبي ٣٩/٤: "النور" هو النبي صلى الله عليه وسلم".

٢- وفي معاني القرآن للزجاج ١٦١/٢: "النور محمد وقيل غيره".

٣- وفي تفسير الماتريدي ٤٨٥/٣- وقال غير الحسن: "محمد.... ﷺ "

٤- وفي فتح القدير للشوكاني ٢٨/٢: "النور" محمد وقيل غيره".

٥- وفي زاد المسير لابن الجوزي ٥٢٩/١: "محمد" عن قتادة

٦- وفي تفسير الطبري ١٦١/٦: "النور: محمد صلى الله عليه وسلم".

٧- وفي الوجيز للواحدي ٣١٣/١: "النور: محمد صلى الله عليه وسلم".

٨- وفي تفسير النسفي ٤٣٥/١: القرآن أو النبي كما سمي سراجا".

٩- وفي تفسير ابن جزي ٢٢٦/١: "النور: محمد صلى الله عليه وسلم".

١٠- وفي تفسير الخازن ٢٤/٢: النور: محمد وقيل الإسلام".

١١- في تفسير الرازي :٣٢٧/١١: "محمد صلى الله عليه وسلم"

والقول بالنور : الكتاب، ضعيف لأن العطف يوجب المغايرة".

١٢- وفي تفسير العز بن عبد السلام ٣٧٦/١: "النور : محمد ﷺ "

١٣- وفي البحر المحيط ٢٠٨/٤- وقيل الرسول صلى الله عليه وسلم".

١٤ - وفي نواهد الأبكار ٢٥١/٣: "النور: محمد صلى الله عليه وسلم".

١٥- وفي تفسير المراغي ٨٠/٦: "النور: محمد صلى الله عليه وسلم".

١٦- وفي تفسير الشعراوي ٣٠٢٥/٥: "بالجمع القرآن والنبي".

١٧- وفي درج الدرر للجرجاني ٦٥٩/٢: "محمد وقيل الكتاب".

١٨- وفي تفسير السمعاني ٢٣/٢: "بالجمع النبي والقرآن".

١٩ - وفي تفسير البغوي :٣٢/٢: "محمد وقيل الإسلام".

٢٠ - وفي تفسير ابن عطية ١٧١/٢: "محمد" هو الظاهر".

٢١- وفي تذكرة الأريب لابن الجوزي ٨٠/١: محمد جزما

هذا ما تابعت أنا بنفسي".

وقلت أيضا للوهابيين القائلين أن النبي بشر وليس نورا أجيبوا أليس محمد بن عبد الوهاب بشر وله نور تلمع بمدينة نجد ؟ كما في فتح المجيد شرح التوحيد ص ١٥ ط دار الفكر.

وفي الدرر السنية ج ١٦، ص ٣٢٥: "لقد أشرقت نجد بنور ضيائه"

يعني بنور محمد بن عبد الوهاب!! وكرره ج ١٦ ص ٣٤٤.

وقلتم في العقود الدرية في حق ابن تيمية ج ١، ص ٤٥٦:

والبرايا إذا اعتبرت جميعا * منك أضحوا بمنزل الجثمان

وفي ج ١، ص ٤٢٧: "وكان إماما يستضاء بنوره.

وفي ص ٣٨٩: "هو آية للخلق ظاهرة أنوارها أربت على الفجر !!".

وقد أقر الوهابيون بأن النبي نور الهداية التي هدى الله به بصائر من يشاء من عباده.... راجع فتاوى اللجنة طبعة ، ج ١، ص ٤٤٦ ، رقم ١٨٩.

وفي ٤٦٣/١ رقم ٥٧٨٢: قد جاءكم من الله نور... "النبي محمد ﷺ "

ومن المسائل الخلافية قول بعض الناس: "خلق الله الخلق لأجل رسوله صلى الله عليه وسلم فأجاب ابن تيمية في مجموع فتاويه ٩٦/١١ قائلا: كَذَلِكَ قَولُ الْقَائِلِ: لَوْلَا كَذَا مَا خُلَقَ كَذَا لَا يَقْتَضِي أَنْ لَا يَكُونَ فِيه حكم أُخْرَى عَظِيمَةٌ بَلْ يَقْتَضِي إِذَا كَانَ أَفْضَلُ صَالِحِي بني آدم محمد وكانت خلقته غاية مطلوبة وحكمة بالغة مقصودة أعظم من غيره صار تمام الخَلْقِ ونهاية الكَمَالِ حَصَلَ بمحمد صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وسلم".

السؤال ٤٣

سئل الشيخ - رضي الله عنه : ما معنى البدعة ؟ وهل حديث "كل بدعة ضلالة" عام شامل كما يقول البعض؟

الجواب: قد كتبت رسالة في هذا الباب منذ (٢٠٠٩) أنقل لك قطعة منها إجابة لسؤالك

البدعة عندنا (جمهور المسلمين) محدث خالف الكتاب والسنة والإجماع لا ما سكت عنه.

يعني أن البدعة التي في النار هي ما أحدث بعد النبي صلى الله عليه وسلم وخالف هذه الثلاثة.

أما ما أحدث بعد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يخالف هذه الثلاثة فهو بدعة حسنة يثاب على فعله كبناء المدارس وتزيين المساجد وتأليف الكتب وغيرها.

والوهابية قسمان في هذا الموضوع : القسم الأول يقول أن البدعة كل ما لم يقله النبي صلى الله عليه وسلم ولم يفعله.

القســـم الثاني يقول أن البدعة : ما أحدث واخترع بغير مثال ســـابق، ولم يحددوا وقتا لهذا السبق.

والمســـألة تدور حول قوله صـــلى الله عليه وســـلم "كل بدعة ضـــلالة وكل ضـــلالة في النار". أخرجه أحمد رقم ١٧٢٧٤، وأبو داود ٤٦٠٧، والترمذي ٢٦٧٦، وابن ماجه ٤٢. وقد تكلمت عن ضـــعف طرق هذا الحديث في كتابي حجة الأولياء ومنزع الأصفياء ص ٣ إلى ص ٥ وقلت فيه: إن شددنا في أسانيد هذا الحديث يكون ضعيفا وإن تساهلنا يكون صحيحا أو حسنا لغيره، راجعه فإنه مفيد جدا في بابه.

هذا الحديث "كل بدعة ضـــلالة" قال الجمهور: أن الكلية في الحديث مقيدة، والدلائل ســـتأتي، وقال الوهابية أن الكلية شـــاملة، وقالوا أن بناء المدارس ونحوه ليس بدعة بل وسيلة إلى مشروع عند بعضهم و مصلحة مرسلة عند بعضهم الآخر.

فنلقي عليهم بقسميهم هذين السؤالين،

١- متى اختلقتم هذا الإســـم ومتى اخترعتم ذلك الآخر؟ هل قالهما النبي (صلى الله عليه وسلم)؟

٢- متى يكون الإحداث والإختراع حتى يكون بدعة؟ أبعد النبي صلى الله عليه وسلم فتكون فتاوى الصحابة بدعة ؟ أم بعد الصحابة ؟

إذًا كيف تبدعون ابن عمر كما سيأتي؟ ومن هنا تتضح لهم أكاذيبهم وتتبين لهم أباطيلهم فيأخذون في التحيير ويبدأون في التناقض.

فنجد ابن عثيمين - وهو أحد رأسائهم - يهيم في وادي حديث البدعة قائلاً في كتابه الإبداع (ص ١٣): ويعلم كل أن قوله ﷺ ((كل بدعة)) كلية عامة شاملة مسورة بأقوى أدوات الشمول والعموم والذي نطق بهذه الكلية هو النبي صلى الله عليه وسلم وهو أفصح الخلق وكان يدري ما يقول.

ثم ناقض نفسه ص ١٨ قائلا: "وقد يقول قائل: هناك أشياء مبدعة قَبِلَها المسلمون وعملوا بها كالمدارس وتصنيف الكتب و ما أشبه ذلك؟ فالجواب أن نقول: هذا في الواقع ليس ببدعة بل هذا وسيلة !! فبان أنه أقر بأن الكلية لم تشمل لأن بناء المدارس بدعة ومع ذلك أجازه بأنه وسيلة كما ترى.

ومن العجب العجاب إحتجاجه على شمول الكلية بقوله تعالى: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾ مع أن الآية نزلت يوم عرفة و بعدها نزلت سورة الفتح

بمزدلفة وآخر آية نزلت ﴿يســـتفتونك قل الله يفتيكم﴾ أخرجه البخاري رقم ٤٦٥٤، ومسلم رقم ١٦١٨، وأبو داود رقم ٢٨٨٨ ، والترمذي ٢٠٤١.

وعن ابن عباس رضـــي الله عنه قال: آخر آية نزلت ﴿واتقوا يوما ترجعون فيه إلى الله﴾ رواه القرطبي ج٦، ص ٢٨، وأسـباب النزول ص٩ ولكن إسـناده ضعيف.

كما نجده أيضا - ابن عثيمين - يخوض في قوله ﷺ "من سن في الإسلام سـنة حسـنة" قائلا: من سـن يعني من أحيا سـنة كانت موجودة فعدمت فأحياها.!!

قلت: معنى من ســـن: من بدأ، لقوله ﷺ: (قابيل أول من ســـن القتل) أخرجه البخاري ٣٣٣٥ ، ومسلم ١٦٧٧.

هل القتل موجودا ثم عدم فأحياه قابيل؟ أو كان القتل موقوفا فأنفذه قابيل ؟ هذا لا يقوله عاقل.

إذًا معنى سن: على لسان سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم هو البدأ لا الإحياء كما يزعم الزاعمون.

ومما يؤيد ما قلنا ما ثبت في التلخيص الحبير ج٢، ص ٥٤٦

وصححه المتشدد الألباني في صحيح أبي داود رقم ٥٠٦: فجاء معاذ وقد سبقه النبي صلى الله عليه وسلم ببعضها فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم صلاته قام معاذ يقضي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((قد سن لكم معاذ، فهكذا فاصنعوا)).

قلت: الآن ظهر معنى "من سن" ظهور الشمس في كبد السماء.

تنبيه: ربما احتج المخالف بحديث "من أحيا سنة قد أميتت بعدي".

قلنا هذا الحديث موضوع لا يحتج به، في إسناده كثير بن عبد الله وهو متروك كما قال النسائي في الضعفاء رقم ٥٠٤، ويقول ابن أبي حاتم في الجرح رقم ٨٥٨- أنه منكر الحديث وليس بشيء، وقال ابن حبان في المجروحين رقم ٨٩٣- أنه يروي الموضوعات.

ومع هذا البيان من النقاد ترى محدث هؤلاء القوم الألباني يتناقض في هذا الحديث الموضوع يصححه أحياناً ويضعفه أحيانا، راجع كتابه صحيح ابن ماجة رقم ٢٠٩، وضعيف الجامع رقم ٥٣٥٩، والله المستعان.

وقلت أيضا وكم من سنن أماتها الوهابيون وهاكم خمسة منها:

١- سنة العمامة، قل من يعمم فيهم.

٢- سنة حمل العصا، لا يبالون بها.

٣- سنة الذكر في كل أحيان بدلوه بتبديع الناس.

٤- سنة التبسم، وجوه أغلبهم عوابس مكفهرة، كما تشاهدون

٥- أذكار دبر الصلوات، أكثرهم لا يفعلونه بل إما أن يخرج من المسجد عقب السلام مباشرة، وإما أن يعقبها بالوعظ مباشرة، وكذلك الوعظ الملازم به بعيد كل صلاة الفجر بدعة لم يكن السلف يلازمون به.

ومن أخطاء ابن عثيمين وسوء أدبه مع أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه حيث رد على أمير المؤمنين في حديثه "نعمت البدعة هذه" قائلاً (ص ١٥ إلى ص ١٦): لا يجوز لأحد من الناس أن يعارض كلام الرسول ﷺ بأي كلام.... إلى أن قال: فلا يليق بعمر رضي الله عنه وهو من هو أن يخالف كلام سيد البشر محمد ﷺ وأن يقول عن بدعة "نعمت البدعة" بل لا بد أن تنزل البدعة التي قال عنها عمر أنها "نعمت البدعة"

على بدعة لا تكون داخلة تحت مراد النبي صلى الله عليه وسلم.

قلت: ما هذا التناقض؟ فما أن فرغتَ من قولك أن البدعة شـــاملةٌ حتى تقول أن بدعةَ عمر لا تكون داخلة تحت مراد النبي صلى الله عليه وسلم ؟ لو ســاعدك الجد لرضــيت أن عمر رضــي الله عنه القائل " نعمت البدعة" أعلم منك بمعنى البدعة وبما ابتدع ولاســتســلمتَ أن الكلية لم تشــمل، ولكن ليقضي الله أمرا كان مفعولا.

فلا تتعب نفسك في تأويل بدعة عمر رضي الله عنه، ألا تراها - وهي صلاة التراويح في الرمضان ٢٣ ركعة سنة حسنة باقية إلى اليوم؟

ولم يصــلها الرســول ﷺ بهذا العدد ولا بهذه الكيفية، راجع نيل الأوطار ج٣، ص ٦٥، لترى نعمت البدعة التي فعلها الصحابة رضي الله عنهم من عدد الركعات إيمانا واحتسابا وهم أعلم بالبدعة منك.

تقييد البدعة عند الجمهور

تقييد كلية (كل بدعة) هو مذهب الصــحابة والتابعين راجع معالم الســنن شرح سنن أبي داود ج ٤، ص ٢٠١، والمنتقى في شرح الموطأ ج ١، ص ٢٠٧. والجامع لابن رجب ج ٢، ص ١٢٨ والإستذكار ج ٥، ص ١٥٢

وفتح الباري ج ٤، ص ١٢٣، وهناك كتب كثيرة غير هذه.

وما أطلقها إلا أولائك الشواذ المتمرقون.

واتفق الجمهور على تقييدها لما يأتي:

١- لحديث: (من سن في الإسلام سنة....) كما تقدم.

٢ - لحديث عمر بن الخطاب: (نعمت البدعة)... كما ثبت في صحيح البخاري.

٣- كان الإمام علي كرم الله وجهه يقول بالبدعة الحسنة لما ثبت في مصنف عبد الرزاق رقم ٤٨٦٥ - عن ابن جريج قال: حدثني جعفر بن محمد، أن علي بن أبي طالب، كان يذكر له هذه الصلاة التي أحدث الناس، فيقول: «صلوا ما استطعتم فإن الله لا يعذب على الصلاة»

٤- وكان ابن عمر يقول بالبدعة الحسنة كما في مصنف عبد الرزاق رقم ٤٨٦٨ - عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال: «لقد قتل عثمان وما أحد يسبحها وما أحدث الناس شيئا أحب إلي منها، يعني صلاة الضحى».

٥- وكان ابن مسعود يقول بالبدعة الحسنة لما ثبت في الآثار لأبي يوسف بإسناده رقم ٢٩ - عن إبراهيم، أن ابن مسعود رضي الله عنه قال في غسل الدبر والذكر: «بدعة، ولنعم البدعة».

٦- وقالها ابن عمر أيضا كما ثبت في مسند ابن الجعد رقم ٢١٣٦ - عن ابن عمر قال: «صلاة الضحى بدعة، ونعم البدعة هي».

٧- وقالها محمد بن إبراهيم كما في مصنف ابن أبي شيبة رقم ٧٧٧٥ - حدثنا ابن علية عن الجريري، عن الحكم بن الأعرج، قال: سألت محمدا عن صلاة الضحى وهو مسند ظهره إلى حجرة النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: "بدعة ونعمت البدعة".

٨- وقالها النبي صلى الله عليه وسلم بنفسه كما في الحديث : "الحلال ما أحل الله في كتابه والحرام ما حرم الله في كتابه وما سكت عنه فهو مما عفا لكم" أخرجه الترمذي ١٧٢٦ ، وابن ماجه ٣٤٣٠، والمتشدد الألباني في صحيح الجامع ٣١٩٥ ، وصححه.

قلت: قوله (وما سكت عنه فهو مما عفا لكم) سيف صارم في يد الجمهور على كل قائل أن الكلية عامة شاملة.

٩- وكذلك الحديث: "إن الله حد حدودا فلا تعتدوها وفرض فرائض فلا تضيعوها ... إلى أن قال: وترك أشياء من غير نسيان ولكن رحمة منه لكم فاقبلوها ولا تبحثوا عنها". هذا الحديث حسن عند النووي وصححه المتناقض الألباني في تخريج الإيمان ص٤٣ وتناقض بعد.

١٠- قد اتفق الصحابة رضوان الله عليهم على بعض أفعال لم يفعلها النبي صلى الله عليه وسلم كغسلهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثيابه. أخرجه أحمد ج٦، ص ٢٦٧، وأبو داود ج ٢، ص٦٠ حديث صحيح.

١١- وقال ابن مسعود رضي الله عنه: "ما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن" هذا الحديث صحيح كما في ملتقى أهل الحديث ط٢ ج ٤٠، ص ٤٥٩.

يقول المروزي في كتابه الإنتصار لأصحاب الحديث ص ٢٨: البدعة على وجهين بدعة قبيحة وبدعة حسنة: قال الحسن البصري: القصص بدعة ونعمت البدعة كم من أخ يستفاد ودعوة مجابة.

اسمع ما يقوله المتمسلفون:

البدعة عند ابن تيمية قال في درع التعارض ج ١، ص ٢٤٩: قال الشافعي

رضي الله تعالى عنه: البدعة بدعتان بدعة خالفت كتاباً أو سنة أو إجماعاً أو أثراً عن بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فهذه بدعة ضلالة، وبدعة لم تخالف شيئاً من ذلك، فهذه قد تكون حسنة، لقول عمر: نعمت البدعة هذه. هذا الكلام أو نحوه رواه البيهقي بإسناده الصحيح في المدخل

وقال في ج ١، ص ٢٤٨: ما خالف النصوص فهو بدعة باتفاق المسلمين، وما لم يعلم أنه خالفها فقد يسمى بدعة.

قال محمد بن عبد الوهاب لأتباعه في كتابه الدرر السنية ج١، ص ٢٤٥: نخلع جميع البدع، إلا بدعة لها أصل في الشرع كجمع المصحف في كتاب واحد وجمع عمر رضي الله عنه الصحابة في صلاة التراويح في رمضان وغيره.

قلت: هذا الكلام يدل على أن البدعة بدعتان بدعة ليس لها أصل وبدعة لها أصل في الشرع.

ومن الجدير بالذكر ما قال ابن عثيمين في فتاوى أركان الإسلام ج ١، ص ٣٢٤ رقم ٢٤٧: أتحرج من أن يكون مخالف السنة على وجه يسوغ فيه

الاجتهاد مبتدعا، فالذين يضعون أيديهم على صدورهم بعد الرفع من الركوع إنما يبنون قولهم هذا على دليل من السنة، فكوننا نقول: إن هذا مبتدع لانه خالف اجتهادنا، هذا ثقيل على الانسان، ولا ينبغي للانسان أن يطلق كلمة بدعة في مثل هذا؛ لانه يؤدي إلى تبديع الناس بعضهم بعضا في المسائل الاجتهادية.

قلت: فعلى هذا سقط النزاع بيننا.

السؤال ٤٤

قال الشيخ - رضي الله عنه : الأخ عبد الله ويدروغو يسأل: ما الفرق بين العلم والحكمة والفقه ؟

الجواب: العلم أعم من الحكمة، والحكمة من العلم وحقيقة الفقه معرفة الله والاستغراق فيها، دليلنا في هذا الفتوى قوله تعالى: ﴿وما أوتيتم من العلم إلا قليلا﴾ وقال: ﴿يؤتي الحكمة من يشاء ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيرا كثيرا﴾ كأنه سبحانه وتعالى نفى العلم عن عباده وأثبت الحكمة عليهم، وحقيقة الفقه معرفة الله لما ورد في الزهد للإمام أحمد رقم ٧١٣- حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا إسماعيل حدثنا أيوب عن أبي قلابة قال أبو

الدرداء رحمه الله : إنك لا تفقه كل الفقه حتى ترى القرءان وجوها، وإنك لا تفقه كل الفقه حتى تمقت الناس في جنب الله ثم ترجع إلى نفسك فتكون لها أشد مقتا منك للناس.

قلت: وسنده صحيح وأخرجه ابن المبارك في زهده رقم ٢٩٥- بإسناد صحيح عن خالد بن معدان....

السؤال ٤٥

قال الشيخ - رضي الله عنه : ورد علينا سؤال عن حكم الإعتزال عن الناس للعبادة وما حكم السياحة في البراري للعبادة ؟

الجواب: الخلطة أفضل من الإعتزال إلا لضرورة لما ثبت في مسند أحمد رقم ٥٠٢٢ - حدثنا محمد بن جعفر، وحجاج قالا: حدثنا شعبة، سمعت سليمان الأعمش وقال حجاج عن الأعمش يحدث، عن يحيى بن وثاب عن شيخ من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال: وأراه ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم، أعظم أجرا من الذي لا يخالطهم ، ولا يصبر على أذاهم)) قال: حجاج: " خير من الذي لا يخالطهم".

أما إذا كان هناك ضرورة فالعزلة أو السياحة غير مذمومة لما في صحيح البخاري رقم ٣٩٠٥- خرج أبو بكر من مكة حتى بلغ برك الغماد فلقيه ابن الدغنة فقال: أين تريد يا أبا بكر؟ فقال أبو بكر: أخرجني قومي فأريد أن أسيح في الأرض وأعبد ربي...

وفي البخاري رقم ٢٧٨٦- قيل أي الناس أفضل؟ فقال: مؤمن يجاهد في سبيل الله بنفسه وماله، قالوا ثم من؟ فقال: مؤمن في شعب من شعاب يتقي الله ويدع الناس من شره.

ومحل الشاهد قوله (في شعب من الشعاب)،

وأخرج الطبراني في المعجم الكبير رقم ٨٧٥٨- بإسناد صحيح أن ابن مسعود قال : لوددت أني في البراري لا أكلم أحدا بشيئ ولا يكلمني حتى ألحق بالله. وقال الهيثمي في المجمع ح١٠ ص ٢٩٩: إسناده صحيح. تنبيه: حديث أبي أمامة (سياحة أمتى الجهاد) ضعيف لأجل القاسم، وكذلك حديث (لا سياحة في الإسلام) مرسل.

السؤال ٤٦

سئل الشيخ - رضي الله عنه: ما حكم الإنتساب إلى مذهب من المذاهب أو إلى طريق من الطرق؟

الجواب: الإنتساب إلى مذهب من المذاهب أو إلى طريق من الطرق ليس من الإفتراق كما يدعي البعض بل الإنتساب من باب التقليد، مثلا: إذا أعجبك رأي مذهب من المذاهب تقلده وتنتسب إليه وكذلك الطرق لكل طريقة ذكر من الأذكار يلازم به أهلها ويذكرونه في كل يوم بعدد اختاره أهلها وإذا أعجبك ذكرهم يجوز لك أخذه لعموم قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((أكلفوا من العمل ما تطيقون)) أخرجه البخاري رقم ١٩٦٦ وقال ((عليكم بما تطيقون)) أخرجه البخاري رقم ١١٥١.

لقد سمع أبو الدرداء رجلا يدعو الله بدعوة فأعجبته فأخذها أبو الدرداء ويعلمها أصحابه، أخرجه الضبي في الدعاء رقم ٤٧.

والإنتساب معروف منذ زمن الصحابة قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ((لكل نبي ولاة من النبيين وأن وليي من الأنبياء أبي إبراهيم)) أخرجه الطبري رقم ٧١٠٤ بإسناد صحيح.

وفي صحيح البخاري رقم ٣٠٨١: أن فلانا كان عثمانيا وفلان كان علويا.

ليس العيب في الإنتساب والتقليد ولكن العيب في التعصب والتشتم والتفرقة.

السؤال ٤٧

قال الشيخ - رضي الله عنه: ورد علينا سؤال عن الأخ هارون الطويل في تينكودغو يقول : هل في المحدثين أصحاب الأسانيد من ينتسب إلى الطريقة الصوفية ؟ وهل فيهم من يعرف بالتصوف؟ وهل الصوفية أدت خدمات جليلة للإسلام ؟

الجواب: نعم كثير من المحدثين اعتنوا بالتصوف وصاحبوا أئمة الصوفية وأخذوا عنهم وقد ظهر التصوف منذ زمن كبار التابعين كما أثبتنا لك ذلك في قواطع الأدلة بين الصوفية والوهابية وسنذكر قليلا منهم على الإختصار:

منهم: سَلْمُ بن ميمون الزاهد الرازي (ت ٢٢٠ هـ) الذي "روى عن مالك وسفيان بن عيينة، وهو من كبار الصوفية وفقا للذهبي في ميزان الاعتدال رقم ٣٣٨١

ومنهم: أبو جعفر ابن الفرجي (ت ٢٧٠هـ) ترجم له الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد رقم ١٨١٥ وقال: إنه ورث مالا كثيرا فأخرجه جميعه وأنفقه في طلب العلم، وعلى الفقراء والنساك والصوفية. وكان له موضع من العلم والفقه ومعرفة الحديث، لزم علي بن المديني إمام المحدثين فأكثر عنه، وكان يحفظ الحديث ويفتي وصحب مشايخ الصوفية.

ومنهم: أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني المولود ٣٣٦ هـ ألف - الأربعون على مذهب المحققين من الصوفية ثم حلية الأولياء - ملئهما بتراجم المتصوفين وأحوالهم له ٢٨ كتب في المكتبة الشاملة حالا. منهم: عبد الرحمن السلمي النيسابوري المولود ٣٢٥ هـ ألف طبقات الصوفية ثم - آداب الصحبة - و - أربعون في التصوف - وله ٩ كتب في المكتبة الشاملة حالا.

ومنهم: الإمام المحدث الكبير أبو عبدالله الحاكم النيسابوري المولود ٣٢١ هو صوفي قال الذهبي في سير أعلام ج ١٢، ص ٥٧٢: صحب الحاكم من المشائخ الطريق إسماعيل بن نجيد وجعفر الخلدي وأيا عثمان المغربي.

وأثنى على الصوفية بنفسه في المستدرك ج ٣، ص ١٨ قائلا : الصوفية طائفة من المسلمين فمنهم أخيار ومن دون ذلك، وللحاكم ٧ كتب في المكتبة الشاملة حالا منها - المستدرك على الصحيحين – تاريخ نيسابور- - معرفة علوم الحديث - الخ

ومنهم: ابن الأعرابي البصري الصوفي شيخ الحرم المولود حوالي ٢٤٠- قال الذهبي في سيره ج ١٢، ص ٢٧: صحب المشائخ وتعبد وتأله.... قد صحب الجنيد وأبا أحمد القلانسي... وكان من علماء الصوفية.

قلت: له في المكتبة الشاملة ٣ كتب (المعجم) وكتاب (القبل والمعانقة) وكتاب (الزهد وصفة الزاهدين).

ومنهم: البيهقي تلميذ أبي عبد الرحمن السلمي الصوفي يروي عنه كثيرا ومدح الصوفية في كتابه شعب الإيمان في الإيثار رقم٣٢١١، وما بعده.

ومنهم: الخطيب البغدادي المؤرخ الكبير المولود ٣٩٢ ، له إعتقاد في الصوفية وسأل الله أن يجاوره ببشر الحافي فأعطاه الله، ذكر ذلك الذهبي في سير أعلام ج ١٣ ص ٤٢٣، وقد ألف الخطيب كتابا على حقائق الصوفية وسماه (الزهد والرقائق) وله ٣١ كتب في المكتبة الشاملة منها

- تاريخ بغداد - اقتضـــاء العلم العمل - الجامع للأخلاق الراوي - تلخيص المتشابه - الخ

ومنهم: أبو سعيد الهروي الماليني المولود حوالي ٣٦٠هـ

له كتاب (الأربعون في شيوخ الصوفية)

ومنهم: الحســن بن محمد البلخي الدربندي (ت ٤٥٦هـــ) الذي نعته الذهبي في السير - ترجمة ١٨١٥- وقال : "الشيخ الإمام الحافظ.. الصوفي المحدث من المشايخ الجوالين في الحديث".

ومنهم: أبو صالح المؤذن أحمد بن عبد الملك النيسابوري (ت ٤٧٠هـ)، ترجمه الذهبي في الســير ترجمة ٤٣٠٤ - فقال إنه "الإمام الحافظ الزاهد المسند محدث خراسان الصوفي كان نسيج وحده في حفظ القرآن وجمع الأحاديث"

ومنهم: محمد بن طاهر الإمام المقدسـي ابن القيسـراني الصـوفي المولود ٤٧٨ - له كتاب صـفوة التصـوف له ١١ كتبا في المكتبة الشـاملة منها : - تذكرة الحفاظ - ذخيرة الحفاظ – المؤتلف والمختلف - أطراف الغرائب.

ومنهم: الحكيم الترمذي الصوفي المحدث له ٧ كتبا في المكتبة الشاملة منها (المنهيات) و(نوادر الأصول)

ومنهم: عبد الكريم القشيري المولود ٣٧٦ هـ وهو صاحب (الرسالة) وله أيضا (لطائف الإشارات) و (نحو القلوب) كلها موجودة في المكتبة الشاملة.

ومنهم: الكلاباذي المتوفى ٣٨٠ له كتاب (التعرف لمذهب أهل التصوف) وله كتابان أيضا في المكتبة الشاملة هما (معاني الأخبار) و (الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد) وقال في تعرفه ج ١، ص ٢٧: الذين نطق بعلوم الصوفية وعبر عن مواجيدهم بعد الصحابة هم : علي زين العابدين وابنه محمد بن علي الباقر وابنه جعفر بن محمد الصادق وأويس القرني وحسن البصري ومالك بن دينار وعبد الواحد بن زيد وفضيل بن عياض وابنه وسفيان الثوري وسفيان بن عيينة ومحمد بن المبارك....

ومنهم: الإمام الفراوي (ت) (٥٨٧هـ) أحد رواة صحيح مسلم وقال عنه النووي في شرح مسلم - إنه كان إماما بارعا في الفقه والأصول وغيرهما،

كثير الروايات بالأسانيد الصحيحة العاليات رحلت إليه الطلبة من الأقطار... وكان يقال له فقيه الحرم لإشاعته ونشره العلم بمكة.... نشأ بين الصوفية، ويقول الذهبي في السير - إن الفراوي "اجتمع فيه.. علو الإسناد ووفور العلم، وصحة الاعتقاد وحسن الخلق".

ومنهم: الإمام النووي أخذ الطريقة عن الشيخ ياسين الزركشي كما قال السبكي في طبقات الشافعية ج ٨، ص ٣٩٦. وتكلم النووي أصول طريقة التصوف في كتابه (المقاصد) ص ٥٦. وألف لهم كتابا سماه (بستان العارفين).

ومنهم: ابن العربي أبو بكر المالكي الصوفي ألف للتصوفية كتابا سماه (سراج المريدين).

ومنهم: ابن الملقن الصوفي له (طبقات الأولياء) ترجم للصوفيين فيه وله في المكتبة الشاملة ١٠ كتبا.

ومنهم: الإمام العسقلاني كان يعتقد في الصوفية كما قال السخاوي في الجواهر والدرر ص ١٠٤٥ : محبته للصالحين.... يعتقد فيهم...

ومنهم: الذهبي أخذ الطريقة عن الشيخ ضياء الدين عيسى بن يحيى الأنصاري السبتي عند رحلته إلى مصر كما ثبت في مقدمة سير أعلام النبلاء ص ١٢٣ ، باب التعصب والإنصاف تحقيق شعيب الأرنؤوط.

ومنهم: السيوطي هو صوفي يكفيك كتابه (الحاوي) فيه باب (فتاوى الصوفية).

ومما أعجبني قول أبي نعيم في الحلية ج ٢، ص ٩٣ : أن عامر بن عبد قيس أخذ الطريقة عن أبي موسى الأشعري.

ومنهم: الشوكاني قال في البدر الطالع ج ١، ص ٤٠٨ : وقد تلقيت منه - أي عبد الوهاب - الذكر على الطريقة النقشبدية، وقال في فتح الرباني ج ٢ ص ١٠٤٥ : اعلم وفقني الله وإياك أن معنى التصوف المحمود هو الزهد في الدنيا، حتى يستوي عنده ذهبها وترابها، ثم الزهد فيما يصدر عن الناس من المدح والذم حتى يستوي عنده مدحهم وذمهم، ثم الاشتغال بذكر الله فمن كان هكذا فهو الصوفي حقا، وعند ذلك يكون من أطباء القلوب فيداويها مما يمحو عنها الطواغيت الباطنية ثم يفتح الله له أبوابا كان عنها محجوبا فيبصر ويسمع ويفهم بحواس لا يحجبها عن حقائق الحق حاجب.

وقد أثبتنا في كتابنا "قواطع الأدلة بين الصوفية والوهابية" أن أئمة المتشددين مدحو الطريقة الصوفية وأقرو بأنها حق وقلت فيه: إذا حكمنا أن التصوف ضلال بلا استشناء فلا بد أن نطرح من صحيح البخاري ٦٩٠ حديثا ومن صحيح مسلم ٣٠ حديثا لأجل سفيان الثوري لأنه كان صوفيا كما ثبت في صفة الصفوة لابن الجوزي ج ١، ص ١٢: أنه كان يأخذ عن الصوفيين وثبت في طبقات الصوفية ج ١، ص ٣٨٧: أن سفيان كان يصاحب الصوفية، ولو قلنا أن الصوفية ضلالة لا بد أن نسقط من سنن الكبرى للنسائي حديثا ومن معجم الكبير للطبراني ٢٢ حديثا والكبرى للبيهقي ٦٩ حديثا وشعب الإيمان ١١٤ حديثا لأجل أحمد بن يحيى الصوفي وأحمد بن محمد الصوفي وغيرهما.

ونطرح من موارد الظمعان ٣٨ حديثا، ومن المختارة مما لم يخرجه البخاري ومسلم ١٧٩ حديثا وصحيح ابن حبان ٦٩ حديثا ومن الشريعة للأجوري ٣٥ حديثا لأجل أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي. بل إذا قلنا أن الصوفيين مشركون لتوسلهم عند قبور الصالحين فلا بد أن نحرق كتب ابن حبان صحيحه وثقاته وغيرهما لكونه يتوسل عند قبور الصالحين ونحرق المعاجم الثلاثة للطبراني وكتب ابن أبي عاصم، كلهم

كانوا يصاحبون الصوفيين ويأخذون عنهم ويتوسلون، راجع كتابنا قواطع الأدلة بين الصوفية والوهابية.

وقلنا في المحاضرة التي عقدها شباب المسلمين في بوبو ديولاسو:

-الصوفية - هم الذين جاهدوا وفتحوا الأمصار بعد أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ودوخوا المشرق كعبد الله العارف وأتباعه الصوفيين المجاهدين وكذلك الجنوب كـ أحمد الصياد وأحمد بن علوان وأتباعهما الصوفيين.

أما الشمال ف محمد الفاتح وصلاح الدين الأيوبي.

أما المغرب ف عبد القادر الجزائري وعثمان ابن فودي وعمر الفوتي.

وثبت أن ابن المبارك الصوفي هو أول من ألف كتاب الجهاد فهاكم المراجع : راجع تاريخ بغداد ج ١١ ص ٣٨٨ وسير أعلام النبلاء ج ٨ ص٧١ وعيون الروضتين في أخبار الدولتين لشهاب الدين المقدسي ج ١ ص ٤٧ ثم ج ٢ ص ٥٣ وراجع الصوفية والفقهاء في اليمن" وكذلك الإستقصاء لخبر دول المغرب الأقصى" . و"الثمار الزكية".

أما عن علم الحديث فهم - أي الصـــوفية - أول من بنوا دارا للحديث [دار الحديث] راجع البداية والنهاية لابن كثير ج ١٢، ص ٣٤٧ عند ترجمة محمود زنكي.

والصـوفيون هم أيضـا أول من بنوا [المدارس النظامية] راجع تاريخ الإسـلام للذهبي ج ٣٣ ، ص ١٤٦ عند ترجمة قوام الدين الطوسي.

السؤال ٤٨

سـئل الشـيخ - رضـي الله عنه : ما حكم من يعيب على العقيدة الأشـعرية وينسب أهلها إلى البدعة والزيغ ؟

الجواب: العقيدة الأشـعرية هي عقيدة أهل السـنة والجماعة يعني جمهور المســلمين على تلك العقيدة لذلك لا تكاد تجد فرقا بين الأشــاعرة والمـاتريـديـة، أمـا هؤلاء الـذين يـدعون أنهم ســلفيون أو أثريون ويعيبون الأشـاعرة إنهم معروفون بتشـددهم وتفكيرهم المسـلمين لذلك لا تجد فرقا بينهم وبين الخواج الذين كفروا الصــحابة وقتلوا الإمام علي عليه الســلام وقد بينا أمرهم في كتابنا "قواطع الأدلة بين الصــوفية والوهابية" وكما علمتم أن محمد إسـحاق كندو منهم وكتب كتابا في نقد عقيدة الأشـاعرة فرددته

برسالتين الأولى والثانية فهاك نص الرسالة الأولى: "أيها الإخوة الأعزاء لقد تابعنا كتاب محمد إسحاق كندو المسمى بـ (منهج الحافظ ابن حجر في العقيدة فوجدناه حاد عن الجادة ويطعن في ابن حجر العسقلاني ويصفه بالمذبذب!! كما فعل سلفه ابن عثيمين وابن جبرين ورأيناه أيضا ينقد كلام ابن حجر بآرائه الواهية فأردنا أن نبين لكم بأن الحافظ ابن حجر على الحق وأن مخالفيه كلهم ليسوا على شيئ.

فقد افتتح محمد إسحاق كندو كتابه بقوله صفحة ٢٧ : (ولا عدمت أخا ناصحا وقف على شيئ من ذلك فنبهني إليه)

قلت: نعم قد أجاب الله دعائك وجاء بذلك الأخ الناصح الذي سينبهك إلى بعض زللك في العقيدة إن شاء الله".

فأقول:

١- صحح محمد إسحاق كندو حديث افتراق الأمة في كتابه صفحة ٧ مع أن الحديث ضعيف منكر جميع أسانيده واهيات وقد أوردته بجميع طرقه في كتابي "قواطع الأدلة بين الصوفية والوهابية" صفحة ٢٢ ولم نترك فيه شاذة ولا فاذة.

٢- قال محمد إسحاق كندو ص ٩ : قال الشيخ عبد الله ابن الشيخ محمد بن عبد الوهاب إنا نستعين على فهم الحديث بشرح الأئمة المبرزيين كالعسقلاني والقسطلاني على البخاري والنووي على مسلم والمناوي على الجامع الصغير.

قلت: متى صار الأشعري المذبذب في العقيدة من له نصيب من الكفر كما تقولون يستعان به على فهم الحديث؟ هل نسي محمد إسحاق أنه هو الذي قال في كتابه التسبيح من الكتاب والسنة ج ٢، ص ٣٧١ : الأشعريون منهم نصيب من الكفر.

وقال في هذا الكتاب كما يأتي: العسقلاني متذبذب في عقيدته.

إنا لله وإنا إليه راجعون

٣- قال كندو في ص ٤٤ : أبو الحسن الأشعري معتزلي ثم الكلابية ثم رجع إلى مذهب السلف.

قلت: هذا كذب محض، يزعم المتمسلفون أن أبا الحسن الأشعري له ثلاث مراحل: الأولى كان معتزليا ثم تاب ومال إلى طريق ابن كلاب ثم تاب ثانيا ورجع إلى أهل السنة والجماعة مرادهم بأهل السنة والجماعة هنا

(مذهب الحنابلة) هذا الخبر ليس له أي أصـــل وليس له إســـناد ثابت ألبتة ابحث كل البحث لن ترى لهذا الخبر أصـــلا موثوقا بل الثابت هو رجوعه عن الإعتزال إلى طريق الحق فقط فقط يواقف أحمد أحيانا وأحيانا يخالفه ليس هناك أي مراحل يذكر.

قال ابن تيمية في منهاج الســـنة ج ٥، ص ٢٧٧ وكان - أي أبا الحســـن - ذكيا ثم إنه رجع عنهم - أي المعتزلة - وصـــنف في الرد عليهم ونصـــر في الصـــفات طريقة ابن كلاب لأنها أقرب إلى الحق والســـنة من قولهم ولم يعرف غيرها.

٤- قال كندو في صفحة ٤٦ الصوفية طائفة مبتدعة... وكانت بدعتهم في أول الأمر عملية وهي مبالغة في الزهد والتقشـــف... ثم تطورت من البدع العملية إلى بدع قولية....

قلت: لما كان هو مبتدعا ظاهرا وباطنا يظن أن الناس مبتدعون مثله ولو رجع محمد كندو إلى مجموع فتاوى ابن تيمية ج ١١، ص ١٧- لرأى قول شيخه عن الصوفية حيث قال: طائفة ذمت الصوفية وقالوا أنهم مبتدعون... (حتى قال): والصـــواب أنهم مجتهدون في طاعة الله كما اجتهد غيرهم

من أهل طاعة الله ففيهم السابق المقرب بحسب اجتهاده وفيهم المقصد...

فجاء تلميذه كندو هذا وخالف شيخه وبدع الصوفية عموما أولها وأخرها!!

وقد قال ابن تيمية في مجموع فتاويه ج ٨، ص ٦٣٨: أما أئمة الصوفية والمشائخ المشهورون من القدماء مثل الجنيد وأتباعه ومثل الشيخ عبد القادر وأمثاله فهؤلاء من أعظم الناس لزوما للأمر والنهي وتوصية بإتباع ذلك.

وقد مدح ابن القيم طريقة الصوفية كشيخه ابن تيمية وكذلك مدحها محمد بن عبد الوهاب كما أثبتنا في كتابنا قواطع الأدلة بين الصوفية والوهابية صفحة : ١٥ - ١٤ - ١٣- ولكن مريدهم هذا شد وعممهم بالبدع بلا دليل يعتمد.

٥- قال كندو في صفحة ١٣٢- قيل أن ابن حجر العسقلاني متذبذب في عقيدته

قلت: من الذي قال هذا القول ؟ أذكره لنا حتى نعرفه ونعلمه أن حول البئر ليس بملعب الصبيان والعميان وأنه أحقر وأذل من أن ينسب الحافظ ابن

حجر إلى التذبذب، ولعل قائل هذا القول لا يحسن أن يستنجي ويعتدي على الأكابر.

٦- قال كندو في صفحة ١٣٦ : كتب العقيدة الصحيحة هي: التوحيد لابن خزيمة، وكتاب الرد على الجهمية للدارمي وكتابه النقض على بشر المريسي.

قلت: لعل كندو لا يعلم أن هذه الكتب لا يعتمد عليها في التوحيد قال الذهبي في مختصر العلو ج ١، ص ٢٢٦: ابن خزيمة رأس في الحديث ومن غلاة المثبتة، وقال البيهقي في الأسماء والصفات ج ٢، ص ٢٣:أن ابن خزيمة رجع عن بعض أقواله في التوحيد وندم وتلهف.

وأما كتب الدارمي الذي يمدح محمد كندو كتبه جهلا فقد ملئ كتبه بالواهيات وما لا أصل له.

٧- قال كندو صفحة ٢٢٨- الأصول ثلاثة: الربوبية والألوهية والأسماء والصفات.

قلت: أين النص الصريح عن الله أو عن النبي ﷺ أو عن السلف على أن التوحيد ثلاثة أقسام؟ بل هذا التقسيم من بدع المتمسلفين

وقد أبطلنا هذا الرأي الواهي في كتابنا "البدع السلفية الوهابية" راجعه.

٨- نرى محمد كندو في كتابه صفحة ٣٣٣: ينقل عن الفقه الأكبر للإمام أبو حنيفة، ولا يعلم أن الكتاب لم يصح وراوي الكتاب عن أبي حنيفة رجل ضعيف إسمه أبو المطيع قال العقيلي في الضعفاء رقم ٣١٢ :لا يروى عنه وليس بشيئ، وقال ابن معين في تاريخه رقم ٤٧٦٠: أبو المطيع ليس بشيئ... وجهل هذا كله محمد إسحاق كندو ويحتج بمروياته!!.

٩- قال كندو في صفحة ٣٣٠: القول بامتناع حوادث لا أول لها قول فاسد !!. ونقض نفسه في صفحة ٣٣٨ قائلا: وكل ما سواه مخلوق كائن بعد أن لم يكن.

لعل محمد إسحاق كندو لم يعلم أن سلفه أعنى الألباني وابن عثيمين وغيرهما هربوا من هذه المسألة المذمومة المنسوبة لابن تيمية فقد بسطنا القول فيها في كتابنا عقيدة السلف الصالح صفحة ٧٤ راجعه.

١٠- قال محمد كندو صفحة ٦٤٠: تقسيم الكلام إلى حقيقة ومجاز باطلة.

قلت: كأنه لم يطلع على كتاب أبي عبيدة المسمى بـ « مجاز القرآن»

وقد زعم ابن تيمية أنه لا يعرف المجاز في القرون الثلاث مع أن صاحب مجاز القرآن أبو عبيدة ابن المثني ولد ١١٠هـ هذا من فضائح المتمسلفين.

١١- قال كندو صفحة ٦٤٤: القول بأن نصوص الصفات من المتشابهة باطل....

قلت: لا يا دكتور قال جميع شيوخك بأن نصوص الصفات من المتشابهة. قد ثبت في مجموعة الرسائل النجدية ج ١، ص ٥٦١ وص ٣٥١ ما نصه: قوله تعالى: ﴿إلا هو رابعهم﴾ ونحو هذا من متشابه القرآن....

وقال الألباني في موسوعته ج ٦، ص ٢٢: آيات الصفات من المتشابه من جهة فيما يتعلق بالكيفيات، وقال مثله ابن عثيمين في مجموع فتاويه ج٤، ص٨١، قال أحمد في رده على الجهمية ص ٢٣ يحتج جهم بالمتشابه، وفي الدرر السنية ج ٣، ص١١٦: الأخبار المتشابه الواردة في صفات الله... نؤمن بها.

١٢- قال كندو صفحة ٧٦٣: أهل السنة والجماعة متفقون على أن الإستواء صفة فعلية. قلت: بل لم يتفقوا على ذلك، قال أبوبكر الخلال في العقيدة ص ١٠٨: حكى جماعة عنه أي (أحمد) أنه كان يقول إن

الاستواء من صفات الذات.

١٣- قال كندو صفحة ٧٨٠ قال الحافظ: « أتيته هرولة» أي أتاه ثوابي. قال كندو هاؤلاء لم يفهموا من حقيقة صفة الله تعالى إلا ما هي عند المخلوق فصرفوها عن الحقيقة إلى المجاز فجمعوا بين أمرين فاسدين: التشبيه والتعطيل.

قلت: بل أنت الذي لم تطلع على كلام السلف الصالح في معنى الهرولة ولو رجعت إلى سنن الترمذي ج ٥، ص ٤٧٣ والبحر الزخار ج ١٣، ص ٤١١، وكتاب تأويل مختلف الحديث لإبن قتيبة ج ١، ص ٣٢٧: لرأيت تأويل السلف الصالح للفظ الهرولة، ولكن الرجل لم يتابع هذه الكتب فصار يطعن الحافظ ابن حجر أنه تأول لفظ الهرولة!!.

١٤- قال كندو صفحة ٧٨٩: نسبة التفويض أي تفويض المعنى إلى السلف خطأ فاحش.

قلت: لقد تعجبت غاية العجب حينما رأيت محمد كندو ينفي تفويض المعنى عن السلف وقد كان أحمد بن حنبل يفوض المعاني إلى الله ﷻ وكذلك أتباعه، راجع إبطال التأويلات لأبي يعلى ج١ ص٤٥ قال:

نؤمن بها لا كيف ولا معنى.

وقال ابن قدامة في ذم التأويل ج ١، ص ٢٢: قال الإمام أحمد نصدق بها ولا كيف ولا معنى.

وفي مختصر العلو للذهبي ج ١، ص ٢٢٦- قال ابن سريح السؤال عن معانيها بدعة،

وقد أطلت الكلام في هذه المسألة في كتابنا "عقيدة السلف الصالح" صفحة ٢٨ ممكن الرجوع فيها.

١٥- قال كندو صفحة ٧٩١: مالك من أئمة السلف أقواله ليس في شيئ منها تأويل ولا تفويض.

قلت: نفي محمد إسحاق تأويل الإمام مالك يدل على أنه لم يطلع كتاب مسند الموطأ للجوهري ج ١، ص ١٥٢، وكذلك شرح البخاري لإبن بطال ج ٣، ص ١٣٩- فقد ثبت في هذين الكتابين تأويل الإمام مالك رضي الله عنه بإسنادين يقويان

ولكن محمد إسحاق كندو تجرأ ونفى الأمر بلا تثبت.

١٦- قال كندو صفحة ٨٠٦ : عد بعض السلف "النفس" من صفات الله كابن خزيمة ولكن شيخ الإسلام فسر النفس بذات الله .... وهذا - الأخير - موافق لمذهب علماء أهل السنة والجماعة.

قلت: هنا هرب محمد إسحاق كندو عن قول أسلافه وتعلق برأي ابن تيمية وقال أن قول ابن تيمية هو الموافق، مع أن أسلاف محمد كندو قالوا أن النفس صفة، قال الخلال في العقيدة ج ١، ص ١١٠: النفس صفة. والدارمي في نقضه ج ١، ص ٥٥٢: النفس صفة. وقال المقدسي في عقيدته ج ١، ص ٦٧- تعلم ما في نفسي: صفة. قال ابن جبرين في شرح الطحاوية ج ٢١، ص ١١- النفس: صفة. وقال أبو الأشبال في شرح أصول إعتقاد أهل السنة ج ٢٧ ، ص ٣: اختلف أهل السنة في النفس هل هي الذات أم صفة للذات؟ أهل السنة والجماعة يثبتون النفس لله تعالى... والذي رجحه شيخ الإسلام ابن تيمية: أن النفس هي ذات الإله ﷻ

وهنا إشكال: ماذا يقصد ابن تيمية بهذا الترجيح ؟ هل يقصد أن النفس هي ذات الإله الذي لم يتصف بأن له نفس، أو أنها ذات الإله المتصف بالصفات ولها النفس؟ الظن أن ابن تيمية عليه رحمة الله مال إلى تفسير النفس بأنها الذات المتصفة بالصفات ومنها صفة النفس،

وهذا من باب إحسان الظن بكبير وشيخ أهل السنة في زمانه.

١٧- قال كندو صفحة ٦٩٥ عند أهل السنة كلام الله بصوت وحرف.... قلت: لم يتفقوا على ذلك بل من الأشاعرة والماتريدية حتى بعض الأثرية من يقولون أن كلام الله لا يوصف بحرف ولا بصوت بل الله سبحانه وتعالى يتكلم كما يليق بذاته ولم يصح حديث على أن الله يتكلم بحرف أو بصوت وقد أوردت بجميع طرق الأحاديث التي يعتمدها القائلون أن الله يتكلم بحرف وصوت وبينت ضعفها في كتابنا "عقيدة السلف الصالح" صفحة ٨١، راجعه.

١٨- قال كندو صفحة ٥٢٠: تقرر من منهج أهل السنة والجماعة أن الأسماء توقيفة.

قلت: بل لم يتفقوا على ذلك، بل قال القاضي أبو يعلى في المعتمد ص ٦٢ في فصل ١١٥: يجوز أن يسمى الله بكل إسم ثبت له معناه... عن أحمد.

١٩- قال كندو صفحة ٨٤٢: "ليس بجارحة" ليست من عبارات السلف، وقال رقم ٩٦٤ : لا ينفى الجسم والحركة مطلقا.

قلت: منع نفي الجارحة والحركة عن الله من البدع المتمسلفين أما السلف الصالح فقد نفوا الجارحة والحركة عن الله سبحانه وتعالى،

قال الخلال في العقيدة ج ١، ص ١١١: لا يجوز أن يسمى جسما أنكر أحمد بن حنبل على من يقول بالجسم.... ولا يجوز أن يسمى جسما. وقال ص ١٠٤: كان أحمد بن حنبل يقول : إن لله يدان ليستا بجارحتين وليستا بمركبتين.... فخالف محمد إسحاق كندو كلام الإمام أحمد وعكس المسألة وقال أن نفي الجوارح والجسم ليس من عبارات السلف! إذًا أنت السلف والإمام أحمد وتلاميذه مبتدعون؟.

٢٠- قال كندو صفحة ٩١٦: تأول الحافظ المحبة بإرادة الخير ... وأما أهل الحق فيثبتون المحبة صفة حقيقية لله.

قلت: بل السلف هم أهل الحق وقد أولوا كما أول الحافظ

قال ابن عيينة في تفسيره ص ٢٢٢ : قوله تعالى: إن الله لا يحب الكافرين أي لا يقرب الكافرين.

وقال في ص ٢٥٢- قول تعالى: ﴿سينالهم غضب من الله﴾ أي ختم من الله هذا تأويل رجل سلفي ابن عيينة وقد تكلمنا في هذه المسائل في كتابنا

"عقيدة السلف الصالح" صفحة ٣٠ ، راجعه.

انتهت الرسالة الأولى ويليها الثانية هاكم نص الرسالة

١- افتتح الدكتور كتابه بنوع صلاة لم ترد من السنة قال صفحة ١١:

الحمد لله... والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على خاتم أنبيائه ورسوله وخير عباده وخلقه محمد بن عبد الله وآله ومن اقتفى أثره وتمسك بسنته إلى لقاء ربه.

قلت: هذه الصلاة الأكملية ليس لها أصل. وقد تبعه أستاذه عبد الرزاق في تقديم الكتاب حيث قال هو : الحمد لله.... وأصلي وأسلم على محمد عبد الله ورسوله خير من نزه الله وسبحه وقدسه وأطاعه وعلى آله الأخيار وأصحابه الأطهار وعلى المؤمنين جميعهم أهل الجنة الأبرار.

ومحمد إسحاق كندو هذا إذا سمع صوفيا يصلي بصلاة غير الصلاة الإبراهمية يقول: بدعة لأن العبادة توقيفية لا يجوز الصلاة إلا ما أثر عن النبي صلى الله عليه وسلم!!.

٢- وفي كتابه صفحة ٧١ قال : المرسل يقوي بالمسند!!.

قلت: فعلى هذا أذكرك أن حديث "إذا بلغت المرأة المخيض لا يصلح أن يرى منها إلا وجهها ويداها" قد ورد مرسلا ومسندا لذلك وصححه الألباني. ونرى بعض المتشددين يعرضون عن هذا الحديث ويوجبون على كل امرأة غطاء وجهها ويديها.

٣- وفيه ص ٧١- قال محمد كندو لشيخ الإسلام ابن تيمية كلام لطيف في قبول المرسل.

قلت: إذا كان المرسل مقبول كما تقول إذا لما ذا تزعمون أن سند صلاة الفاتح إلى الإمام علي مرسل وتردونها ؟!!.

٤- وفيه ص ١٦- صحح حديث " كلتا يديه يمين" وصحح حديث "يطوي الله الأرضين بشماله" صفحة ٢٦٨- ولا يعلم أن فيه تناقض !!.

ولا يعلم أن الألباني ضعف حديث يطوي الله الأرضين بشماله وعاب على من يعتقد أن لله شمال كما في الضعيفة ج ٧، ص ٣٧٦.

٥- وفي ص ١٠٧- احتج بحديث "من شغله ذكري عن مسألتي أعطيته أفضل مما أعطي السائلين" ولعله لا يعلم أن الحديث ضعيف أو الحديث وافق مشربه فقط

٦- وفي ص ٣٢٧- رد محمد إسحاق كندو على الألباني والذهبي في تضعيفهما حديث "اجعلوها في سجودكم" ومع رده عليهما نرى بعض أتباع كندو يعيبونني أني أرد الألباني. بل أنتم الذين بدؤوه أول مرة.

٧- وفي ص ٣٢٨- قال: كان أبو هريرة يسبح كل يوم ١٢٠٠٠ تسبيحة.

٨- وفي ص ٣٢٨- قال: خالد بن معدان كان يسبح كل يوم ١٠٠٠٠ تسبيحا ولما مات لم يزل إصبعه يحرك بالتسبيح !! كأن محمد إسحاق كندو لا يعلم أن بعض المتشددين من إخوانه منهم من ينكرون أمثال هذه الكرامات.

٩- وفي ص ٣٢٩- قال كان شريح بن عبيد الله يدعو بهذا الدعاء: ارتفع إليك ثغاء التسبيح وصعد إليك وقار التقديس سبحانك ذا الجبروت بيدك الملك والملكوت والمفاتيح والمقادير... الخ. وقد نسي الدكتور أنه وأتباعه يزعمون أن العبادة توقيفية.

١٠- وفي ص ٣٥٨ أقر محمد إسحاق كندو بوجود الأولياء وسماعهم تسبيح الكون وعد مطرف بن عبد الله التابعي في الأولياء.

ومع ذلك تراه هو وأتباعه يزعمون أنه لا ينسب أحد إلى الولاية والصلاح.

١١-وفي ص٣٦٣- قال: نصوص الكتاب والسنة لا يجوز صرفها عن ظاهرها إلا بدليل يجب الرجوع إليه.

وهو نفسه أي (كندو) يعتقد أن الله على العرش - بذاته بائن عن خلقه - ! والقرءان أو السنة لم يقل بذاته بائن عن خلقه هذا زيادة في العقيدة بل استوى على العرش، استواء يليق به وهو معكم معية يليق به، هذا هو التوحيد الخالص.

١٢- وفي ص ٣٧١- احتج بحديث الحسن البصري "لولا ما غم الله عليكم من تسبيح خلقه ما تقاررتم". ولا أعلم هل يظن صاحب الكتاب أن مرسل حسن البصري يحتج به ؟! أم هو يظن أن الحسن البصري اطلع الأمر بنفسه؟! هذا عجيب عن المتشدد.

١٣- وفي ص ٣٨٥: احتج بحديث "من أحب شيئا أكثر من ذكره".

ولعله لا يعرف بضعفه فله أن يراجع السلسلة الضعيفة لشيخه الألباني ج ١، ص ٧٧١

١٤ - وفي ص ٤٣٧- قال: "سبحان الله وبحمده عدد خلقه ورضاء نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته " هذه الصيغة أفضل على غيرها من صيغ التسبيح وما كان للشمول أفضل مما هو مجرد عن ذلك.

قلت: تفضيل الدعاء على غيره لشمول ألفاظه قياس لم يرد في أي حديث وإذا مشينا على هذا القياس نستطيع أن نقول بأفضلية صلاة الفاتح على جميع الصلوات لألفاظ الشمول الموجودة في آخرها "حق قدره ومقداره العظيم" لأن غاية قدر النبي صلى الله عليه وسلم لا يعرفه أحد إلا الله. هذا بهذا وإلا فلا.

١٥- وفي ص ٥٩٠- قال: السبحة ليس لها أصل وهو عدول عن السنة.

مع أن حديث السبحة بالنواة صحيح وأجاز أئمة المتشددين استعمال السبحة كما في فتاوى اللجنة ج ٢٤ ص ٢٠٦ رقم ٤٣٠٠، وكذلك ابن جبرين في فتاويه رقم ٢٠٦٣.

١٦- وفي ص ٥٩٠- صحح حديث "واعقدن بالأنامل فإنهن مسؤلات" اتكالا على الألباني مع أن الحديث ضعيف.

ضعفه تلاميذ الألباني في ملتقى أهل الحديث ط ٢، ج ٣، ص ٢٧٥.

١٧- وفي كتابه ج ٢، ص ٨ قال: لا بأس أن يكون مقرونا ببعض أسماء الله - أي في التسبيح عند الهبوط -

قلت: زيادة أسماء الله في تسبيح الهبوط لم يرد في السنة.

١٨- وفي ج ٢، ص ٢٠١ صحح حديث " إن الله حيي ستير"

والحديث ضعيف قاله المتشددون في ملتقى أهل الحديث ط ٢، ج ٣٥ ، ص ٢٤٢.

١٩- وفي ج ٢، ص٣١٦: عد تعليق التميمة من الشرك الأصغر بلا استثناء كأنه لا يعرف أن شيخه ابن تيمية وغيره من المتشددين أجازوا تعليق التميمة التي فيها آيات أو أسماء الله، راجع مجموع فتاوى ابن تيمية ج ١٩ ص ٦٤، وكذلك فتح المجيد ج ١، ص ١٢٧، فتغامض الدكتور عن هذا البيان وكفر من علق أي تميمة بلا استثناء.

٢٠- وفي ج ٢، ص ٣٧١- عد الأشعرية مع المعطلة وقال : منهم نصيب من الكفر ومع زعمه هذا تراه يحتج بعلماء الأشاعرة في كتابه كابن حجر والسيوطي وغيرهما يعني يحتج بمن فيه نصيب من الكفر

٢١- وفي ج ٢ ص٤٩١٠- صحح حديث "القدرية مجوس هذه الأمة" تقليدا على الألباني ولا يعرف أن الوهابيين ردوا الحديث، راجع ملتقى أهل الحديث ط ٢ ج ١٠ ص ٣٩-قال النسائي حديث باطل.

٢٢- وفي ج ٣٣٢- نفى كل واسط بين الله وبين عباده وكفر كل قائل ذلك واحتج بقوله تعالى:﴿إذا سألك عبادي أني فإني قريب﴾ ثم تناقض وأثبته بأن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يطلبون الدعاء عند النبي صلى الله عليه وسلم حال حياته... وليس في الآية نهي طلب الدعاء عند غيره ألبتة.

٢٣- وفي ج ٢، ص ٣٢٥- اعتقد الدكتور - تقليدا على ابن تيمية أن المشركين آمنوا بالربوبية ولم يؤمنوا بالألوهية واحتج بقوله تعالى:﴿ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى﴾ وقوله تعالى:﴿ويقولون هؤلاء شفعائنا عند الله﴾

ولا يعرف أن المشركين لم يقولوا هاتين الكلمتين اعتقادا بذلك بل قالوها كذبا بألسنتهم.

قال ابن جرير الطبري ج ١٩، ص٣٩٠: ﴿ما نعبدهم إلا ليقربونا﴾ قالوها خداعا من بعضهم.

وقال ابن الجوزي في زاد المعاد ج٢، ص ٤٧٦ :يظهرون الإيمان بألسنتهم والكلام في هذا الباب كثير.

وأقول: لم يرد في تفسير السلف أن المشركين اعتقدوا بشفاعة آلهتهم يوم القيامة بل هم بالآخرة كافرون

٢٤ - وفي ج٢ ص ٤١٤ : أبدل اسم الخوارج بالوعيدية ثم لم يوسع الكلام عليهم كما وسع على سائر الفرق ولا أعلم سبب عدم توسعه عليهم.

ثم أحاديث ذم الخوارج كثيرة جدا لما ذا سكت الدكتور عن تلك الأحاديث لعل في سكوته سر عميق والله أعلم.

السؤال ٤٩

سئل الشيخ - رضي الله عنه : أعلم أن الإنسان إذا مات لا يتجاوز أسبوعان حتى يتغير وينتن سؤالي هو: هل الأولياء الصالحون يتغيرون كما يتغير الإنسان العادي أم هم كالأنبياء لا يتغيرون ؟

الجواب: عدم التغير بعد الموت من جملة كرامة الله يكرم الله بها من يشاء

من عباده منهم الأنبياء ومنهم الأولياء وقد وقع هذا بكثير من الصالحين

منهم الشيخ التجاني رضي الله تعالى عنه، نبش الشيخ بعد وفاته بسنوات لنقله فوجدوه لم يتغير منه شيئ كما ورد في كتب التجانية وهاك تفاصيل سؤالك

١- لماذا ينتن الإنسان؟ لعل السبب أكل الحرام لما في صحيح البخاري رقم ٧١٥٢ – وغيره: أن رسول الله ﷺ قال: (إن أول ما ينتن من الإنسان بطنه، فمن استطاع أن لا يأكل إلا طيبا فليفعل).

٢- وقد ذكر ابن عبد البر في كتابه التمهيد ج ١٨، ص ١٧٣: أن الأرض لا تأكل أجساد الأنبياء فقال عند حديث: كل بني آدم تأكله الأرض إلا عجب الذنب قال: وظاهر هذا الحديث وعمومه يوجب أن يكون بنو آدم في ذلك كلهم سواء، إلا أنه قد روي في أجساد الأنبياء وأجساد الشهداء أن الأرض لا تأكلهم وحسبك ما جاء في شهداء أحد وغيرهم، وهذا دليل على أن اللفظ في ذلك لفظ عموم يراد به الخصوص.

قلت: نعم إن الله حرم على الأرض عن تأكل أجساد الأنبياء هذا حديث صحيح باتفاق النقاد إلا من شذ من المعاصرين.

وكذلك الشهداء والأولياء لا تأكلهم الأرض كما في صحيح البخاري رقم

١٣٩٠: حدثنا فروة حدثنا علي بن مسهر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، لما سقط عليهم الحائط في زمان الوليد بن عبد الملك أخذوا في بنائه فبدت لهم قدم ففزعوا وظنوا أنها قدم النبي ﷺ فما وجدوا أحدا يعلم ذلك حتى قال لهم عروة: «لا والله ما هي قدم النبي صلى الله عليه وسلم ما هي إلا قدم عمر رضي الله عنه».

٣- وفي مصنف عبد الرزاق رقم ٣٦٧٥٨ - حدثنا عيسى بن يونس عن محمد بن إسحاق قال أخبرني أبي عن رجال من بني سلمة قالوا: «لما صرف معاوية عينه التي تمر على قبور الشهداء جرت عليهما فبرز قبرهما، فاستصرخ عليهما فأخرجناهما يتثنيان تثنيا كأنما ماتا بالأمس، عليهما بردتان قد غطوا بهما على وجوههما وعلى أرجلهما من نبات الإذخر».

وأخرجه أبو طاهر البغدادي في المخلصيات رقم١٩٦٣- حدثنا عبدالله قال :حدثنا أبو يحيى عبد الأعلى بن حماد قال: حدثنا عبد الجبار بن الورد قال: سمعت أبا الزبير محمد بن مسلم يقول: سمعت جابر بن عبدالله يقول: كتب معاوية إلى عامله بالمدينة أن يجري عينا إلى أحد، فكتب إليه عامله أنها لا تجري إلا على قبور الشهداء، قال: فكتب إليه أن أنفذها قال: فسمعت جابرا يقول: فرأيتهم يخرجون على رقاب الرجال كأنهم

رجال نوم، حتى أصابت المسحاة قدم حمزة عليه السلام فانبعثت دما.

٤- وفي موطا مالك ١٧٠٤ - مالك، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة؛ أنه بلغه أن عمرو بن الجموح وعبد الله بن عمرو الأنصاريين، ثم السلم بين كانا قد حفر السيل قبرهما. وكان قبرهما مما يلي السيل، وكانا في قبر واحد، وكانا ممن استشهد يوم أحد. فحفر عنهما ليغيرا من مكانهما، فوجدا لم يتغيرا، كأنما ماتا بالأمس، وكان أحدهما قد جرح فوضع يده على جرحه فدفن وهو كذلك فأميطت يده عن جرحه، ثم أرسلت فرجعت كما كانت وكان بين أحد وبين يوم حفر عنهما ست وأربعون سنة.

٥- وفي مصنف عبد الرزاق ٦٦٥٧ - عن ابن عيينة عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال: رأى بعض أهل طلحة بن عبيد الله أنه رآه في النوم فقال: «إنكم قد دفنتموني في مكان قد أتاني فيه الماء فحولوني منه فحولوه فأخرجوه كأنه سلقة لم يتغير منه شيء إلا شعرات من لحيته».

٦- وفي مسند أبي يعلى ٣٤١٣ - حدثنا عبد الرحمن بن سلام حدثنا حماد

عن ثابت عن أنس، أن أبا طلحة، قرأ سورة براءة فأتى على هذه الآية ﴿انفروا خفافا وثقالا﴾ فقال: ألا أرى ربي يستنفرني شابا وشيخا جهزوني. فقال له بنوه: قد غزوت مع رسول الله ﷺ حتى قبض وغزوت مع أبي بكر حتى مات وغزوت مع عمر فنحن نغزو عنك، فقال: جهزوني فجهزوه، فركب البحر فمات فلم يجدوا له جزيرة يدفنوه فيها إلا بعد سبعة أيام، فلم يتغير.

٧- وفي سنن الترمذي ج ٥ ص ٢٩٦: أخرج الغلام الذي قتله الملك الساحر في زمن عمر بن الخطاب وإصبعه على صدغه كما وضعها حين قتل، وقال الترمذي : هذا حديث حسن.

٨- وفي تفسير ابن كثير ج ٨، ص ٣٧٠: وقال ابن إسحاق وحدثني عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أنه حدث أن رجلا من أهل نجران كان في زمان عمر بن الخطاب، حفر خربة من خرب نجران لبعض حاجته فوجد عبد الله بن الثامر تحت دفن فيها قاعدا، واضعا يده على ضربة في رأسه، ممسكا عليها بيده، فإذا أخذت يده عنها ثعبت دما، وإذا أرسلت يده ردت عليها، فأمسكت دمها وفي يده خاتم مكتوب فيه ربي الله. فكتب فيه إلى عمر بن الخطاب يخبره بأمره، فكتب عمر إليهم

أن أقروه على حاله، وردوا عليه الدفن الذي كان عليه. ففعلوا. وقد قال أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا، رحمه الله حدثنا أبو بلال الأشعري، حدثنا إبراهيم بن محمد عن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، حدثني بعض أهل العلم: أن أبا موسى لما افتتح أصبهان وجد حائطا من حيطان المدينة قد سقط، فبناه فسقط، ثم بناه فسقط، فقيل له: إن تحته رجلا صالحا. فحفر الأساس فوجد فيه رجلا قائما معه سيف، فيه مكتوب: أنا الحارث بن مضاض نقمت على أصحاب الأخدود

فاستخرجه أبو موسى وبنى الحائط فثبت

٩- وفي مصنف عبد الرزاق رقم ١٩١٦٨ - أخبرنا عبد الرزاق عن أبي مطيع قال: أخرج عباد بن كثير بعد ثلاث سنين من قبره لم يفقد منه إلا شعرات قال: «فعلمنا أن هذا يدلنا على فضله»

١٠- وفي إعلام الموقعين ج ١، ص٧٠: "وَقَدْ رأيت فِي بَعْضِ التَّوَارِيخِ الْقَدِيمَةِ أَنْ أَحَدَ قُضَاةِ الْعَدْلِ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ أَوْصَاهُمْ إِذَا دَفَنُوهُ أَنْ يَنْبُشُوا قبره بعد مدة فينظروا هَلْ تَغَيَّرَ مِنْهُ شَيْءٌ أَمْ لا وَقَالَ: إِنِّي لَمْ أَجِر قَطُّ فِي حكم، ولم أحاب فيه غَيْرَ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَيَّ خَصْمَانِ كَانَ أَحَدُهُمَا صِدِّيقًا لِي

فَجَعَلْت أَصْغِي إِلَيْهِ بِأُذْنِي أَكْثَرَ مِنْ إصْغَائِي إِلَى الْآخَرِ، فَفَعَلُوا مَا أَوْصَاهُمْ بِهِ، فَرَأَوْا أُذْنَهُ قَدْ أَكَلَهَا التُّرَابُ، وَلَمْ يتغير جَسَدُهُ"

١١- وفي فتاوى نور على الدرب لابن باز ج ١٤، ص ١٦٣ قال: وأخبرني ثقة من إخواننا من نحو ثلاثين سنة أو حولها أنهم كانوا في بيداء من الأرض مسافرين، فمات معهم شخص فنزلوا ليدفنوه فحفروا في أرض ليس فيها أثر في أثناء سفرهم، فوجدوا قبرا فيه إنسان يفوح قبره مسكا طيبا عظيما، ووجدوه على حاله لم يتغير في قبره، فدفنوه وساووا قبره عليه، وحفروا لم يتهم في مكان آخر ودفنوه فهذه من آيات الله سبحانه قد يطلع بعض عباده على نعيم قوم."

١٢- وقال الشيخ ابن عثيمين في كتابه لقاء الباب المفتوح سؤال ٤٠٤: "أما الشهداء والصديقون والصالحون فهؤلاء قد لا تأكل الأرض بعضهم كرامة لهم... قد يوجد بعض الصديقين أو الشهداء أو الصالحين من لا تأكلهم الأرض كرامة لهم. حدثني بعض الناس أنهم لما أرادوا أن يجعلوا على هذه البلدة عنيزة سوراً حفروا لأجل أساس الجدار فوقعوا على قبر، فوجدوا صاحب القبر يابساً، كفنه أكلته الأرض وهو يابس ولم يفقد منه شيء حتى لحيته كانت محناة مصبوغة بالحنى فكانت على ما كانت

عليه لم تتســـاقط، وفاح عليهم رائحة طيبة لا يوجد لها نظير في الدنيا، وكان القاضـــي في ذلك الوقت في البلد عبد الله بن عبد الرحمن بابطين رحمه الله الذي له حاشـــية على الروض المربع، فأتوا إلى الشـــيخ، وقالوا: القضـــية كذا وكذا، وإننا حفرنا ووقعنا على هذا القبر، فماذا نصـــنع أنرده على حاله أم ننقله؟ فأمرهم أن يردوه على حاله، وأن يعطفوا الســـور من خلفه أو من أمامه لا أدري الآن،

فهذا دليل على أن الأرض قد لا تأكل أجساد بعض الناس

السؤال ٥٠

سئل الشيخ - رضي الله عنه : ما حكم طلب الدعاء عند الصالحين ؟

الجواب: طلب الدعاء عند الصالحين جائز وقد ذم الله من يتكبر من طلب الدعاء فقال: ﴿وإذا قيل لهم تعالوا يســتغفر لكم رســول الله لووا رءوســهم ورأيتهم يصدون وهم مستكبرون﴾ وكذلك مدح الله من يطلب الدعاء عند الآخرين فقال: ﴿وَلَو أَنَّهُم إِذ ظلموا أنفسهم جاءوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ واستغفر لهم الرسول لَوَجَدُوا اللَّهَ توابا رحيما﴾

وكان أصحاب سيدنا رسول الله يطلب بعضهم دعاء البعض كما في

صحيح مسلم رقم (٢٥٤٢) وغيره: "كان عمر بن الخطاب إذا أتى عليه أمداد أهل اليمن سألهم أفيكم أويس بن عامر ؟ حتى أتى على أويس فقال: أنت أويس بن عامر ؟ قال: نعم، قال: من مراد ثم من قرن؟ قال: نعم، قال: فكان بك برص فبرأت منه إلا موضع درهم؟ قال: نعم، قال: لك والدة؟ قال: نعم، قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: يأتي عليكم أويس بن عامر مع أمداد أهل اليمن من مراد ثم من قرن كان به برص فبرأ منه إلا موضع درهم، له والدة هو بها بر لو أقسم على الله لأبره،فإن استطعت أن يستغفر لك فافعل فاستغفر لي، فاستغفر له، فقال له عمر: أين تريد؟ قال: الكوفة، قال: ألا أكتب لك إلى عاملها؟ قال: أكون في غبراء الناس أحب إلي. قال: فلما كان من العام المقبل حج رجل من أشرافهم، فوافق عمر فسأله عن أويس، قال: تركته رث البيت، قليل المتاع، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يأتي عليكم أويس بن عامر مع أمداد أهل اليمن من مراد، ثم من قرن كان به برص فبرأ منه إلا موضع درهم له والدة هو بها بر لو أقسم على الله لأبره، فإن استطعت أن يستغفر لك فافعل فأتى أويسا فقال:

استغفر لي، قال: أنت أحدث عهدا بسفر صالح، فاستغفر لي، قال:

استغفر لي، قال: أنت أحدث عهدا بسفر صالح، فاستغفر لي،

قال: لقيت عمر؟ قال: نعم، فاستغفر له، ففطن له الناس، فانطلق على وجهه»

وفي مستدرك الحاكم رقم ٥٢٧٤ - أخبرني عبد الله بن محمد بن زياد العدل، ثنا محمد بن إسحاق، قال: حدثني محمد بن عزيز الأيلي، إملاء علي، قال: حدثني سلامة بن روح، عن عقيل بن خالد، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله: ﷺ «كم من ضعيف متضعف ذي طمرين لو أقسم على الله لأبر قسمه منهم البراء بن مالك فإن البراء لقي زحفا من المشركين وقد أوجع المشركون في المسلمين، فقالوا: يا براء، إن رسول الله ﷺ قال:«إنك لو أقسمت على الله لأبرك فأقسم على ربك، فقال: أقسمت عليك يا رب لما منحتنا أكتافهم، ثم التقوا على قنطرة السوس، فأوجعوا في المسلمين، فقالوا له: يا براء، أقسم على ربك، فقال: أقسمت عليك يا رب لما منحتنا أكتافهم، وألحقتني بنبيك ﷺ فمنحوا أكتافهم وقتل البراء شهيدا»هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه

بينما النبي ﷺ في مسيره إذ أتى على رجل يتقلب... فقال دونكم أخوكم - أطلبوا منه الدعاء - فقلنا أدع الله لنا فقال: ((اللهم أجمع على الهدى

أمرهم واجعل التقوى زادهم.....)) أخرجه ابن المبارك في زهده ج ١، ص ٣٠١. وأخرجه الطبراني رقم ١١٥٩ ورجاله ثقاة.

وعَنْ صَفْوَانَ - وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْن صَفْوَانَ – وَكَانَتْ تَحْتَهُ الدَّرْدَاء قَالَ: قَدِمْتُ الشَّامَ، فَأَتَيْتُ أَبَا الدَّرْدَاء فِي مَنْزِله فلم أجده، ووجدتُ أم الدرداء، فَقَالَتْ: أَتُرِيدُ الحج العام؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَتْ: فَادْعُ اللَّهَ لَنَا بِخَيْرٍ، فَإِنَّ النَّبِي ﷺ كَانَ يَقُولُ: ((دَعْوَةُ المرء المسلم لأخيه بظهر الْغَيبِ مستجابة، عند رأسه ملك مُوَكَّلٌ كُلَّمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ قَالَ الْمَلَكُ الموكل به: آمِينَ، وَلَكَ بِمثْلِ)) قَالَ: فَخَرَجت إِلَى السوق ، فَلَقيتُ أبا الدرداء ، فَقَالَ لِي مِثْلَ ذَلِكَ يرويه عَنْ النبي صلى الله عليه وسلَّم رواه مسلم (٢٧٣٣)

وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اسْتَأْذَنْتُ النَّبِيَّ ﷺ في العمرة فَأَذنَ لِي وَقَالَ: لَا تَنْسانَا يَا أَخَي مِنْ دُعَائِكَ، فَقَالَ كَلمة ما يسرني أن لي بها الدنيا" رواه أبو داود (١٤٩٨)، ولكن ضعفه بعض العلماء

السؤال ٥١

سئل الشيخ - رضي الله عنه : هل هناك دعاء صحيح مأثور عن النبي ﷺ لتيسير الحفظ ؟

الجواب: لا أعلم دعاء مرويا بإسناد صحيح عن النبي ﷺ أن من دعا به زاده الله ذكاء، وكل ما سمع لا ينساه، نعم ورد بعض أحاديث موقوفات لتيسر الحفظ ولكنها واهيات لا يحتج بمثلها وأمثلها ما روى الطبراني في

الكبير رقم١٢٠٣٦- حدثنا الحسين بن إسحاق التستري حدثنا هشام بن عمار حدثنا محمد بن إبراهيم القرشي حدثني أبو صالح عن عكرمة عن ابن عباس، قال: قال علي بن أبي طالب يا رسول الله! القرآن ينفلت من صدري، فقال النبي ﷺ «أعلمك كلمات ينفعك الله بهن وينفع من علمته؟ قال: نعم، بأبي أنت وأمي قال: " صل ليلة الجمعة أربع ركعات تقرأ في الركعة الأولى بفاتحة الكتاب ويس، وفي الثانية بـ فاتحة الكتاب وحم الدخان، وفي الثالثة بفاتحة الكتاب وألَمَ تنزيل السجدة، وفي الرابعة بفاتحة الكتاب وتبارك المفصل، فإذا فرغت من التشهد فاحمد الله واثن عليه وصل على النبيين واستغفر للمؤمنين ثم قل:اللهم ارحمني بترك المعاصي أبدا ما أبقيتني وارحمني من أن أتكلف ما يعنيني وارزقني حسن النظر فيما يرضيك عني، اللهم بديع السماوات والأرض ذا الجلال والأكرام والعزة التي لا ترام، أسألك يا الله يا رحمن بجلالك ونور وجهك أن تلتزم قلبي حب كتابك كما علمتني وارزقني أن أتلوه على النحو الذي يرضيك

عني، وأسألك أن تنور بالكتاب بصري، وتطلق به لساني، وتفرج به عن قلبي و تشرح به صدري، وتستعمل به بدني، وتقويني على ذلك وتعينني عليه فإنه لا يعينني على الخير غيرك، ولا يوفق له إلا أنت، فافعل ذلك ثلاث جمع أو خمسا أو سبعا تحفظه بإذن الله وما أخطأ مؤمنا قط " فأتى النبي ﷺ بعد ذلك بسبع جمع فأخبره بحفظه القرآن والحديث فقال النبي ﷺ «مؤمن ورب الكعبة علم أبا حسن علم أبا حسن» وأخرجه الترمذي رقم ٣٥٧٠، وابن السني في عمل اليوم رقم ٥٧٩، والبيهقي في الدعوات رقم ٥٢٧. وصححه الحاكم في المستدرك رقم ١١٩٠ وضعفه بعضهم.

السؤال ٥٢

سئل الشيخ - رضي الله عنه: ما حكم من تواضع بين يدي السلطان وقبل الأرض هل يكفر فاعله أم لا ؟

الجواب: تقبيل الأرض بين يدي السلطان أو غيره لا يجوز اتفاقا ولا يكفر فاعله لمجرد تقبيله الأرض حتى تعلم ما اعتقد في قلبه لأن الكفر عمل القلب، وقد ثبت في مسند أبي يعلى رقم ٢٣١٧- حدثنا ابن نمير، حدثنا أبي، حدثنا الأعمش، عن أبي سفيان قال: سألت جابرا وهو مجاور بمكة

وكان نازلا في بني فهر فسأله رجل: " هل كنتم تدعون أحدا من أهل القبلة مشـــركا ؟ قال: معاذ الله ففزع لذلك. قال: هل كنتم تدعون أحدا منكم كافرا ؟ قال: لا. وأخرجه الشجزي في أماليه ج ١، ص ٢٤

ويقول رئيس المتشـــددين ابن تيمية في مجموع فتاويه ج ٢٧، ص ٩٢: "وأما وضـــع الرأس عند الكبراء وغيرهم أو تقبيل الأرض ونحو ذلك فإنه مما لا نزاع فيه بين الأئمة في النهي عنه."

وقال الذهبي في معجم الشـــيوخ ج١ ص٧٣:ألا ترى الصـــحابة في فرط حبهم للنبي قالو:ألا نســـجد لك؟ فقال لا فلو أذن لهم لســـجدوا إجلالا وتوقيرا، سجود المسلم لقبر النبيﷺ على سبيل التعظيم والتبجيل لا يكفر به أصلا بل يكون عاصيا فليعرف أن هذا منهي عنه وكذلك الصلاة إلى القبر

وفي سير أعلام النبلاء ط الرساله ج ٤، ص٤٨٤: فَمَنْ وَقَفَ عند الحُجْرَةِ المُقَدَّسَةِ ذَلِيْلاً مُسلِماً، مُصَلِّيًا عَلَى نَبِيِّهِ، فَيَا طوبَى لَهُ، فَقَدْ أَحْسَنَ الزيارة، وأَجْمَلَ في التذلل وَالحُبِّ، وَقَدْ أَتَى بِعِبَادَةٍ زَائِدَةٍ عَلَى مَنْ صَـــلَّى عَلَيْهِ فِي أرضه أو في صلاته، إذ الزائرُ لَهُ أَجْرُ الزِّيَارَةِ وَأَجْرُ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ، وَالمُصَلِّي عَلَيْهِ فِي سَائِرِ البِلَادِ لَهُ أَجْرُ الصلاة فَقَطْ، فَمَنْ صَلَّى عَلَيْهِ وَاحِدَةً، صَلَّى

اللهُ عَلَيْهِ عَشْراً ولكن مَنْ زَارَهُ - صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْه - وأساء أدَبَ الزيارةِ أو سَجَدَ لِلْقَبْرِ أَوْ فَعَلَ مَا لَا يُشْرَعُ، فَهَذَا فَعَلَ حَسَناً وَسَيِّئاً، فَيُعْلَمُ بِرِفْقٍ، وَاللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ، فَوَاللهِ مَا يَحْصُلُ الانْزِعَاجُ لِمُسْلِمٍ، وَالصَّيَاحُ وَتَقْبِيلُ الجُدْرَانِ وَكَثْرَةُ البُكَاءِ إِلَّا وَهُوَ مُحِبٌّ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، فَحُبُّهُ المِعْيَارُ وَالفَارِقُ بَيْنَ أهل الجَنَّةِ وَأَهْلِ النَّارِ، فَزِيَارَةُ قَبْرِهِ مِنْ أَفْضَلِ القُرَبِ، وَشَدُّ الرِّحَالِ إِلَى قُبُورِ الأَنْبِيَاءِ وَالْأَوْلِيَاءِ، لَئِنْ سَلَّمْنَا أَنَّهُ غَيْرُ مَأْذُونٍ فِيهِ لِعُمُومِ قَوْلِهِ - صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ: (لَا تَشُدُّوا الرِّحَالَ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ) فَشَدُّ الرِّحَالِ إِلَى نَبِيِّنَا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْتَلْزِمٌ لِشَدِّ الرَّحْلِ إِلَى مَسْجِدِهِ، وَذَلِكَ مَشْرُوعٌ بِلا نِزَاعٍ، إِذْ لَا وُصُولَ إِلَى حُجْرَتِهِ إِلَّا بَعْدَ الدُّخُولِ إِلَى مَسْجِدِهِ، فَلْيَبْدَأْ بِتَحِيَّةِ المَسْجِدِ ثُمَّ بِتَحِيَّةِ صَاحِبِ المَسْجِدِ - رَزَقْنَا اللهُ وَإِيَّاكُمْ ذَلِكَ آمِينَ- .

وقال الشوكاني في السيل الجرار ج ١، ص ٩٧٩- وأما قوله: ومنها السجود لغير الله فلا بد من تقييده بأن يكون سجوده هذا قاصدا لربوبية من سجد له فإنه بهذا السجود قد أشرك بالله عز وجل وأما إذا لم يقصد إلا مجرد التعظيم كما يقع كثيرا لمن دخل على ملوك الأعاجم أنه يقبل الأرض تعظيما له فليس هذا من الكفر في شيء وقد علم كل من كان من الأعلام أن التكفير بالإلزام من أعظم مزالق الأقدام فمن أراد المخاطرة بدينه فعلى

نفسه تجنى براقش

السؤال ٥٣

قال الشيخ - رضي الله عنه : الأخ العزيز يقول أنه إذا دخل في الصلاة أو سمع إسم النبي ﷺ يذكر إنه يشعر في قلبه لذة كأنه يطير من شدة ما يشعر وهو يخشى أن يكون ذلك من الشيطان.

الجواب: أيها الحبيب أحمد الله سبحانه وتعالى على هذه النعمة الكبرى التي لا ينالها إلا الخاشعون هذه اللذة التي تشعر بها حينما تكون في العبادة هي حلاوة الإيمان كما في صحيح البخاري رقم ١٦- عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: " ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله وأن يكره أن يعود في الكفر كما يكره أن يقذف في النار "

وفي كتاب السنة لابن أبي عاصم رقم ٢٤٧ - حدثنا أبي، حدثنا أبي حدثنا شبيب قال: سمعت أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ «لا يجد عبد حلاوة الإيمان حتى يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وما أخطأه لم يكن ليصيبه»

وفي مسند أحمد رقم ٢٣٠٨٨ - حدثنا وكيع، حدثنا مسعر، عن عمرو بن مرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن رجل من أسلم، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((يا بلال أرحنا بالصلاة))

وفي مسند أحمد أيضا رقم ١٢٢٩٣ - حدثنا أبو عبيدة، عن سلام أبي المنذر عن ثابت عن أنس أن النبي ﷺ قال:((حبب إلي النساء والطيب، وجعل قرة عيني في الصلاة)).

وفي مدارج السالكين ج ١، ص ٤٥٢ قال: فإنه لا نعيم له ولا لذة، ولا ابتهاج، ولا كمال، إلا بمعرفة الله ومحبته، والطمأنينة بذكره، والفرح والابتهاج بقربه والشوق إلى لقائه، فهذه جنته العاجلة، كما أنه لا نعيم له في الآخرة، ولا فوز إلا بجواره في دار النعيم في الجنة الآجلة، فله جنتان لا يدخل الثانية منهما إن لم يدخل الأولى . وسمعت شيخ الإسلام ابن تيمية قدس الله روحه يقول: إن في الدنيا جنة من لم يدخلها لم يدخل جنة الآخرة. وقال بعض العارفين: إنه ليمر بالقلب أوقات، أقول: إن كان أهل الجنة في مثل هذا، إنهم لفي عيش طيب. وقال بعض المحبين: مساكين أهل الدنيا خرجوا من الدنيا وما ذاقوا أطيب ما فيها، قالوا: وما أطيب ما فيها؟ قال: محبة الله والأنس به والشوق إلى لقائه، والإقبال عليه،

والإعراض عما سواه أو نحو هذا من الكلام . وكل من له قلب حي يشهد هذا ويعرفه ذواقا.

وقال ابن القيم في الوابل الصيب ج ١، ص ٤٨: سمعت شيخ الإسلام ابن تيمية قدس الله روحه يقول: أن في الدنيا جنة من لم يدخلها لا يدخل جنة الآخرة. وقال لي مرة ما يصنع أعدائي بي؟ أنا جنتي وبستاني في صدري.

السؤال ٥٤

سئل الشيخ - رضي الله عنه: هل كان الصحابة يختمون القرءان في كل أسبوع كما يتحدث الناس ؟ وهل كانوا يذكرون الله بعدد كثيرة ؟ وكيف حبهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم؟

الجواب: مراتب الصحابة متفاوتة وهممهم متباينة منهم من صرف همته إلى كتاب الله سبحانه وتعالى ومنهم من صرف همته للجهاد ومنهم من شغله جمع العلوم وحفظها للأمة هكذا وهكذا كل يعمل على شاكلته وممن اشتهر منهم بالإعتناء بالقرءان سيدنا عثمان رضي الله عنه وقد ورد في زهد أحمد رقم ٦٧٣- بإسناد صحيح قالت إمرأة عثمان حين قتل : لقد قتلتموه وإنه ليحي الليل كله بالقرآن في ركعة.

وفيه رقم ٩٣٣ - عن محمد بن الفضـــيل بن غزوان عن أبيه قال: دخلت على كرز بيته، فإذا عنده مصـــلاه قد ملأها تبنا، وبســـط عليها كســـاء من طول القيـام، وكـان يقرأ القرآن في اليوم والليـل ثلاث مرات، ولـه عود في المحراب يعتمد عليه إذا نعس.

وفيه رقم: ١١٠٧ - عن ابن المبارك قال: ما بلغني عن أحد من أصـــحاب النبي صـلى الله عليه وسـلم من العبادة ما بلغني عن تميم الداري قرأ القرآن قائما وقرأ القرآن راكعا وقرأ القرآن ساجدا وحج خيبا.

وأخرج مثله ابن سعد في الطبقات رقم ٣٣٥ وكذلك رقم ٣٣٦.

وفي زهد أحمد رقم ٢١٦٢ - حدثنا عبد الله، حدثني أبي حدثنا يزيد بن هارون أنبأنا عبد الملك بن أبي سليمان، عن سعيد بن جبير أنه كان يختم القرآن في كل ليلتين.

وفيه رقم ٢١٦٤ - حدثنا عبد الله، حدثني أبو بكر سعيد بن أبي الربيع

الســمان حدثنا أبو عوانة عن إســحاق مولى عبد الله بن عمر عن هلال بن يساف قال: دخل سعيد بن جبير الكعبة فقرأ القرآن في ركعة».

وفي شـذرات الذهب ج ٢، ص ٤٤٨ : كان ابن مسـعود يختم القرآن في ثلاث.

وفي المنامات لابن أبي الدنيا رقم ٢٣٧: كان مطرف يختم القرآن في كل يوم وليلة.

وفي سـير أعلام النبلاء ج ٥، ص ٥٢٢: كان ثابت البناني يقرأ القرآن في كل يوم وليلة، ويصوم الدهر.

وفي شذرات الذهب ج ٢، ص ١٦٠: كان أحمد يختم كل ليلة.

وفيه ج ٧، ص ٥٨٠ : كان يحيى بن سعيد القطان يختم القرآن كل يوم وليلة.

أما ذكر الله فقد كان الصحابة يذكرون الله في جميع أحوالهم بالعدد وبغير العدد وفي مصنف ابن أبي شيبة رقم ٧٦٦١- حدثنا ابن علية عن الجريري، عن أبي نضرة، عن رجل من الطفاوة قال: نزلت على أبي هريرة ومعه كيس فيه حصـى أو نوى فيقول: سـبحان الله سـبحان الله حتى إذا نفد ما في الكيس ألقاه إلى جارية سوداء فجمعته ثم دفعته إليه.

وفي الحلية ج ١، ص ٣٨٣- قال أبو هريرة: إني لأستغفر الله وأتوب إليه كل يوم إثنى عشـــر ألف مرة، وذكره الـذهبي في الســـير ج ٢، ص ٦١٠. وفي حلية الأولياء ج ٥، ص٢١٠: كان خالد بن معدان يســـبح في اليوم أربعين ألف تسـبيحة فلما مات ووضـع على سـريره ليغسـل جعل بأصـبعه هكذا يحركها يعني بالتسبيح، وذكره الذهبي في سيره ج ٥ ص ٢١٠

كان خالد بن معدان يسبح في اليوم أربعين ألف تسبيحة.

وفي الزهد لأبي داود ج ١، ص ٣٦٤: أن علي بن عبد الله بن عباس كان يسجد كل يوم ألف سجدة.

وفي زهد أحمد رقم ٩٣٥ - قلت لمعروف بن هانئ أرى لسانك لا يفتر من ذكر الله عز وجل، فكم تســـبح في كل يوم ؟ قال: مائتي ألف مرة إلا أن تخطئ الأصابع.

وفي شـــعب الإيمان للبيهقي ج ٢، ص ١٨٦ رقم ٧١٠ : كان أبو مجلز يسبح الله إثني عشر ألف تسبيحة ويعدها ببنانه.

وفي سـير أعلام النبلاء ج ١٣، ص ٢١٧: كان عمير بن هانئ يسـبح كل يوم مائة ألف تسبيحة.

وفي شذرات الذهب ج ٢، ص ١١٨: أن أبا الدرداء كان يسبح كل يوم مائة ألف تسبيحة. وذكره أحمد في زهده رقم ٧٥٨

وفي نيل الأوطار ج ٢، ص ٣٦٦: أبو صفية رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وكان يسبح بالحصى.

أما شدة حبهم لسيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فمعلوم مشهور يكفيك ما قال عروة بن مسعود كما في صحيح البخاري رقم٢٧٣١: والله لقد وفدت على الملوك ووفدت على قيصر وكسرى والنجاشي والله إن رأيت ملكا قط يعظمه أصحابه ما يعظم أصحاب محمد ﷺ محمدا، والله إن تنخم نخامة إلا وقعت في كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده، وإذا أمرهم ابتدروا أمره، وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه، وإذا تكلم خفضوا أصواتهم عنده، وما يحدون إليه النظر تعظيما له.

وفي صحيح البخاري رقم ٦٨٠: أن أبا بكر كان يصلي لهم في وجع النبي ﷺ الذي توفي فيه، حتى إذا كان يوم الاثنين وهم صفوف في الصلاة فكشف النبي ﷺ ستر الحجرة ينظر إلينا وهو قائم كأن وجهه ورقة مصحف، ثم تبسم يضحك، فهم منا أن نفتتن من الفرح برؤية النبي ﷺ

لقد شـهد النبي ﷺ على الإمام علي عليه السـلام أنه يحب الله ورسـوله ويحبه الله ورسـوله كما في صـحيح البخاري وشـهد على ابن النعيمان أنه يحب الله ورسله كما في صحيح البخاري أيضا.

وفي مسند أحمد رقم ٦- عن رفاعة بن رافع، قال: سمعت أبا بكر الصديق رضي الله عنه، يقول على منبر رسول الله ﷺ سمعت رسول الله ﷺ يقول: فبكى أبو بكر حين ذكر رسول الله ﷺ ثم سري عنه، وسنده حسن،

وذكره البيهقي في الدعوات الكبير ص ٣٧٠ أن أبا بكر كان يخطب فذكر النبي ﷺ فبكى.

وفي الإصابة في تمييز الصحابة ج ٤، ص ٧٠: ما ذكر ابن عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا بكى ولا مر على ربعهم إلا غمض عينيه.

السؤال ٥٥

قال الشيخ - رضـي الله عنه : الأخ يونس يابو يسـأل عن الحديث (جائت الشـريعة على ثلاثمائة وثلاثة وثلاثون طريقة من أخذ بواحدة منها دخل الجنة) هل هذا الحديث صحيح؟

الجواب: هذا الحديث ضعفه بعد العلماء وحسنه بعضهم هذه طرقه على الإختصار:

١- أخرجه الطبراني في معجمه الأوسط رقم ٧٣١٠ - حدثنا محمد بن العباس حدثنا أبو حفص عمرو بن علي، حدثنا المنهال بن بحر، حدثنا حماد بن سلمة، عن أبي سنان عن المغيرة بن عبد الرحمن بن عبيد عن أبيه، عن جده وكانت له صحبة قال: قال رسول الله ﷺ:(الإيمان ثلاثمائة وثلاثة وثلاثون شريعة من وافي بواحدة منها دخل الجنة).

٢- وأخرجه أبو يعلى في المقصد العلي رقم ١٧- حدثنا زهير حدثنا عبد الله بن يزيد حدثنا عبد الرحمن بن زياد عن عبد الله بن راشد مولى عثمان بن عفان قال: سمعت أبا سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ:(إن بين يدي الرحمن لوحا فيه ثلاث مائة وخمسة عشر شريعة، يقول الرحمن: وعزتي وجلالي لا يأتي عبد من عبادي لا يشرك بي شيئا فيه واحدة منها إلا دخل الجنة).

٣- وأخرجه البزار في مسنده رقم ٤٤٦ - حدثنا محمد بن معمر، قال: حدثنا أبو داؤد، قال: حدثنا عبد الواحد بن زيد عن عبد الله بن راشد مولى

عثمان قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن لله مائة وسبع عشرة شريعة، من وافاه بخلق منها دخل الجنة». وقد أخرجه أبو داود الطيالسي برقم ٨٤ في مسنده بهذا الإسناد.

٤- وأخرجه ابن الفاخر في كتابه موجبات الجنة رقم ٢٤٦ - حدثنا عبد الصمد بن أحمد، وفاطمة بنت عبد الله قالا حدثنا ابن زيدة، حدثنا الطبراني، ثنا يحيى بن عمر بن صالح، ثنا عبد الله بن صالح، حدثني يحيى بن أيوب عن عبيد الله بن زحر عن خالد بن أبي عمران عن حنش الصنعاني، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال:(الإسلام ثلاث مئة شريعة وثلاث عشرة شريعة ليست منها شريعة يلقى الله بها صاحبها إلا وهو يدخل الجنة)

وفيه رقم ٢٤٧ - حدثنا الحسن بن أبي عبد الله، حدثنا أحمد بن عبد الله حدثنا أبو محمد عبد الله، حدثنا إسماعيل بن عبد الله حدثنا عبد الله بن صالح، قال حدثني يحيى بن أيوب، عن أبي زحر عن خالد.... الخ وذكره.

الإسناد الأول فيه حماد بن سلمة والثاني فيه عبد الرحمن بن زياد والثالث

فيه عبد الواحد بن زيد والرابع فيه عبيد الله بن زحر، هؤلاء كلهم تكلموا.

كلام المحدثين في هذا الحديث باختصـــار : قال زين الدين العراقي في تخريج أحاديث الإحياء ج ١، ص ٤١٧ : في إسناده مجهول.

وقال السيوطي في الجامع الصغير رقم ٢٣٦٤ : إسناده حسن.

وذكره المناوي في فيض القدير رقم ٢٤٦٤- ولم يحكم عليه.

وذكره المتشدد الألباني في ضعيفه بإسنادين فقط برقم ٣١٩٨ وضعفه ولم يذكر باقي أسانيده وهذا ليس بجيد.

والحديث حسن لغيره كما قال السيوطي لكثرة طرقه يشد بعضه بعضا.

السؤال ٥٦

قال الشيخ - رضي الله عنه : أخونا سعيد بيلم يسألنا - ونحن في الحافلة من منزلنا مكة إلى زيارة جبل النور : ما حكم زيارة المشـــاهد كغار حراء وغار ثور وباقي المشاهد الدينية ؟

الجواب: زيارة المشـــاهد الدينية كجبل النور يعنى غار حراء وغار ثور وغيرهما من المشـــاهد الدينية للتذكير جائزة ومســـتحبة وزعم بعض

المتشددين بأن زيارات المشاهد بدعة وأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يأت حراء بعد ما بعث.. فهذا الزعم باطل وقد زار النبي ﷺ جبل حراء بعد النبوة، لما ثبت في صحيح مسلم رقم ٥٠ وغيره بأسانيد صحيحة عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ كان على جبل حراء فتحرك، فقال رسول الله ﷺ «اسكن حراء فما عليك إلا نبي أو صديق، أو شهيد» وعليه النبي ﷺ وأبو بكر، وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير، وسعد بن أبي وقاص رضي الله عنهم

ومما يدل أيضا على أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يأتي حراء بعد النبوة ما ثبت في مسند أبي يعلى رقم ٥٠٩٦- عن ابن مسعود أنه قال : أتيت النبي ﷺ فبينما نحن عنده على حراء إذ نزلت عليه سورة المرسلات فأخذتها، وإن فاه الرطب بها فأخذت من في رسول الله ﷺ سبعين سورة، وأخذت سائر القرآن من أصحابه، قال: فبينا نحن نيام على حراء، فما نبهنا إلا قول النبي ﷺ «منعها منكم الذي منعكم منها» قلنا: يا رسول الله، وما ذاك ؟ قال: «حية خرجت من ناحية الجبل».

وروى الفاكهي في أخبار مكة رقم ٢٤٢٩- حدثني أحمد بن محمد بن عبد الله بن القاسم بن أبي بزة أبو الحسن قال: حدثنا أحمد بن هلال النميري بصري قال: حدثنا طلحة بن عمرو، عن عطاء عن ابن عباس

رضي الله عنهما قال أبو الحسن وحدثنا العلاء بن عبد الجبار قال: حدثنا نافع بن عمر الجمحي قال: سمعت القاسم بن أبي بزة، يقول: بينا رسول الله ﷺ في جبل حراء، ومعه جبريل عليه الصلاة والسلام، إذ قال له: يا محمد هذه خديجة بنت خويلد رضي الله عنها معها حلاب فيه حيس وشكوة ماء فأقرئها السلام من الرحمن الرحيم، ثم أقرئها السلام مني قال: فأشرف رسول الله ﷺ فإذا هو بخديجة رضي الله عنها، فقال صلى الله عليه وسلم "خديجة " فقالت: لبيك يا رسول الله قال ﷺ: "أمعك حلاب فيه حيس؟ " قالت: نعم، ومن أنبأكه فوالذي اصطفاك على البشر ما اطلع عليه إلا

رب العالمين قال ﷺ جبريل عليه السلام وهو يقرئك السلام من الرحمن الرحيم ثم يقرئك السلام " فقالت رضي الله عنها: إن الله هو السلام، وعلى جبريل السلام".

وفيه أيضا رقم ٢٤٣٢ - حدثنا حسين بن حسن قال: أنا الثقفي قال: ثنا أيوب، عن ابن أبي مليكة قال: إن عائشة رضي الله عنها جاورت بين حراء وثبير شهرين

أما غار ثور ففي أخبار مكة للفاكهي رقم ٢٣٤٠ – حدثني أحمد بن

حميد الأنصاري عن خلف بن تميم قال: ثنا موسى بن مطير عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال أبو بكر رضي الله عنه لابنه : " يا بني إن حدث حدث فأت الغار الذي كنت فيه أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم فكن فيه فسيأتيك فيه رزقك غدوة وعشية.

وزيارة المشاهد للإعتبار أجازه المتشددون، في كتاب مسائل الإمام بن باز (٧٨٤) سؤال: ما حكم الرحلات لما يسمى مدائن صالح عليه السلام وديار نمود؟ الجواب: إن كان للإعتبار لا بأس، أما للتفرج والضحك فلا.

وكتبت رسالة في الباب وهاكم نصها: أيها الإخوة كما في كريم علمكم أن فينا من يرون تحريم شد الرحال إلى المساجد والمشاهد يحتجون بما في صحيح البخاري رقم ١٨٦٤ وغيره قال رسول الله ﷺ: لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد : مسجد الحرام ومسجدي هذا ومسجد الأقصى.

لذلك أحببت أن أثبت لهم أن هذا الرأي مرجوح لأن الحديث يتكلم على من نذر الصلاة في المواطن الخاصة غير هذه المساجد الثلاثة المذكورة فلا يجب عليه الذهاب.

هذا هو المعنى المراد في الحديث وحتى زعيم الوهابية – ابن تيمية – أقر

بأن الحديث يتكلم عن النذر وحكى ذلك عن الإمام مالك راجع مجموع فتاويه ج ١، ص ٣٠٤.

وقال في ج ١٧، ص ٤٧٠: ولهذا الحديث لو نذر السفر إلى المسجد القباء لم يوف بنذره عند الأئمة الأربعة وغيرهم بخلاف المسجد الحرام

فإنه يجب الوفاء بالنذر إليه باتفاقهم وكرر مثله في ج ٢٧ ص ٢١ وص ٢٧. ولا تنس أن كل متشـــدد متناقض ربما ناقض ومنع زيارة المشـــاهد لهذا الحديث أيضا.

تنبيه: ورد في بعض الروايات زيادة (يبتغى فيه الصـــلاة) حدثنا هاشـــم حدثنا عبد أخرجه أحمد رقم ١١٦٠٩ الحميد، حدثني شـــهر، قال: سمعت أبا سعيد الخدري، وذكرت عنده صلاة في الطور فقال: قال

رســـول الله ﷺ «لا ينبغي للمطي أن تشـــد رحاله إلى مســـجد يبتغى فيه الصلاة، غير المسجد الحرام والمسجد الأقصى، ومسجدي هذا»

قال المتشـدد الألباني في إروائه ج ٣، ص ٢٣٠ لفظ "إلى مسـجد" زيادة منكرة إما من شهر فإنه سيء الحفظ .

وإما من عبد الحميد فإن فيه كلام ! وهو الأقرب عندي .

قلت: نسي الألباني أنه هو القائل في صحيحته ج ٤ ص ٣٥٠: أن الإمام أحمد قال: لا بأس بحديث عبد الحميد عن شهر.

اسمع تفاصيل الباب فيما يأتي واحكم بنفسك :

١- رحلة خاصة للبيت العتيق

وفي أخبار مكة للفاكهي رقم ١٢١٧ - حدثنا عبدة بن عبد الله الصفار قال: حدثنا يحيى بن آدم قال: حدثنا عبيد الله الأشجعي قال: حدثنا سفيان الثوري عن أبي سنان ضرار بن مرة عن عبد الله بن أبي الهذيل سمع عمر يقول : لا تشد الرحال إلا إلى البيت العتيق.

وأخرجه ابن سعد في الطبقات تحت رقم ١٩٩٣ – أخبرنا محمد بن عبد الله بن نمير قال: حدثنا يحيى بن آدم الأشجعي عن سفيان عن أبي سنان عن عبد الله بن أبي الهذيل. سمع عمر يقول: لا تشد الرحال إلا إلى البيت العتيق.

أيها المتشدد يسمح لك أن تقول أن هذا الحديث حرم الرحلة إلى أي

مسجد إلا البيت العتيق ؟ هذا لا يقوله عاقل بل الحديث يدل فضل البيت فقط لا يدل النهي عن شد الرحال إلى غيره.

٢- رحلة خاصة للمسجد النبوي

ثبت في مسند أحمد ١٤٧٨٢ - حدثنا حجين، ويونس، قالا: حدثنا الليث بن سعد عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إن خير ما ركبت إليه الرواحل مسجدي هذا، والبيت العتيق» وصححه المتشدد الألباني في صحيحته رقم ١٦٤٨.

قلت: هل هذا الحديث يدل على تحريم شد الرحال إلى أي مسجد إلا البيت العتيق والمسجد النبوي ؟ هذا لا يقوله أحد.

٣- رحلة خاصة إلى مسجد قباء:

في مسند أحمد برقم ١٥٩٨١- حدثنا إسحاق بن عيسى، حدثني مجمع بن يعقوب الأنصاري، بقباء، قال: حدثني محمد بن الكرماني، قال: سمعت أبا أمامة بن سهل بن حنيف، يقول: قال أبي: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من خرج حتى يأتي هذا المسجد - يعني مسجد قباء - فيصلي فيه كان كعدل عمرة»

قلت: لعموم هذا الحديث لا بأس بمن أراد أن يقصد مسجد قباء من أمريكا أو من مليزيا أو من أي مكان أليس كذلك ؟ هل في العلماء من خص هذا الحديث بأهل المدينة بحجة معتبرة ؟ لا ؛

وقد ثبت في طبقات ابن سعد ج ١، ص ١٨٩- أخبرنا خالد بن مخلد وأبو عامر العقدي قالا: أخبرنا عبد الله بن جعفر عن عمته أم بكر بنت المسور أن عمر بن الخطاب قال:"لو كان مسجد قباء في أفق من الآفاق لضربنا إليه أكباد الإبل" هذا حديث صحيح وحجة دامغة على كل من ينكر الزيارات من الآفاق.

وفي صحيح البخاري ١١٩٣ - حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا عبد العزيز بن مسلم، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يأتي مسجد قباء كل سبت ماشيا وراكبا وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يفعله.

وفي مسند أحمد ١١٠٤٣ - حدثنا أبو سعيد، مولى بني هاشم حدثنا سليمان بن بلال حدثنا شريك بن أبي نمر عن عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبيه، قال: «خرجنا مع رسول الله ﷺ يوم الاثنين إلى قباء»

٤- ابن عمر وابنه سالم يزوران المشاهد

وفي صحيح البخاري رقم٤٨٣- حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، قال: حدثنا فضيل بن سليمان قال: حدثنا موسى بن عقبة، قال: رأيت سالم بن عبد الله يتحرى أماكن من الطريق فيصلي فيها، ويحدث أن أباه كان يصلي فيها وأنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في تلك الأمكنة». وحدثني نافع عن ابن عمر أنه كان يصلي في تلك الأمكنة، وسألت سالما، فلا أعلمه إلا وافق نافعا في الأمكنة كلها إلا أنهما اختلفا في مسجد بشرف الروحاء.

قلت: ما وجدنا من الصحابة من أنكر على ابن عمر وابنه سالم قط حتى أتى ابن تيمية وأتباعه يبدعونهما.... معاذ الله!.

٥- وهذه سيدة عائشة كانت تأمر ببناء المشاهد كما ثبت في مصنف ابن أبي شيبة ٣١٥٩ - حدثنا وكيع، قال: حدثنا كثير بن عبد الرحمن، عن عطاء، أن عائشة، كانت تأمر ببناء المساجد فقيل لها : وهذه المساجد التي في طريق مكة؟ قالت: «وهذه المساجد التي في طريق مكة» وكثير بن عبد الرحمن وثقه ابن حبان وأنكره الأزدي والأزدي معروف بالتشدد.

٦- النبي صلى الله عليه وسلم يدل الصحابة مشهدا من المشاهد ثبت في صحيح البخاري رقم ١٣٣٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أرسل ملك الموت إلى موسى عليهما السلام، فلما جاءه صكه، فرجع إلى ربه، فقال: أرسلتني إلى عبد لا يريد الموت، فرد الله عليه عينه وقال: ارجع فقل له: يضع يده على متن ثور فله بكل ما غطت به يده بكل شعرة سنة، قال: أي رب ثم ماذا ؟ قال: ثم الموت، قال: فالآن، فسأل الله أن يدنيه من الأرض المقدسة رمية بحجر" قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فلو كنت ثم لأريتكم قبره، إلى جانب الطريق عند الكثيب الأحمر».

٧- السلف الصالح يبحثون مشهدا من المشاهد

في مسند أحمد رقم ٢٣٦٧٥ - وغيره بإسناد صحيح عن سعيد بن المسيب قال : كان أبي ممن بايع النبي صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة بيعة الرضوان، فقال: " انطلقنا في قابل حاجين، فعمي علينا مكانها، فإن كانت بينت لكم فأنتم أعلم ."

وفي صحيح البخاري رقم ٤١٥٤ حدثنا علي، حدثنا سفيان قال عمرو سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: قال لنا رسول الله صلى

الله عليه وسلم يوم الحديبية: «أنتم خير أهل الأرض وكنا ألفا وأربع مائة، ولو كنت أبصر اليوم لأريتكم مكان الشجرة».

قلت: إذا كان مكان الشـــجرة يجوز الإتيان للمشـــاهدة كما قال جابر (لأريتكم) فغار حراء وغار الثور ومسجد الفتح أحرى وأحق.

تنبيه: ما يزعم البعض أن الشـجرة الرضـوان قطعها عمر بن الخطاب فزعم باطل لم يثبت في إسـناده انقطاع بين نافع وعمر بن الخطاب. أخرجه في ابن سعد في طبقاته ج ٢ ص ٧٢ ، وابن أبي شيبة في مصنفه.

٨- في مصـــنف ابن أبي شـــيبة رقم٣٢٢- حدثنا يزيد بن هارون حدثنا المســـعودي عن ســـماك بن حرب، عن عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه عبد الله بن مســـعود، «أن رجلين كانا يعبدان الله، فســـألا الله أن يميتهما جميعا، فماتا جميعا، فدفنا ، فقال عبد الله فلو كنت برميلة مصـر لأريتكم قبورهما بالنعت الذي نعت لنا رسول الله ﷺ »

وله شـــاهد أخرجه الطبراني في الأوســـط رقم ٦٥٩٩ - حدثنا محمد بن جعفر، ثنا عاصـــم بن علي ثنا قيس بن الربيع عن ســـماك بن حرب، عن

عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه.... قلت محل الشاهد قوله (لأريتكم يدل جواز الزيارة التذكيرية.)

السؤال ٥٧

قال الشيخ - رضي الله عنه - : ورد علينا سؤال هل كورونا فيرس يدخل المدينة ؟ وما الفرق بين الطاعون والوباء، وذلك حين وقع كورونا فيروس ويتحدث الناس أنه يدخل المدينة وقيل لا يدخل المدينة.

الجواب: كورونا فيرس يدخل المدينة المنورة وأما الطاعون فلا والفرق بين الطاعون والوباء، الوباء أعم ومنه الطاعون والطاعون لا يدخل المدينة كما ثبت في البخاري رقم٥٧٣١ :(إن المدينة لا يدخلها الدجال ولا الطاعون).

أما الوباء فإنه قد يدخل المدينة المنورة ثبت في البخاري رقم ٢٦٤٣- عن أبي الأسود قال أتيت المدينة وقد وقع بها مرض والناس يموتون موتا ذريعا. وفيه أيضا رقم ١٨٨٩- عن عائشة رضي الله عنها قالت: قدمنا المدينة وهي أوباً أرض الله تعالى....

الوباء محض عذاب من الله بلا واسطة وله دواء (علمه من علمه وجهله من جهله)... ويدخل مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم.

أما الطاعون فإنه يجري بواسطة الجن لذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((الطاعون وخز من الجن)) لذلك يصعب دوائه نسأل الله سبحانه الحنان المنان أن يحفظنا ويحفظ جميع المسلمين والمسلمات من هذا الوباء الذي عم جميع بلاد الدنيا - كورونا فيروس - إنه سميع قريب مجيب الدعوات.

هذا بعض ما جمعنا من بعض الكتب للفائدة

١- مم خلق الله الخلق، عن طاوس قال: جاء رجل فسأل عبدالله بن عباس رضي الله عنهما مم خلق الخلق؟ قال من الماء والنور والظلمة والريح والتراب، قال الرجل: فمم خلق هؤلاء ؟ فقال عبدالله بن العباس ﴿وسخر لكم ما في السموات والأرض جميعا منه﴾ هذا الحديث صححه الحاكم

في المستدرك برقم ٣٦٨٧ وخالفه الذهبي ولم أر للحديث طريقا آخر. وعلى هذا يكون الحديث صحيحا عند بعض العلماء وضعيفا عند بعضهم.
٢- وعن جابر رضي الله عنه مرفوعا: ((أول ما خلق الله نور نبيك))... هذا الحديث أخرجه عبد الرزاق في مصنفه في الجزء المفقود منه ص ٦٣.

وأخرجه صاحب شرف المصطفى ج ١، ص ٧٠٣، وكذلك كتاب كشف الخفاء ج ١ ص ٣١١. وذكره القسطلاني في المواهب اللدنية ج ١، ص ٧١، والحلواني في مواكب الربيع ص ٢٧، والبيهقي في السنن الكبرى ج ٢، ص ٣٦٥.

وفي الشعب ج ٢ ص ١٧٣، وأسنده الأبشيهي أيضا في شرح صلاة الأكبرية ص ١٧٨.

وقد حققت أولية نور النبي ﷺ في كتابي "حجة الأولياء ومنزع الأصفياء" تحقيقا لم أدع مجالا للجدال، فراجعه

وقال أصحاب رسول الله ﷺ :أن الدنيا خلق من الماء واشتد الريح عليه فانعقد زبدا وصار الزبد ترابا فاشتد عليه الريح حتى يخرج منه الدخان فخلق السموات بذالك وخلق الأرض بالزبد. أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره بسند صحيح أنظر ج ١، ص ٢٦٢ رقم ٤٥١ عن ابن مسعود وناس من الصحابة.

وزاد صاحب الإبريز الشيخ عبد العزيز الدباغي في كتابه ص ٤٤٥ : فجعل محل جهنم اليوم وذالك أصل جهنم".

٣- السموات وجرمها، عن ابن عباس ﷺ السموات سبع بين كل سماء خمسمائة عام وكذلك الأرض. أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره ج ٢٨، ص ١٦٢ رقم ٣٤٤٦٥ بإسناد صحيح. وفي رواية منه موقوفا : ما بين السماء والأرض خمسمائة عام، الذهاب والرجوع ألف سنة.

تفسير الطبري ٢١ ص ١٢٤ رقم ٢٨٢١٥

٤- العرش على الماء، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وكان عرشه على الماء﴾ وفي حديث رزين رضي الله عنه مرفوعا: (وكان عرشه على الماء).

رواه الترمذي ج ٥، ص ٢٨٨ رقم ٣١٠٩، وابن ماجه ج ص ٦٤ رقم ١٨٢ وأحمد ج ٤، ص ١١، والطبراني في الكبير ج ١٩، ص ٢٠٧ رقم ٤٦٨، وابن حبان ج ٨، ص ٤ رقم٦١٠٨، وابن عاصم في السنة ٢٧٢

وفيه حماد، وله شاهد في صحيح البخاري رقم ٧٤١٨ رواية عمران بن حسين مرفوعا: وكان عرشه على الماء .

٥- الأرض و ما عليه، عن عبد الله أيضا ﷺ قال: "الأرض على حوت وهو النون قال الله تعالى: ﴿نَ والقلم﴾ والحوت في ماء والماء على ظهر الصفاة، والصفاة على ظهر ملك والملك على صخرة والصخرة على متن الريح.

أخرجه الطبري ج ٢١، ص ٩٤ رقم ٢٨١٠ والبيهقي في كتاب الأسماء ج ٢، ص ١١٨... والسند صحيح ولكن يخشى أن يكون من الإسرائيليات، وإن كان من الإسرائيليات لا يضر لقول الرسول ﷺ:((حدثوا عن بني إسرائيل فلا حرج)) أخرجه البخاري رقم ٣٤٦١ منه.

وأما حديث ((لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم)) فقد أخرجه البخاري رقم ٤٤٨٥ منه، فهذا الحديث خاص بما قرئ بالعبرانية ثم فسر بالعربية كما ثبت في أصل الحديث.

٦- السجين تحت الأرض، ثبت في تفسير الطبري بإسناد صحيح : أن أرواح الكفار تحت السجين تحت الأرض تحت إبليس.

أخرجه الطبري ج ٣٠، ص ١٠٠ رقم ٣٦٧١٤ بإسناد قوي.

٧- السماء تدور، قال كعب رضي الله عنه: "أن السماء تدور كل وقت كما تدور الرحى". أخرجه الطبري ج ٢٢، ص ١٥٠ رقم ٢٩٠٧٣ بإسناد صحيح.

٨- السموات والأرضون مملوءة با الأرواح، تقدم أن أرواح الكفار تحت خد إبليس تحت الصخرة التي في الأرض السابعة.

وفي صحيح مسلم مرفوعا ١٨٨٧ : أن أرواح الشهداء تسرح في الجنة وتحت العرش وفي السماء حيث شاؤوا،،، وفي رواية: نسمة المؤمن طائر يعلق من ثمار الجنة ثم تأوي إلى قناديل تحت العرش رواه مسلم رقم ١٨٨١ / ٤٧٧٨، وأبو داود رقم ٢٥١٧، ثم الترمذي ٣٠١١، وابن ماجه ٢٨٠١ وأحمد ج ١ ص ٢٦٦.

٩- السموات ملتويات، وفي الملل لإبن حزم ج١، ص ٣٠٦ بإسناده إلى ابن عباس رضي الله عنه قال: أن السموات ملتويات بعضهن على بعض. وأورده ابن حزم بأربع أسانيد مرفوعات و موقوفات.. وفي السند الأول

"حماد بن سلمة" وفي الثاني"عبدالله بن حميد" وفي الثالث"ابن إسحاق" وفي الرابع "أعمش" وحماد بن سلمة ضعيف، وعبدالله بن حميد ضعيف وابن إسحاق مدلس ولكن صرح هنا بالتحديث وأعمش عنعن.

فبان أن طريق الثالث صحيح والباقي ضعاف ويقوي بعضها البعض.

١٠- سبب زلزلة الأرض، وقد جمع السيوطي كتابا في ذلك وسماه (كشف الصلصة) وفيه قال: روى البراني في السنة بسنده إلى ابن عباس موقوفا: "إذا أرد الله أن يخوف عباده أبدى عن بعضه يعني عن تجليته للأرض فعند

ذلك تزلزلت" وروى مثله الديلمي بسنده وأثبت الشيخ عبد العزيز في الإبريز هذا الخبر وأثبت أيضا القول بأن الزلازل إنما تكون عن كثرة الأبخرة واجتماعها تحت الأرض. ولكن عبر الأبخرة بالريح، راجع الذهب الإبريز صفحة ٢٥٠ (المكتبة الشعبية).

١١- كثرة العباد في السموات والأرض: ورد في حديث ابن عباس مرفوعا: "في كل أرض نبي كنبيكم وآدم كآدمكم ونوح كنوحكم وإبراهيم

كإبراهيمكم وعيسى كعيساكم". صحيح الإسناد. واتفق علماء الحديث

أنه صحيح الإسناد إلا أنه شاذ بمرة. أنظر فتح الباري ج ٢، ص ٢٩٣، والحاوي للسيوطي ج ٢، ص ٤٦٢، وقال لعل سماهم بأسماء الأنبياء لأنهم بلغوا قومهم عنهم. أخرجه الطبري ج ٢٨ ص ١٦٢ بإسناد صحيح.
١٢- نسبة العرش مع الكرسي: وعن أبي ذر مرفوعا:"السماوات والأرض في الكرسي كسبع دراهم في ترس والكرسي في العرش كحلقة في الفلاة".

أخرجه الطبري ج ٣، ص ١٢ رقم ٥٦٤٣. وفي إسناده مقال

وقد صححه المتشدد الألباني في شرح الطحاوي ج ١، ص ٢٩١ ط المنار.

قلت: وفي رواية ما السموات السبع والأرضون السبع في يد الله إلا كخردلة في يد أحدكم. أخرجه الطبري ٢٤، ص ٢٤ رقم ٣٠٢٤٦ بإسناد صحيح.

وفي رواية أبي ذر ﷺ أيضا مرفوعا: ما السموات السبع مع الكرسي إلا كحلقة ملقاة بأرض فلاة وفضل العرش على الكرسي كفضل الفلاة على الحلقة... رواه ابن حبان وسعيد بن منصور قال ذلك ابن حجر في فتح الباري ج ١٣، ص ٤١١ وقال: سنده صحيح ثابت.

١٣- كيف تجري الشمس: عن ابن عباس ﷺ موقوفا أن الشمس تطلع على ثلاث مائة وستين كوة في كل كوة يوما وتدور جميعها سنة. أخرجه الطبري ج ٢٩، ص ٩٣رقم ٣٥٠٧٠. وسنده صحيح إلى ابن عباس ﷺ وفي حديث أبي ذر ﷺ مرفوعا: يا أبا ذر هل تدري أين تذهب هذه الشمس قلت الله ورسوله أعلم فقال: فإنها تجري حتى انتهت تحت العرش فتخر ساجدة حتى قيل إرجعي من حيث جئت رواه مسلم رقم ١٥٩،

وبعض العلماء حكم على هذا الحديث بالإضطراب.

١٤- كلام الغزالي في كسوف الشمس: قال الغزالي أن كسوف الشمس وقوف القمر بين الناظرين وبين الشمس وذلك عند إجتماعهما في

العقدتين على دقيقة واحدة... حتى قال: أن الحديث القائل: إن الله إذا بدى لشـــيء خشـــع له لذلك ينكشـــف الشـــمس، قال الغزالي أن هذا الحديث ضعيف. فقال ابن القيم: أن الحديث صحيح رواه النسائي رقم ١٤٨١. قلت: جمعت طرق هذا الحديث في كتابنا "الأفراد والنوادر" والحديث صحيح بلا شك وإن ضعفه الغزالي في كتابه تهافت الفلاسفة.

وقد قال السبكي الحديث صحيح تأويله ظاهر تقول: قدر الله في الأول أن خسوفهما لوقوف القمر تحت الشمس ويكون ذلك وقت التجلية لهما

فسبب كسوفهما. راجع الزهر الربي للسيوطي رقم ١٤٨١

١٥- سبب خسوف الشمس والقمر عن عائشة رضي الله عنها مرفوعا: إن الشـــمس والقمر من آيات الله وإنهما لا ينخســـفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتموهما فكبروا وادعو الله وصـلوا وتصـدقوا. رواه البخاري رقم ١٠٤٤ ومسلم ٩٠١.

هذا الحديث انهدم عقيدة الجاهلية،، وعن أنس رضي الله عنه مرفوعا: إن الشمس والقمر إذا رأى أحدهما من عظمة الله تعالى شيئا حاد عن مجراه فانكسف أورده السيوطي في الجامع رقم ٢٠١٧ وقال صحيح... وحققت

طرقه في كتابي "الأفراد والنوادر".

١٦- آيام خلق ما في الأرض: في مسند أحمد ٨٣٤١- عن أبي هريرة، قال: أخذ رسول الله ﷺ بيدي فقال: "خلق الله التربة يوم السبت وخلق الجبال فيها يوم الأحد، وخلق الشجر فيها يوم الإثنين، وخلق المكروه يوم الثلاثاء، وخلق النور يوم الأربعاء وبث فيها الدواب يوم الخميس وخلق آدم بعد العصر يوم الجمعة آخر الخلق، في آخر ساعة من ساعات الجمعة، فيما بين العصر إلى الليل. وأخرجه مسلم برقم ٢٧٨٩، والبزار في البحر الزاخر رقم ٨٢٢٨ وغيرهم بأسانيد صحاح. ولكن أعله بعض العلماء لما ثبت بالتواتر أن الله خلق السماوات والأرض وما بينهما في ستة أيام، وثبت أن آخر الخلق كان يوم الجمعة، فلزم أن يكون أول الخلق يوم الأحد.

١٧- اختلاف البلدان في رؤية الهلال عن كريب: أن أم الفضل بنت حارث بعثه إلى المعاوية بالشام قال : فقدمت الشام فقضيت حاجتها واستهل علي الرمضان وأنا بالشام فرأيت الهلال ليلة الجمعة ثم قدمت المدينة في أخر الشهر فسألني ابن عباس فقال متى رأيتم الهلال ؟ فقلت ليلة الجمعة فقال أنت رأيته؟ فقلت: نعم رأيته وروآه الناس وصاموا وصام

معاوية، فقال لكنا رأيناه ليلة السبت فلا نزال نصوم حتى نكمل ثلاثين أو نراه فقلت أولا تكفى برؤية معاوية وصيامه؟ فقال لا. أخرجه مسلم ١٠٨٧.

اختلف المسلمون في العمل بهذا الحديث حتى ألف فيه ابن الصديق الغماري كتابا وسماه بتوجيه الأنظار لتوحيد المسلمين في الصوم والإفطار.

١٨- عدد أيام السنة في حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعة: "السنة ثلاثمائة وستون يوما" رواه ابن ماجه رقم٢٧٧٠ ولكن في سنده سعيد بن خالد ضعفه المحدثون ووضعه بعضهم.

١٩- السموات ستصير جنة والأرض نار عن يعلى بن شداد رضي الله عنه مرفوعا: البحر من جهنم أحاط به سرادقها" أخرجه أحمد في مسنده ج ٤ ص ٢٢٣، وابن حزم في الملل ج ١، ص ٣٠٨، بخمسة طرق صحاح

وضعاف، وفي تفسير ابن جرير الطبري بسنده إلى بعض الصحابة فسروا قوله تعالى: ﴿والبحر المسجور﴾ أي: سيعود البحر جهنم،

انظر رقم ج ٢٧رقم ٣٢٣٨٦.

٢٠ - أصل اللؤلؤ: عن ابن عباس رضي الله عنهما موقوفا: "إذا نزل المطر

يفتح الصدف أفواهها فما سقط فيها يكون لؤلؤا." أخرجه الطبري ج ٢٧ رقم ٣٣٠٨٦.

٢١- في السماء مسجد: في تفسير الطبري بسند صحيح مرفوعا: "بيت المعمورة مسجد في السماء السابعة". أخرجه البخاري ومسلم.

٢٢- أصل الإنسان والملك والجن: في حديث أمنا عائشة ﵂ مرفوعا: خلقت الملائكة من نور وخلق الجان من مارج من نار وخلق آدم مما وصف لكم" يعني (التراب) رواه مسلم ج١٨ ص ١٣٣ رقم ٢٩٩٧٧٣٨٩. وأخرجه أحمد في المسند ج ٦ ص ١٥٣ – ١٦٨

٢٣- تطور الإنسان في بطن أمه: قال رسول الله ﷺ (يجمع خلق ابن آدم في بطن أمه أربعين يوما نطفة ثم يكون علقة مثل ذالك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يرسل الملك فينفخ فيه الروح) رواه البخاري رقم ٣٣٣٢٣٢٠٨

ومسلم رقم ٢٦٤٦٦٦٢٥، وأبو داود ٤٧٠٨ والترمذي ٢١٣٧ وابن ماجه٧٦.

٢٣- كيف يكون الرجل رجلا والمرأة مرأة في بطن أمه؟: في حديث ثوبان رضي الله عنه مرفوعا: "ماء الرجل أبيض وماء المرأة أصفر فإذا اجتمعا فعلا مني الرجل مني المرأة أذكر بإذن الله وإذا علا مني المرأة مني الرجل آنثا

بإذن الله". أخرجه مسلم بسندين رقم ٣١٥ وغيره.

٢٤ -كيف يكون الشبه؟ في حديث أنس ﷺ مرفوعا: "إن ماء الرجل غليظ أبيض وماء المرأة رقيق أصفر فمن أيهما سبق يكون منه الشبه".

أخرجه البخاري ١٣٠ ومسلم ٣١١ وغيرهما.

٢٥ - إختلاف الألوان: عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه مرفوعا: خلق الله آدم من أديم الأرض كلها فخرج ذريته على حسب ذلك منهم الأبيض والأسود والأحمر ومنهم بين ذلك ومنهم السهل والخبيث والطيب. رواه الحاكم ج ٢ ص٢٦١ وصححه وأثبته الذهبي والبيهقي ج ٩ ص، وأبو نعيم في التحلية ج٣، ص١٠٤. وفي رواية : "إن الله خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الأرض... أحمد ج ٤ ص ٤٠٠ ٤٠٦،

وأخرجه ابن سعد ج ١، ص ٢٦، والترميذي ج ٥ ص ٢٠٤ وصححه وأبو داود ج٢، ص ٢٢٢ رقم ٤٦٩٣... يهدم هذا الحديث قول أهل جغرافيا أن الألوان متابعة للمواضع.

٢٦- اختلاف الألسن: اللغة تكون إلهاما من الله المارواه السيوطي في

المزهر بأسانيد كثيرة إلى ابن عباس ﷺ قال قوله تعالى: ﴿وعلم آدم الأسماء كلها﴾ وفي الجامع الصغير ج ١، ص ٤٧: أول من فتق لسانه العربية المتين إسماعيل عليه السلام". وكرره ١ ص ٤٧ بإسناد آخر.

وفي المزهر ج ١، ص ٤٧ بسند الشيرازي

٢٧- ويكون اللسان اختراع من الناس: قال ذلك بعض العلماء وحجتهم ودليلهم قوله تعالى: ﴿إن هي إلا أسماء سميتموها أنتم وآباءكم﴾. راجع في المزهر ج ١، ص ٣٧ .

٢٨- كم أعضاء الإنسان:؟ عن عائشة رضي الله عنها مرفوعا: "إنما خلق الإنسان على ستين وثلاثمئاة مفصلا". رواه مسلم رقم ١٠٠٧ وغيره.

٢٩- سبب الحب والبغض: وعن عائشة رضي الله عنها مرفوعا: (الأرواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف). رواه البخاري رقم ٣٣٣٦ ومسلم رقم٦٦٠٣ ٢٦٣٨، وأبو داود ٣٨٣٤، وأحمد في مسنده ج ٢، ص ٢٩٥ - ٥٣٧٥٢٧، وفي رواية إمام علي مرفوعا: (الأرواح جنود مجندة في الهوى تلتقي وتعارف وتتقارب فما تعارف منها).... الخ

أثبته الهيثمي في المجمع ج ١، ص ١٦٢ وحسنه هناك.

٣٠- سبب النسيان: حديثا عن علي رضي الله عنه مرفوعا:(ما من القلوب قلب إلا وله سحابة كسحابة القمر بينما يضيئ إذ علته سحابة فأظلم إذ تجلت عنه فأضاء وبينما رجل يحدث الحديث إذ علته سحابة فنسي إذ تجلت عنه فذكر) حسنه بعض العلماء كما قال الهيثمي في المجمع ج١ ص ١٦٢، وحسنه أيضا المتشدد الألباني في صحيح الجامع رقم ٥٦٨٢.

٣١- يخرج روح الإنسان ويصعد حين ينام: أخرجه الطبراني رقم ٥٢٢٠ عن علي كرم الله وجهه مرفوعا:(ما من عبد ولا أمة ينام فيستثقل نوما، إلا عرج بروحه إلى العرش، فالتي لا تستيقظ إلا عند العرش فتلك الرؤيا التي تصدق، والتي تستيقظ دون العرش فهي الرؤيا التي تكذب)

هذا الحديث حسن كالذي قبله فلله الحمد.

٣٢- سبب الحيض: وفي تفسير ابن جرير الطبري بسند صحيح: "قال آدم أمرتني حواء في أكل الشجرة قال الله أعقبتها ألا تحمل إلا كرها وأن أدميها في الشهر" ج ٨ ص ١٤٩، رقم ١٤٣٢٦، وأخرجه الحاكم في المستدرك ج ٢، ص ٤١٣.

٣٣- سبب الإستحاضة: وفي حديث فاطمة بنت أبي حبيش ﵂ مرفوعة

قالت أستحاض فلا أطهر فقال الرسول ﷺ: (إنما ذلك عرق وفي رواية: ركضة الشيطان).. الخ، أخرجه البخاري رقم ٣٢٧، ومسلم رقم ٣٣٣ وكرره، وأبو داود ٣٨٧، وأحمد ج٦ ص ٤٣٩، والترميذي رقم١٢٨، وقد رواه النسائي ج ١، ص ١٨٥، وأبو داود أيضا ٢٨٦.

٣٤- سبب الزكام أحيانا وفي الحديث: "ما من أحد إلا وفيه عرق من جذام فإذا هاج سلط الله عليه الزكام فلا تداوو له" ذكره السيوطي في جامعه ج٢ ص ٥٠٧ رقم ٧٩٩٢، وحسنه السيوطي وضعفه بعض العلماء.

٣٥- غيلة الأولاد لا يضر في بعض البلدان يعني الإتيان على المرضع: عن جذامة رضي الله عنها مرفوعا:(لقد هممت أن أنهى عن الغيلة فنظرت في الروم وفارس يغيلون أولادهم فلا يضر أولادهم شيئا) رواه مسلم في النكاح ١٤٣ رقم ١٤٤٣ وأحمد ج، ص ٢٠٣، وفي نيل الأوطار ج ٣، ص ٢٥٣: أنه إن ترضع المرأة وهي حامل يحصل على الرضيع ضرر.

٣٦- جنس بني آدم أكثر : قال المستورد رضي الله عنه عن عمر بن العاص سمعت رسول الله ﷺ يقول: تقوم الساعة والروم أكثر الناس، قال عمرو: إن فيهم خصالا أربعا: إنهم لأحلم الناس عند فتنة وأسرعهم إفاقة بعد

مصيبة وأوشكهم كرة خيرهم لمسكين ويتيم وضعيف وأمنعهم من ظلم الملوك. رواه مسلم رقم ٢٨٩٨ وكرره وأحمد رقم ١٨٠٢٢ وغيرهما.

٣٧- الملائكة تسعة أجزاء من العشر من الخلق وكذلك الجن من الناس في الحديث أن الملائكة تسعة أجزاء من العشر من الخلائق. رواه الحاكم في المستدرك ج ٤، ص ٤٨٨ وج ٤، ص ٤٩٠، وفي رواية أن الجن تسعة أجزاء من الناس.

٣٨- أصل البرد والصيف: وفي البخاري أن النار اشتكت إلى ربها فأذن لها بنفسين نفس في الصيف ونفس في الشتاء،،، وفي روية: فأذن لها بنفسين وأن ذلك أشد ما نجده من الحر والبرد أخرجه البخاري رقم ٥٣٧٧ ٣٢٦٠ ومسلم ١٢٨١/٦١٧ والترمذي رقم ١٥٧ وابن ماجه ٦٧٨ والدرامي باب ١١٩ فانهدم القول بأن الحر والبرد بحسب سير الشمس.

٣٩- مطر السنة مقدور لا يزيد ولا ينقص وفي المرفوع: "ما عام أكثر مطرا من عام ولكن الله يصرفه بين خلقه لذنوبهم." تفسير الطبري رقم ج ١٤ ص ٢٤ رقم ٢٦٣٦٨ بسند صحيح.

٤٠- سبب تغير الطعام واللحم: في الحديث: "أنزل لبني إسرائيل أطعمة ونهاهم أن لا يرفعوا شيئا لغد فرفعوا فتغير فقال الرسول ﷺ لولا بنو إسرائيل لم يخنز اللحم، وفي رواية: مسلم ولَمَا تغير الطعام ولولا حواء لم تخن أنثى زوجها. رواه البخاري ج ٢ ص ١٧٤ رقم ٣٣٣٠ ومسلم شرح النووي ج ٦ ص ٩٠ رقم ٤٢٦٦ - ١٣٣٣ في المكررات.

٤١- الأرنب تحيض: قال عمار رضي الله عنه أهدى أعربي إلى الرسول ﷺ أرنبا مشوية فأمرنا بأكلها ولم يأكل وأعتزل رجل فلم يأكل فقال له مالك؟ فقال الأعرابي : إني رأيت بها دما فقال النبي ﷺ: ليس بشيئ. أخرجه ابن ماجه رقم ٣٢٤٥. ورواه البيهقي في السنن الكبرى رقم ١٩١٨٣،

في إسناده ضعف وله شواهد ضعاف أيضا. قال النووي: قال الجاحظ في كتاب الحيوان والذي يحيض من الحيوان أربع : المرأة، والأرنب، وَالضَّبْعُ، وَالْخُفَّاشُ، وَحَيضُ الأرنب والضبع مَشْهُور في أَشْعَارِ العرب.
٤٢- الجان يتصورون صور الكلاب تارة وتارة صور الحيات: لحديث أبي ذر مرفوعا: الكلب الأسود شيطان رواه مسلم ج ٤، ص ٢٢٦. شرح النووي والنسائي، ج ٢، ص٦٤، وابن ماجة ج١، ص٣٠٦، والدارمي ج١ ص ٣٢٩ وفي حديث أبي سعيد رضي الله عنه: "أن فتى حديث عهد بعروس

طعن حية في بيته وقتله ومات هو لحينه فقال رسول الله ﷺ: (إن بالمدينة جنا قد أسلموا فإذا رأيتم منهم شيئا فأذنوه ثلاثة فإن بدا لكم بعد ذالك فاقتلوه فإنما هو شيطان). رواه مالك في الموطأ رقم ١٧٨١ ومسلم ٢٢٣٦ في حديث طويل، راجعه.

٤٣- الحيات من الجن: وفي الحديث:"الحيات مسخ الجن كما مسخت القردة والخنازير من بني إسرائيل". رواه الطبراني وصححه المتشدد الألباني في الصحيحة ج ٤، ص ٤٣٩ رقم ١٨٢٤

قلت: يشكل هذا الحديث مع حديث أم حبيبة رضي الله عنها مرفوعة:

"أن الله لم يجعل المسخ نسلا ولا عقبا". رواه مسلم رقم ٢٧٦٣.

ويعقر هذا أيضا حديث أبي سعيد رضي الله عنه مرفوعا: "إن أمة من بني إسرائيل مسخت دوابا في الأرض فإني لا أدري لعلها (أي الضب) هي".

فقلت إن الناس قد اشتووها فأكلوا فلم يأكلها النبي ولم ينه.

رواه أبو داود ٣٧٩٥، ثم النسائي رقم ٤٣٣١، وأحمد في المسند رقم ١٧٦٥٣، وابن ماجه رقم ٣٢٣٨

وهذا كله من رواية ثابت بن يزيد الأنصاري أمارواية أبي سعيد لفظها هي: "إن الله غضب على سبط من بني إسرائيل فمسخهم دواب يدبون في الأرض ولا أدري لعل الضب منها فلم آكلها ولا أنهى عنها".

رواه مسلم رقم ١٩٥١ بأسانيد، وأحمد ج ٣، ص . وكذلك حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا: "فقد أمة من بني إسرائيل لا أدرى ما فعلت ولا أراها إلا الفأر".رواه البخاري رقم٣٣٠٥، ومسلم ٢٩٩٧ بسندين والباب مشكل جدا.

٤٤- الجمل من الجن: وفي حديث مغفل رضي الله عنه مرفوعا: لا تصل في أعطان الإبل فإنها خلقت من الجن ألا ترون إلى عيونها وهيئتها إذا نفرت؟ رواه أحمد وصححه الشوكاني في نيل الأطوار ج ١، ص ٥٥٤.

٤٥ -الجراد نثرة حوت: أفتى كعب ﷺ بأكل المحرم الجراد فسأله عمر ﷺ عن ذلك فقال: "هي نثرة حوت ينثره في كل عام مرتين".

أخرجه مالك في الموطأ رقم ٧٨٢، ولكن يعقره فتوى كعب وعمر رقم ٩٣٧ في الموطأ، ولكن للحديث شاهد روى ابن ماجه بسنده إلى أنس

ﷺ مرفوعا: "إن الجراد نثرة الحوت في البحر". قال ابن ماجه قال هاشم قال زياد فحدثني من رأى الحوت ينثره. سنن ابن ماجه رقم ٣٢٢١.

وفي سنده موسى بن محمد بن إبراهيم ضعفه المحدثون وللحديث سند آخر عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعة... رواه أبو داود رقم ١٨٥٤، والترمذي رقم ٨٥٠ وابن ماجه رقم ٣٢٢٢ وفي إسناده حماد بن سلمة معروف ولكن يقوي بعضها البعض.

٤٦- للذباب سم: في حديث أبي هريرة ﷺ مرفوعا: "إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه كله ثم ليطرحه فإن في أحد جناحيه شفاء وفي الأخر دواء". وفي رواية أصحاب السنن: "فإنه يقدم السم ويؤخر الشفاء". وفي رواية: "فإنه يتقي جناح الذي فيه الدواء". رواه البخاري رقم ٣٣٢١ وأحمد ج ٣، ص ١٤٦ وغيرهما.

اعلم أن لفظ الذباب يدخل تحته جميع الحشرات راجع قاموس الطلاب ص ٢٦٥ حرف الذال.

٤٧- ما يطمس البصر ويسقط البطن أحيانا: وفي حديث أمنا عائشة رضي الله عنها مرفوعا: "نهى قتل الجان التي في البيوت إلا ذي الطفيتين والأبتر

فإنهما يخطفان البصـــر ويطرحان ما في بطون النســـاء". أخرجه مالك في الموطأ رقم ١٧٨ والبخاري رقم ٣٣٠٨ ومسلم ٢٢٣٢

٤٨- خير ماء وشــر ماء في الدنيا: في حديث عبدالله بن عباس رضــي الله عنهما مرفوعا: "خير ماء على وجه الأرض (ماء زمزم) طعام طعم وشـــر ماء على وجه الأرض ماء بوادي (برهوت) بقبة بحضرموت.... الخ.

ذكره الهيثمي في المجمع ج ص ٢٨٦ وصـــححه المتشـــدد الألباني في الصـــحيحة رقم ١٠٥٦ وقال المنذري في الترغيب ج ٢، ص ٢٠٥، رقم ١٧٨٣ رجاله ثقات.

٤٩- أنهار الجنة في الدنيا أربع: في الصـحيح مرفوعا: "فجرت أربعة أنهار من الجنة الفرات والنيل والسـيحان والجيحان".رواه أحمد في المسـاند ج ٢ ص ٢٦١ عن أبي هريرة. وهذ الحديث رواه مســـلم ســـيحان وجيحان والفرات والنيل كل من أنهار الجنة حديث رقم ٢٨٣٩ عن أبي هريرة أيضا.

٥٠ - روضة الجنة في الدنيا: في الصحيح "ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة" وفي رواية: مابين قبري ومنبري... رواه البخاري رقم ١١٩٥ - ١١٩ ومسلم رقم ٣٢٥٩ – ٣٢٦٠ والترمذي ٣٩١٥ والنسائي في المساجد

(باب ٧) وأحمد ج ٢، ص ٤٠١.

أما علم النجوم فقد تكلم الصحابة فيه فقد عد ابن عباس وغيره أسماء البرج اثني عشر فقال: حمل – ثور - جوزاء - سرطان - أسد - سنبلة - ميزان عقرب - قوس - جدي - دلي - حوت

وعد المنازل ثمانية وعشرين فقال: نطح - بطين - ثريا - دبران هقعة - هنعة، إلى آخرها، راجع الدر المنثور ج ٥، ص ٢٨٦ ج٦ ص ٤٦٨ و ج٦ ص١٣٤.ج٦ ص٣٦٩. ج٥، ص٨٢ ج٤، ص١٠٢ ج٣، ص٣٨ ج٢ ص٧٩

السؤال ٥٨

قال الشيخ - رضي الله عنه: ورد علينا سؤال عن بعض الإخوة: ما الحكم إذا اجتمع يوم العيد ويوم الجمعة ؟

الجواب: اختلف أهل العلم فيمن صلى العيد؛ هل تسقط عنه الجمعة إذا كانا في يوم واحد؛ على قولين: القول الأول: أنها لا تسقط، وهو مذهب الحنفية والمالكية.

والقول الثاني: أنها تسقط لما ورد في سنن ابن ماجة رقم ١٣١١- عن ابن

عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «اجتمع عيدان في يومكم هذا، فمن شاء أجزأه من الجمعة، وإنا مجمعون إن شاء الله» بإسنادين وأخرجه أبو داود رقم ١٠٧٣، والبزار رقم ٨٩٩٦ بإسنادين،

والحاكم في المستدرك رقم ١٠٦٤، وفي السنن الكبرى للبيهقي رقم ٦٢٨٦ باب اجتماع العيدين بأن يوافق يوم العيد يوم الجمعة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((اجتمع عيدين في يومكم هذا....))

وفي رقم ٦٢٩١ - عن أبي عبيد مولى ابن أزهر قال: شهدت العيد مع عثمان بن عفان رضي الله عنه فجاء فصلى ثم انصرف فخطب، فقال: " إنه قد اجتمع لكم في يومكم هذا عيدان، فمن أحب من أهل العالية أن ينتظر الجمعة فلينتظرها ومن أحب أن يرجع فليرجع فقد أذنت له.

عن أبي عبد وفي مصنف عبد الرزاق رقم ٥٧٣١ الرحمن السلمي، عن علي قال:"اجتمع عيدان في يوم، فقال: من أراد أن يجمع فليجمع، ومن أراد أن يجلس فليجلس". قال سفيان يعني يجلس في بيته.

وفي مصنف ابن أبي شيبة رقم ٥٨٣٦ - عن وهب بن كيسان، قال: «اجتمع عيدان في عهد ابن الزبير فأخر الخروج، ثم خرج فخطب، فأطال الخطبة،

ثم صلى ولم يخرج إلى الجمعة»، فعاب ذلك أناس عليه، فبلغ ذلك عند ابن عباس فقال: «أصاب السنة» فبلغ ابن الزبير، فقال": شهدت العيد مع عمر فصنع كما صنعت" وفي المدونة ج ١، ص ٢٣٣ سئل مالكا:

إذا اجتمع الأضحى والجمعة أو الفطر والجُمُعَةُ فَصَلَّى رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْحَضَرِ العِيدَ مَعَ الإِمَامِ ثُمَّ أَرَادَ أَنْ لَا يَشْهَدَ الْجُمُعَةَ، هَلْ يَضَعُ ذَلِكَ عَنْهُ شُهُودُهُ صَلَاةَ الْعِيدِ مَا وَجَبَ عَلَيْهِ مِنْ إِتْيَانِ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: لَا وَكَانَ يَقُولُ: لَا يَضَعُ ذَلِكَ عَنْهُ مَا وَجَبَ عَلَيْهِ مِنْ إِتْيَانِ الْجُمُعَةِ، قَالَ مَالِكَ: وَلَمْ يَبْلُغْنِي أَنَّ أَحَدًا أَذِنَ لِأَهْلِ الْعَوَالِي إِلَّا عُثْمَانَ، وَلَمْ يَكُنْ مَالِكَ يَرَى الَّذِي فَعَلَ عُثْمَانُ

وفي بداية المجتهد ج١ ص٢٣٠: وَاخْتَلَفُوا إذا اجتمع في يَوْمٍ وَاحِدٍ عيدٌ وَجُمُعَةٌ، هَلْ يُجْزِئُ العيدُ عَنِ الْجُمُعَةِ؟. فَقَالَ قَوْمٌ: يُجْزِئُ الْعِيدُ عَنِ الْجُمُعَةِ، وَلَيْسَ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ إِلَّا الْعَصْرُ فَقَط، وَبِهِ قَالَ عَطَاءٌ، وَرُوِيَ ذَلِكَ عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ وَعَلِيّ، وَقَالَ قَوْمٌ: هَذِهِ رُخْصَةٌ لِأَهْلِ الْبَوَادِي الَّذِينَ يَرِدُونَ الأَمْصَارَ للعيد وَالْجُمُعَةِ خَاصَةً كما روي عن عثمان أنه خطب في يوم عيد وجمعة فَقَالَ: (مَنْ أحب مِنْ أَهْلِ الْعَالِيَةِ أَنْ يَنْتَظِرَ الْجُمُعَةَ فَلْيَنْتَظِرْ، وَمَنْ أحب أن يَرْجِعَ فَلْيَرجِعْ)، رواه مالك في الموطإ وروى نَحْوَهُ

عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَبِهِ قَالَ الشَّافِعِيُّ، وَقَالَ مَالِكٌ وأَبُو حَنِيفَةَ: "إِذَا اجْتَمَعَ عِيدٌ وَجُمُعَةٌ فَالْمُكَلَّفُ مُخَاطِبٌ بِهِمَا جَمِيعًا: الْعِيدُ عَلَى أَنَّهُ سُنَّةٌ وَالْجُمُعَةُ عَلَى أَنَّهَا فَرْضٌ، وَلَا يَنُوبُ أَحَدُهُمَا عَنِ الْآخَرِ، وَهَذَا هُوَ الْأَصْلُ إِلَّا أَنْ يَثْبُتَ فِي ذَلِكَ شَرْعٌ يَجِبُ الْمَصِيرُ إِلَيْهِ، وَمَنْ تَمَسَّكَ بِقَوْلِ عُثْمَانَ، فَلِأَنَّهُ رَأَى أَنَّ مِثْلَ ذَلِكَ لَيْسَ هُوَ بِالرَّأْيِ، وَإِنَّمَا هُوَ تَوْقِيفٌ، وَلَيْسَ هُوَ بِخَارِجٍ عَنِ الأُصُولِ كُلَّ الْخُرُوجِ، وَأَمَّا إِسْقَاطُ فَرْضِ الظُّهْرِ وَالْجُمُعَةِ الَّتِي هِيَ بَدَلَهُ لِمَكَانِ صَلَاةِ الْعِيدِ فَخَارِجٌ عَنِ الأُصُولِ جِدًّا، إِلَّا أَنْ يَثْبُتَ فِي ذَلِكَ شَرْعٌ يَجِبُ الْمَصِيرُ إِلَيْهِ.

والقائلون بعدم سقوط الجمعة أقرب وأحوط عندي خروجا من الخلاف!!!

وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد الفاتح لما أغلق والخاتم لما سبق ناصر الحق بالحق والهادي إلى صراطك المستقيم وعلى آله حق قدره ومقداره العظيم

وآخر دعوانا أن الحمدلله رب العالمين